

## بدء أعمال القمة العربية التاسعة والعشرين في الظهران

## الظهران - واس

بدأت يوم الأحد ٢٩ رجب ١٤٣٩ هـ الموافق ١٥ إبريل ٢٠١٨ م، أعمال القمة العربية في دورتها العادية التاسعة والعشرين بمركز الملك عبدالعزيز الثقافي العالمي في الظهران. وتليت في بداية أعمال القمة آيات من القرآن الكريم، ثم ألقى جلالة الملك عبدالله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية رئيس القمة العربية السابقة كلمة، أعرب فيها عن شكره لخادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، على حسن الاستقبال وكرم الضيافة.

بعد ذلك تسلم خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود رئاسة الدورة العادية التاسعة والعشرين للقمة العربية. وألقى خادم الحرمين الشريفين حفظه الله، الكلمة التالية: بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين... أصحاب الجلالة والفخامة والسمو... معالي الأمين العام لجامعة الدول العربية.. الإخوة الحضور.. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته: يطيب لي في مستهل اجتماعات هذه الدورة أن أرحب بكم جميعاً في بلدكم الثاني المملكة العربية السعودية، متمنياً لقمعتنا التوفيق والنجاح. كما أتقدم بالشكر والتقدير لجلالة أخي الملك عبدالله الثاني ابن الحسين لما بذله من جهود مميزة خلال رئاسته للدورة السابقة، والشكر موصول لمعالي الأمين العام لجامعة الدول العربية، ولكافة العاملين بها على ما يبذلونه من جهود.

أبنا الإخوة الكرام: إن القضية الفلسطينية هي قضيتنا الأولى وستظل كذلك، حتى حصول الشعب الفلسطيني الشقيق على جميع حقوقه المشروعة وعلى رأسها إقامة دولته المستقلة وعاصمتها القدس الشرقية. وإننا إذ نجدد التعبير عن استنكارنا ورفضنا لقرار الإدارة الأمريكية المتعلق بالقدس، فإننا ننوّه ونشيد بالإجماع الدولي الراض له، ونؤكد على أن القدس الشرقية جزء لا يتجزأ من الأرض الفلسطينية.

التفاصيل ص ٥٨-٥٩ <<



## المليك يلتقي الرئيس التونسي



وتونس في مختلف المجالات، وسبل تطويرها.

حضر اللقاء، صاحب السمو الملكي الأمير عبد العزيز بن سعود بن نايف بن عبد العزيز وزير الداخلية، ومعالي وزير الدولة عضو مجلس الوزراء الدكتور مساعد بن محمد العيبان، ومعالي وزير الدولة عضو مجلس الوزراء الدكتور إبراهيم بن عبد العزيز العساف، ومعالي وزير الدولة لشؤون الدول الإفريقية الأستاذ أحمد قطان، والوفد الرسمي المرافق للرئيس التونسي.

## الظهران - واس

التقى خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، يوم الأحد ٢٩ رجب ١٤٣٩ هـ الموافق ١٥ إبريل ٢٠١٨ م، في مركز الملك عبدالعزيز الثقافي العالمي في الظهران، فخامة الرئيس باجي قايد السبسي، رئيس الجمهورية التونسية، وذلك على هامش انعقاد القمة العربية التاسعة والعشرين. وجرى خلال اللقاء استعراض أوجه العلاقات بين المملكة

## خادم الحرمين الشريفين يلتقي ملك البحرين



بين البلدين، وبحث مستجدات الأوضاع في المنطقة.

حضر اللقاء، معالي وزير الدولة عضو مجلس الوزراء الدكتور مساعد بن محمد العيبان، ومعالي وزير الدولة عضو مجلس الوزراء الدكتور إبراهيم بن عبد العزيز العساف، ومعالي وزير الطاقة والصناعة والثروة المعدنية المهندس خالد بن عبد العزيز الفالح، وسفير خادم الحرمين الشريفين لدى مملكة البحرين عبدالله آل الشيخ، والوفد الرسمي المرافق لجلالة ملك مملكة البحرين.

## الظهران - واس

التقى خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، يوم الأحد ٢٩ رجب ١٤٣٩ هـ الموافق ١٥ إبريل ٢٠١٨ م، في مركز الملك عبدالعزيز الثقافي العالمي في الظهران جلالة الملك حمد بن عيسى آل خليفة ملك مملكة البحرين وذلك على هامش انعقاد القمة العربية التاسعة والعشرين. وجرى خلال اللقاء استعراض العلاقات الأخوية

## مجلس الوزراء يقرر إنشاء الإدارة العامة للدراسات والرصد الإسكاني

برئاسة خادم الحرمين الشريفين



### المجلس يرحب بـ "إعلان الظهران" وما اشتمل عليه من تأكيدات

تعزيز العمل العربي المشترك

النهائية الموقعة، لاستكمال الإجراءات النظامية.

#### تباحث مع قرغيزستان

تأنيلاً: وافق مجلس الوزراء على تفويض معالي وزير الخدمة المدنية، رئيس مجلس إدارة المؤسسة العامة للتقاعد أو من ينوبه، بالتباحث مع الجانب القرغيزستاني في شأن مشروع مذكرة تعاون في مجال التقاعد بين المؤسسة العامة للتقاعد في المملكة العربية السعودية والصندوق الاجتماعي في جمهورية قرغيزستان، والتوقيع عليه، ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة، لاستكمال الإجراءات النظامية.

#### اتفاقية مع لاتفيا

ثالثاً: وافق مجلس الوزراء على تفويض معالي وزير المالية رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للزكاة والدخل أو من ينوبه، بالتوقيع على مشروع اتفاقية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية لاتفيا لتجنب الازدواج الضريبي في شأن الضرائب على الدخل وعلى رأس المال ومنع التهرب الضريبي، ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة، لاستكمال الإجراءات النظامية.

#### تعاون وتبادل الأخبار

رابعاً: وافق مجلس الوزراء على تفويض معالي وزير الثقافة والإعلام، رئيس مجلس إدارة وكالة الأنباء السعودية أو من ينوبه، بالتباحث في شأن مشاريع مذكرات تفاهم للتعاون وتبادل الأخبار بين وكالة الأنباء السعودية وكل من: وكالة الأنباء السويدية، ووكالة الأنباء الإيطالية، ووكالة الأنباء المكسيكية، ووكالة الإعلام الكازاخستانية، والتوقيع عليها، ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة، لاستكمال الإجراءات النظامية.

#### الرصد الإسكاني

خامساً: بعد الاطلاع على ما رفعه معالي وزير الإسكان، وبعد الاطلاع على التوصية المعدة في مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم (٣٣-٣٨/د) وتاريخ ١٩/٦/١٤٣٩هـ، قرر مجلس الوزراء إنشاء وحدة تنظيمية بوزارة الإسكان بمستوى إدارة عامة ترتبط بوكالة الوزارة للتخطيط والدراسات والبرامج، باسم (الإدارة العامة للدراسات والرصد الإسكاني)، وتكون هي المرجع الرئيس لكل ما يتعلق بعملية الرصد الإسكاني بالمملكة، وتهدف الإدارة المشار إليها إلى رصد ومتابعة وتحليل سوق الإسكان بشكل مستمر، وتجميع البيانات والمعلومات

الجارية في المملكة، التي فتحت آفاقاً وفرصاً جديدة لتطوير طاقات الشعب السعودي، تتيح الرغبة المشتركة في تعميق التعاون في المجالات كافة، وفقاً لرؤية خادم الحرمين الشريفين رعاة الله، التي تهدف إلى تعزيز أواصر التعاون المشترك على النحو الذي يحقق مصلحة المملكة وتلك الدول الصديقة، وتعزيز الأمن والاستقرار الدوليين.

وتطرق المجلس إلى عدد من الأحداث، مؤكداً أن استمرار الميليشيا الحوثية لإطلاق الصواريخ الباليستية بشكل متعمد من داخل الأراضي اليمنية لاستهداف المدن والقرى الأهلة بالسكان في المملكة، يثبت تورط النظام الإيراني في دعم الميليشيات الحوثية الإرهابية لتهديد أمن المملكة، والتحدي الواضح والصريح لقراري الأمم المتحدة ٢٢١٦ و ٢٢٣١، مشيداً بكفاءة قوات الدفاع الجوي الملكي السعودي في اعتراض تلك الصواريخ وإشغالها جميعاً.

وجدد المجلس دعوات المملكة لوضع حد لمعاناة الشعب السوري ووقوفها معه والحفاظ على وحدة واستقلال سيادة سوريا، محملاً النظام السوري مسؤولية تعرض سوريا للعمليات العسكرية التي قامت بها الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة والجمهورية الفرنسية، والتي جاءت رداً على استمرار النظام السوري في استهداف الأسلحة الكيميائية المحرمة دولياً ضد المدنيين الأبرياء بمن فيهم الأطفال والنساء، استمراراً لجرائمه البشعة ضد الشعب السوري الشقيق منذ سنوات.

وعبر مجلس الوزراء عن التعازي والمواساة للجمهورية الجزائرية، رئيساً وحكومة وشعباً، في ضحايا تحطم الطائرة العسكرية قرب مطار بوفاريك العسكري، سائلاً الله تعالى أن يتغمد المتوفين بواسع رحمته ومغفرته، وأن يمن على المصابين بالشفاء العاجل.

وأفاد معالي الدكتور عواد بن صالح العواد أن مجلس الوزراء اطلع على الموضوعات المرجحة على جدول أعمال جلسته، ومن بينها موضوعات اشترك مجلس الشورى في دراستها، وقد انتهى المجلس إلى ما يلي:

#### مذكرة تفاهم مع الجزائر

أولاً: وافق مجلس الوزراء على تفويض معالي وزير البيئة والمياه والزراعة أو من ينوبه، بالتباحث مع الجانب الجزائري في شأن مشروع مذكرة تفاهم للتعاون في مجال البيئة بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، والتوقيع عليه، ومن ثم رفع النسخة

#### الرياض - واس

رأس خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، الجلسة التي عقدها مجلس الوزراء، بعد ظهر يوم الثلاثاء ١ شعبان ١٤٣٩هـ الموافق ١٧ إبريل ٢٠١٨م، في قصر اليمامة بمدينة الرياض.

وفي مستهل الجلسة، أعرب خادم الحرمين الشريفين عن شكره وتقديره لأصحاب الجلالة والفخامة والسمو قادة الدول العربية الشقيقة، ولجميع المشاركين في القمة العربية في دورتها الـ ٢٩ "قمة القدس"، على ما بذلوه من جهود مباركة أسهمت في نجاحها، كما أطلع أيده الله، المجلس على نتائج لقاءاته عدداً من إخوانه أصحاب الجلالة والفخامة والسمو قادة الدول العربية على هامش انعقاد القمة، وكذلك لقاءه فخامة الرئيس إيسوفو محمودو رئيس جمهورية النيجر، ودولة رئيس وزراء جمهورية باكستان الإسلامية شهيد خاقان عباسي، في مقر الحفل الختامي لتأمين "ترع الخليج المشترك ١"، واستقباله معالي الأمين العام للأمم المتحدة أنطونيو غوتيريس.

وأوضح معالي وزير الثقافة والإعلام الدكتور عواد بن صالح العواد، في بيانه لوكالة الأنباء السعودية عقب الجلسة، أن مجلس الوزراء رفع التهنية لخادم الحرمين الشريفين وسمو ولي عهد الأمين، على نجاح القمة، وشدد على المضامين القيمة لكلمة خادم الحرمين الشريفين أمام "قمة القدس"، وما اشتملت عليه من تأكيدات بشأن عدد من القضايا المصرية التي تواجه الأمة العربية، مؤكداً أن إعلان خادم الحرمين الشريفين عن تسمية القمة بـ "قمة القدس"، وتبرع المملكة بمبلغ ١٥٠ مليون دولار لبرنامج دعم الأوقاف الإسلامية في القدس، و٥٠ مليون دولار لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين "الأوتروا"، يجسد حرص الملك المفدى على مساعدة الشعب الفلسطيني الشقيق، وهو ما عبر عنه بقوله رعاة الله، إن القضية الفلسطينية هي القضية الأولى للأمة العربية، وأن فلسطين وشعبها في وجدان العرب والمسلمين.

ورحب المجلس بـ "إعلان الظهران"، وما اشتمل عليه من تأكيدات القادة العرب على أهمية تعزيز العمل العربي المشترك المبني على منهجية واضحة وأسس متينة تحمي الأمة من الأخطار المحيطة بها، وتضمن الأمن والاستقرار، وتؤمن مستقبلاً واعداً للأجيال القادمة، وما عبر عنه الإعلان تجاه مختلف القضايا والأحداث التي تواجه الأمة العربية.

كما نوه المجلس بوثيقة الأمن القومي العربي لمواجهة التحديات المشتركة الصادرة في ختام أعمال القمة العربية التاسعة والعشرين "قمة القدس"، وما اشتملت عليه من تعهدات تجاه تعزيز التضامن بين الدول العربية، وتنسيق مواقفها لخدمة مصالحها العليا، وتحقيق الأمن والاستقرار لشعوبها.

وأكد مجلس الوزراء، أن رعاية خادم الحرمين الشريفين القائد الأعلى لكافة القوات العسكرية، فعاليات ختام تمرين "درع الخليج المشترك ١" بحضور ٢٥ دولة شقيقة وصديقة مشاركة في التمرين، يجسد حرصه حفظه الله، على أهمية التعاون والتنسيق العسكري مع الدول الشقيقة والصديقة، ورفع مستوى الجاهزية لحماية وضمان أمن واستقرار دول المنطقة والعالم.

وبين معاليه، أن مجلس الوزراء فمن نتائج الزيارات الرسمية التي قام بها صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، وفي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، للولايات المتحدة الأمريكية والجمهورية الفرنسية ومملكة إسبانيا، والتي جاءت بناء على توجيهات خادم الحرمين الشريفين أيده الله، وما تم خلالها من مباحثات مع قادة وكبار المسؤولين في الدول الصديقة حول العلاقات الثنائية والشراكة الاستراتيجية، ومواصلة تطوير التعاون الثنائي في المجالات المختلفة، بالإضافة إلى بحث مستجدات الأوضاع في منطقة الشرق الأوسط والجهود المبذولة من أجل أمنها واستقرارها، وأكد المجلس أن ما استسمت به أجواء الزيارات من تقدير للملكة بقيادة خادم الحرمين الشريفين، وما صاحبها من توقيع العديد من الاتفاقيات ومذكرات التفاهم ودعم قوي لرؤية المملكة العربية السعودية ٢٠٣٠، وإشادة بالإصلاحات

الإسكانية الدقيقة وتوفيرها، ومواجهة تحدي تشتت البيانات الإسكانية، ووضع التوقعات المستقبلية لسوق الإسكان، وتكون مهمات الإدارة العامة للدراسات والرصد الإسكاني على النحو الموضح في القرار.

#### لائحة الترقيات

سادساً: بعد الاطلاع على ما رفعه معالي وزير الخدمة المدنية، في شأن استثناء المعاريين للجهات المستهدفة بالتخصيص ضمن الفئات المستنقاة لغرض الترقية المنصوص عليها في لائحة الترقيات، وبعد الاطلاع على التوصية المعدة في مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم (٣٠-٣٩/د) وتاريخ ١٢/٦/١٤٣٩هـ، قرر مجلس الوزراء الموافقة على إضافة عبارة (أو الجهات المستهدفة بالتخصيص) بعد عبارة (المنظمات الدولية أو الإقليمية) المذكورة في الفقرة (د/٢) من المادة (الأولى)، وبعد عبارة (منظمة دولية أو إقليمية) المذكورة في الفقرة (أ/١) من المادة (الثالثة) من لائحة الترقيات الصادرة بقرار مجلس الخدمة المدنية رقم (١/١٦٦) وتاريخ ١٥/٣/١٤٢١هـ، وتعديلاته.

#### نظام رسوم وأجور خدمات الموائى

سابعاً: بعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (١١٦/٢٥) وتاريخ ٣/٣/١٤٣٩هـ، وبعد الاطلاع على التوصيات المعدة في مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم (٣٣-١/د) وتاريخ ١٦/١٠/١٤٣٨هـ، ورقم (٧٦-٢٦/د) وتاريخ ٢٧/١٢/١٤٣٨هـ، ورقم (٦-٢١/٢٩/د) وتاريخ ٢٨/١/١٤٣٩هـ، ورقم (٢٢-١٨/٣٩/د) وتاريخ ١١/٥/١٤٣٩هـ، قرر مجلس الوزراء إلغاء الفقرة (٢) من البند (ثانياً) من الأحكام العامة من نظام رسوم وأجور خدمات الموائى، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٤٢) وتاريخ ٢/٧/١٤٥٥هـ، ليكون البند (ثانياً) بالنص الآتي: "يتم تعديل الرسوم بالزيادة أو النقصان وكذلك إلغاؤها أو إضافة رسوم جديدة بقرار من مجلس الوزراء"، وقد أعد مرسوم ملكي بذلك.

#### ترقيات

ثامناً: وافق مجلس الوزراء على ترقيات بالمرتبتين الخامسة عشرة والرابعة عشرة، وذلك على النحو التالي:

- ترقية أحمد بن علي بن محمد الوادي، إلى وظيفة (مستشار إداري) بالمرتبة الخامسة عشرة بالمديرية العامة لحرس الحدود.
- ترقية الدكتور عبدالرحمن بن حسين بن إبراهيم الوزان، إلى وظيفة (وكيل الإمارة) بالمرتبة الخامسة عشرة بإمارة منطقة القصيم.
- ترقية خالد بن عمر بن عبدالله السدحان، إلى وظيفة (مستشار إداري) بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة الداخلية.
- ترقية الدكتور سلطان بن محمد بن حمد الهزاع، إلى وظيفة (مستشار قضايا) بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة الداخلية.
- ترقية سلطان بن محمد بن سلطان الطيار، إلى وظيفة (مستشار أمثي) بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة الداخلية.

#### تقارير سنوية

واطلع مجلس الوزراء على عدد من الموضوعات العامة المدرجة على جدول أعماله، من بينها تقارير سنوية لكل من: وزارة البيئة والمياه والزراعة، ووزارة الإسكان، ووزارة العمل والتنمية الاجتماعية، والهيئة العامة للاستثمار، والهيئة العامة للموائى، عن أعوام مالية سابقة، وقد أحاط المجلس علماً بما جاء فيها ووجه بحالها بما رآه.

## السفراء المعينون لدى عدد من الدول الشقيقة والصديقة يؤدون القسم أمام خادم الحرمين الشريفين

### الرياض - واس

تشرف بأداء القسم أمام خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، في مكتبه بقصر اليمامة بالرياض يوم الثلاثاء ١ شعبان ١٤٣٩ هـ الموافق ١٧ إبريل ٢٠١٨ م، سفراء خادم الحرمين الشريفين المعينون حديثاً لدى عدد من الدول الشقيقة والصديقة، وعضو مجلس الشورى. فقد أدى القسم كل من صاحب السمو الأمير سلطان بن سعد بن خالد سفير خادم الحرمين الشريفين المعين لدى دولة الكويت، وسفير خادم الحرمين الشريفين المعين لدى جمهورية مصر العربية مندوب المملكة لدى جامعة الدول العربية أسامة بن أحمد تقلي، وسفير خادم الحرمين الشريفين المعين لدى جمهورية نيجيريا الاتحادية عدنان بن محمود يوسفجي، وسفير خادم الحرمين الشريفين المعين لدى جمهورية أفغانستان الإسلامية جاسم بن محمد الخالدي، وسفير خادم الحرمين الشريفين المعين لدى جمهورية ألبانيا عيدالمؤمن بن محمد شرف، وسفير خادم الحرمين الشريفين المعين لدى جمهورية موزمبيق عبدالمك بن علي اليوسفي، وسفير خادم



الحرمين الشريفين المعين لدى جمهورية تشاد جميل بن عبدالرحمن ششه، وسفير خادم الحرمين الشريفين المعين لدى جمهورية فنلندا الدكتور فيصل بن إبراهيم غلام، وسفير خادم الحرمين الشريفين المعين لدى جمهورية إيرلندا نايل بن أحمد الجبير، وسفير خادم الحرمين الشريفين المعين لدى جمهورية

نبيه بن عبدالمحسن البراهيم قائلًا: (أقسم بالله العظيم أن أكون مخلصاً لديني، ثم للملكي وبلادي، وأن لا أبوح بسر من أسرار الدولة، وأن أحافظ على مصالحها وأنظمتها، وأن أؤدّي أعمالي بالصدق والأمانة والإخلاص).

بعد ذلك تشرف سفير خادم الحرمين الشريفين المعين لدى جمهورية سيرلانكا الديمقراطية الاشتراكية عبدالناصر بن حسين الحارثي، والسفراء الذين أدوا القسم بالسلام على خادم الحرمين الشريفين، واستمعوا إلى توجيهاته أيده الله.

حضر أداء القسم، صاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن سعود بن نايف بن عبدالعزيز وزير الداخلية، ومعالي رئيس مجلس الشورى الشيخ الدكتور عبدالله بن محمد آل الشيخ، ومعالي وزير الدولة عضو مجلس الوزراء الدكتور مساعد بن محمد العيبان، ومعالي وزير الخارجية الأستاذ عادل بن أحمد الجبير.

## خادم الحرمين الشريفين يستقبل الأمين العام للأمم المتحدة

### الرياض - واس

استقبل خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، في مكتبه بقصر اليمامة في الرياض يوم الثلاثاء ١ شعبان ١٤٣٩ هـ الموافق ١٧ إبريل ٢٠١٨ م، معالي الأمين العام للأمم المتحدة أنطونيو غوتيريس. وعبر الأمين العام للأمم المتحدة خلال اللقاء عن شكره وتقديره لخادم الحرمين الشريفين لما تقدمه المملكة من مساهمات إنسانية في العالم، ودعمها الكبير وتمويلها خطة الاستجابة الإنسانية في اليمن. كما جرى خلال الاستقبال، استعراض دور الأمم المتحدة بمختلف منظماتها في سبيل دعم كل الجهود الهادفة لاستقرار والأمن الدولي. حضر الاستقبال، صاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن سعود بن نايف بن عبدالعزيز وزير الداخلية، ومعالي وزير الدولة عضو مجلس الوزراء الدكتور مساعد بن محمد العيبان، ومعالي وزير الخارجية الأستاذ عادل بن أحمد الجبير، ومعالي مندوب المملكة الدائم لدى منظمة الأمم المتحدة عبدالله بن يحيى المعلمي.



المدير العام ورئيس التحرير  
عبد الله بن سفر الأحمدى

المشرف العام  
د. عواد بن صالح بن عبدالله العواد  
وزير الثقافة والإعلام

أسسها جلالة الملك  
عبد العزيز بن عبد الرحمن آل سعود  
يرحمه الله  
١٣٤٣هـ - ١٩٢٤م

أم القرى

تصدر عن وزارة الثقافة والإعلام

## خادم الحرمين الشريفين يستقبل قادة ورؤساء وفود الدول العربية المشاركة في القمة العربية الـ ٢٩



### الظهران - واس

وقد رحب خادم الحرمين الشريفين بإخوانه قادة ورؤساء وفود الدول العربية في المملكة العربية السعودية. ثم التقطت الصور التذكارية لخادم الحرمين الشريفين، وقادة ورؤساء وفود الدول العربية المشاركين في القمة العربية بهذه المناسبة.

الجلالة والفخامة والسمو قادة ورؤساء وفود الدول العربية، الذين توافدوا تبعاً للمشاركة في القمة العربية في دورتها التاسعة والعشرين، بحضور صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، وولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع.

استقبل خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، في مركز الملك عبدالعزيز الثقافي الدولي في الظهران بعد ظهر يوم الأحد ٢٩ رجب ١٤٣٩ هـ الموافق ١٥ إبريل ٢٠١٨ م، إخوانه أصحاب

## خادم الحرمين الشريفين يعلن تسمية القمة العربية التاسعة والعشرين بـ (قمة القدس)

### الظهران - واس

فلسطين وشعبها في وجدان العرب والمسلمين". كما أعلن الملك الخدي عن تبرع المملكة العربية السعودية بمبلغ (١٥٠) مليون دولار لبرنامج دعم الأوقاف الإسلامية في القدس. وأعلن رعاه الله، عن تبرع المملكة بمبلغ (٥٠) مليون دولار لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا).

أعلن خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبد العزيز آل سعود حفظه الله، خلال الجلسة الافتتاحية للقمة العربية التاسعة والعشرين المنعقدة في مدينة الظهران، يوم الأحد ٢٩ رجب ١٤٣٩ هـ الموافق ١٥ إبريل ٢٠١٨ م، عن تسمية القمة بـ (قمة القدس)، وقال أيده الله: "ليعلم القاصي والداني أن

## خادم الحرمين الشريفين يقيم مأدبة غداء تكريماً لقادة ورؤساء وفود الدول العربية

### الظهران - واس

عبد العزيز، وولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، وذلك في مقر انعقاد القمة بمركز الملك عبدالعزيز الثقافي العالمي في الظهران. كما حضر المأدبة أصحاب السمو والمعالي الوزراء وكبار ضيوف القمة.

غداء تكريماً لإخوانه أصحاب الجلالة والفخامة والسمو قادة ورؤساء وفود الدول العربية المشاركين في دورتها التاسعة والعشرين، بحضور صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن

أقام خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، يوم الأحد ٢٩ رجب ١٤٣٩ هـ الموافق ١٥ إبريل ٢٠١٨ م، مأدبة



## قرار رقم (٣٤٦) وتاريخ ٣-٧-١٤٣٩ هـ

## الموافقة على انضمام المملكة إلى الاتفاقية الدولية بشأن ضبط النظم السفينية المقاومة لالتصاق الشوائب ذات الآثار المؤذية لعام ٢٠٠١ م

يقرر ما يلي:

أولاً: الموافقة على انضمام المملكة العربية السعودية إلى الاتفاقية الدولية بشأن ضبط النظم السفينية المقاومة لالتصاق الشوائب ذات الآثار المؤذية لعام ٢٠٠١ م، بالصيغة المرافقة.  
وقد أعد مشروع مرسوم ملكي بذلك، صيغته مرافقه لهذا.  
ثانياً: قيام وزارة الخارجية بإعداد صك الانضمام إلى الاتفاقية - المشار إليها في البند (أولاً) من هذا القرار - وإيداعه لدى الأمين العام للمنظمة البحرية الدولية.  
ثالثاً: تشكيل لجنة في الهيئة العامة للأرصاد وحماية البيئة بمشاركة وزارة النقل والهيئة العامة للموانئ، للتنسيق في شأن تنفيذ ما تضمنته الاتفاقية - المشار إليها في البند (أولاً) من هذا القرار - من التزامات، ولجنة الاستعانة بمن تراه من الجهات المعنية ذات العلاقة.

رئيس مجلس الوزراء

إن مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من الديوان الملكي برقم ٢٥٣٠٩ وتاريخ ٥-٢٦-١٤٣٩ هـ، المشتمة على خطاب وزارة النقل رقم ٤٠٥٦-٠١ وتاريخ ٦-١٠-١٤٣٧ هـ، في شأن طلب الموافقة على انضمام المملكة إلى الاتفاقية الدولية بشأن ضبط النظم السفينية المقاومة لالتصاق الشوائب ذات الآثار المؤذية لعام ٢٠٠١ م.  
وبعد الاطلاع على الاتفاقية المشار إليها.  
وبعد الاطلاع على المحضر رقم (١٣٠٢) وتاريخ ٧-١١-١٤٣٨ هـ، المعد في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء.  
وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (١١-٥٢) وتاريخ ٤-٢٣-١٤٣٩ هـ.  
وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (٢٨٣٨) وتاريخ ١٩-٦-١٤٣٩ هـ.

## مرسوم ملكي رقم (٦٥/م) وتاريخ ٤-٧-١٤٣٩ هـ

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الشورى رقم (١١-٥٢) بتاريخ ٢٣-٤-١٤٣٩ هـ.  
وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٣٤٦) بتاريخ ٣-٧-١٤٣٩ هـ.  
رسمنا بما هو آت:

أولاً: الموافقة على انضمام المملكة العربية السعودية إلى الاتفاقية الدولية بشأن ضبط النظم السفينية المقاومة لالتصاق الشوائب ذات الآثار المؤذية لعام ٢٠٠١ م، بالصيغة المرافقة.  
ثانياً: على سمو نائب رئيس مجلس الوزراء والوزراء ورؤساء الأجهزة المعنية المستقلة - كل فيما يخصه - تنفيذ مرسومنا هذا.

سلمان بن عبدالعزيز آل سعود

بعون الله تعالى

نحن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود

ملك المملكة العربية السعودية

بناءً على المادة (السبعين) من النظام الأساسي للحكم، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩٠/١) بتاريخ ٢٧-٨-١٤١٢ هـ.

وبناءً على المادة (العشرين) من نظام مجلس الوزراء، الصادر بالأمر الملكي رقم (١٣/١) بتاريخ ٣-٣-١٤١٤ هـ.

وبناءً على المادة (الثامنة عشرة) من نظام مجلس الشورى، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩١/١) بتاريخ ٢٧-٨-١٤١٢ هـ.

## الاتفاقية الدولية بشأن ضبط النظم السفينية المقاومة لالتصاق الشوائب ذات الآثار المؤذية لعام ٢٠٠١ م (الجزء الأول)

مسوغات الانضمام للاتفاقية الدولية بشأن ضبط النظم السفينية المقاومة لالتصاق الشوائب ذات الآثار المؤذية لعام ٢٠٠١ م

### مقدمة

تعد الاتفاقية الدولية بشأن ضبط النظم السفينية المقاومة لالتصاق الشوائب العالقة ببدن السفن وذات الآثار الضارة لعام ٢٠٠١ م من الاتفاقيات المهمة جداً في حماية الإنسان، والسفن، وكذلك حماية البيئة البحرية، من العوالم ببدن السفن التي لها آثار ضارة لما تحمله من مواد مؤذية يمكن أمن تنقل من مكان إلى مكان بتعلقها ببدن السفن والتي قد تشكل خطراً كبيراً وتحتوي على كائنات عضوية بحرية هامة من الناحيتين الإيكولوجية والاقتصادية، وذلك بحكم سميتها وبحكم آثارها المزمته الأخرى، وبأن هذه النظم قد تلحق الضرر أيضاً بصحة الإنسان إذا تناول أغذية بحرية ملوثة بها؛

ونتيجة للقلق الحقيقي الذي انتاب المجتمع الدولي مما قد تثيره النظم المقاومة لالتصاق الشوائب التي تستخدم مركبات عضوية قصديرية كمبيدات حيوية، واقتناعاً منه بوجود الامتناع تدريجياً عن إدخال هذه المركبات إلى البيئة البحرية؛ فقد عمدت الأمم المتحدة في جدول أعمال القرن الحادي والعشرين في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية لعام ١٩٩٢م إلى الدعوة إلى ضرورة اتخاذ التدابير اللازمة لمنع التلوث البحري الناتج عن المركبات العضوية القصديرية المستخدمة في النظم المقاومة لالتصاق الشوائب العالقة، كما تضمنت التوصية رقم A.895(21). وتاريخ ٢٥-١١-١٩٩٩ المتضمن حث لجنة حماية البيئة البحرية التابعة للمنظمة البحرية الدولية على المبادرة باتخاذ اللازم نحو اصدار صكوك قانونية ملزمة تعالج مقاومة الآثار الضارة للشوائب الملتصقة ببدن السفن ذات الآثار الضارة بما ينعكس ذلك على رفع الكفاءة في التجارة البحرية وبما يحقق الأمن البحري وحماية البيئة البحرية. نتيجة لهذه الجهود المتضافرة تم إبرام الاتفاقية الدولية بشأن ضبط النظم السفينية المقاومة لالتصاق الشوائب العالقة ببدن السفن وذات الآثار الضارة بتاريخ ٥-١٠-٢٠٠١م ودخلت حيز التنفيذ على المستوى الدولي بتاريخ ١٧-٩-٢٠٠٨م بعد اكتمال النصاب القانوني اللازم لدخول الاتفاقية حيز التنفيذ وهو انضمام عدد خمس وعشرون دولة على الأقل وتشكل أساطيلها التجارية مجتمعة ما لا يقل عن ٢٥٪ من الحمولة الإجمالية للأسطول التجاري الدولي.

### الدول المنضمة للاتفاقية

انضم للاتفاقية عدد من الدول العربية وغير العربية حيث بلغ عدد الدول المنضمة للاتفاقية حتى ٢٢-١٥-٢٠١٥م عدد ٧٥ دولة وتمثل أساطيلها التجارية نسبة ٨٦,٨٤٪ من الحمولة الإجمالية للأسطول التجاري الدولي، غير ان المملكة العربية السعودية لم تنضم للاتفاقية.

### أهداف الاتفاقية

تهدف الاتفاقية الدولية بشأن ضبط النظم السفينية المقاومة لالتصاق الشوائب العالقة ببدن السفن وذات الآثار الضارة لعام ٢٠٠١ م، إلى تحقيق عدة أهداف منها:

- ١- حماية البيئة البحرية من التلوث الناتج عن المواد العضوية الناتجة عن تراكم الشوائب العالقة ببدن السفينة.
- ٢- حماية بدن السفن من تآكل نتيجة العوالم ذات الآثار الضارة بالبدن.
- ٣- الحفاظ على الكائنات الحية وغير الحية في المياه البحرية.
- ٤- حماية الإنسان والحيوان من الأضرار الناتجة عن التلوث البحري وما يترتب عليه من آثار ضارة.
- ٥- مواكبة التطورات التكنولوجية ذات الصلة بمكافحة التلوث البحري الناتج عن المواد العضوية.
- ٦- تبادل المعلومات المختلفة بين الدول في مجال مكافحة التلوث البحري.
- ٧- لا يترتب على هذه الاتفاقية التزامات مالية خلاف الالتزامات الفنية والإدارية اللازمة لتنفيذ أحكام الاتفاقية.

### مبررات الانضمام للاتفاقية

توجد عدة مبررات للانضمام للاتفاقية منها:

- ١- تحت هذه الاتفاقية الدول الأطراف على أن تضع أحكامها موضع التنفيذ من أجل تحقيق أهداف الاتفاقية.
- ٢- حماية البيئة البحرية وسلامة الأرواح البشرية.
- ٣- سهولة دخول السفن التجارية للموانئ.
- ٤- الحفاظ على الكائنات الحية وغير الحية من الأضرار.
- ٥- مواكبة التطورات المختلفة في مجال حماية البيئة ومكافحة التلوث البحري وتيسير البحوث العلمية والتقنية المتعلقة بآثار النظم السفينية المقاومة لالتصاق الشوائب ذات الآثار المؤذية.
- ٦- كما أن الانضمام لهذه الاتفاقية لا يمنع أي دولة من اتخاذ تدابير أكثر صرامة تهدف إلى منع التلوث البحري بمواد عضوية أو الحد من آثاره.



## الاتفاقية الدولية بشأن ضبط النظم السفينية المقاومة لالتصاق الشوائب ذات الآثار المؤذية لعام ٢٠٠١م ( الجزء الأول ) .. تنمة

**الالتزامات المترتبة على انضمام المملكة للاتفاقية**  
ترتب الاتفاقية التزامات فنية تتعلق بضرورة وضع أحكام هذه الاتفاقية موضع التنفيذ من خلال وجود الكوادر الفنية المؤهلة لتطبيق أحكام الاتفاقية، غير أنها لا ترتب التزامات مالية تلتزم بها المملكة كدفع اشتراكات أو ما شابه ذلك.

٧- تساعد هذه الاتفاقية على زيادة التعاون بين الدول وتبادل الخبرات من أجل الامتثال لأحكام الاتفاقية وتنفيذ أحكامها.

٨- تساعد هذه الاتفاقية على تنمية وتطوير الوسائل اللازمة لمكافحة التلوث البحري ومكافحة التصاق الشوائب ذات الآثار المؤذية.

### ملخص لأحكام الاتفاقية

تضمنت الاتفاقية الدولية بشأن ضبط النظم السفينية المقاومة لالتصاق الشوائب العالقة ببدن السفن وذات الآثار الضارة لعام ٢٠٠١م العديد من الأحكام وهي كالتالي:

#### أولاً مواد الاتفاقية

##### ١- المادة الأولى:

احتوت هذه المادة على خمسة فقرات حيث تضمنت:

- أ- الفقرة الأولى: تعهد الدول الأطراف بتطبيق أحكام الاتفاقية ووضعها موضع التنفيذ.
- ب- الفقرة الثانية: تضمنت النص على أن المرافق الملحقة بالاتفاقية تشكل جزءاً مكملاً للاتفاقية.
- ج- الفقرة الثالثة: تضمنت النص على أن أحكام الاتفاقية تمثل الحد الأدنى من التدابير التي تهدف إلى تقليل أو إزالة آثار العولق ببدن السفن ذات الآثار الضارة.
- د- الفقرة الرابعة: ضرورة الامتثال لأحكام الاتفاقية.
- هـ- الفقرة الخامسة: تعهد الأطراف المتعاقدة على المضي في استحداث نظم متطورة مقاومة لالتصاق الشوائب تتميز بالفعالية وتكون آمنة من الناحية البيئية.

##### ٢- المادة الثانية:

تضمنت التعاريف للمصطلحات المستخدمة ذات الصلة بالاتفاقية كتعريف الإدارة، والنظم المقاومة لالتصاق الشوائب، والجنّة، والحمولة الإجمالية للسفينة، والرحلة الدولية، والطول، والمنظمة، والسفينة، والفريق التقني.

##### ٣- المادة الثالثة:

تضمنت التطبيق وقد احتوت هذه المادة على ثلاث فقرات:

- أ- الأولى: تضمنت السفن التي تخضع لأحكام هذه الاتفاقية.
- ب- الثانية: تضمنت السفن التي لا تنطبق عليها الاتفاقية.
- ج- الثالثة: تضمنت القواعد التي تطبق على سفن الدول غير الأطراف في الاتفاقية.

##### ٤- المادة الرابعة:

تضمنت التدابير اللازمة لضبط النظم المقاومة لالتصاق الشوائب وتحتوي على فقرتين:

- أ) الأولى تتضمن النص على وضع أو تثبيت نظم مقاومة الشوائب العالقة.
- ب) الثانية تتضمن النص على المدة التي تحتفظ خلالها السفن بالنظم المقاومة للشوائب العالقة.

##### ٥- المادة الخامسة:

تضمنت تدابير ضبط النفايات التي يغطيها المرفق الأول الملحق بالاتفاقية.

##### ٦- المادة السادسة:

تضمنت النص على الإجراءات التي يتعين اتباعها لاقتراح تعديلات على تدابير ضبط النظم المقاومة لالتصاق الشوائب المؤدية، وقد احتوت هذه المادة على ست فقرات تضمنت:

- أ) الفقرة الأولى: النص على جواز تعديل المرفق الأول من أي طرف من الأطراف المتعاقدة.
- ب) الفقرة الثانية: تضمنت النص على المعلومات التي يجب أن يحتويها الاقتراح وضرورة تنبيه الأطراف للاقتراح.
- ج) الفقرة الثالثة: تضمنت النص على النظر في مدى استعراض الاقتراح بالتعديل من عدمه، ومدى الحاجة إلى استعراض إضافي أكثر تفصيلاً للتعديل المقترح.
- د) الفقرة الرابعة: تضمنت تعيين الفريق التقني للاقتراح بالتعديل المقدم.
- هـ) الفقرة الخامسة: تضمنت النص على تعميم تقرير الفريق التقني لنتائج الاقتراح المقدم بالتعديل.
- و) الفقرة السادسة: الأطراف التي يحق لها المشاركة في قرارات اللجنة.

##### ٧- المادة السابعة:

الفرق التقنية التي تنظر في الاقتراحات المقدمة بالتعديل عملاً بالمادة السادسة.

##### ٨- المادة الثامنة:

تضمنت التدابير الملائمة التي تتخذها الأطراف لتشجيع وتيسير البحوث العلمية والتقنية المتعلقة بآثار النظم المقاومة للشوائب العالقة.

##### ٩- المادة التاسعة:

تضمنت النص على تبادل المعلومات وإبلاغها وتشتمل هذه المادة على ثلاث فقرات تتضمن:

- أ) الأولى: تعهد الأطراف بإبلاغ المنظمة الدولية بالخبراء أو المنظمات المعترف بها المرخص لهم بالعمل نيابة عنها، وكذلك المعلومات المتعلقة بأي نظم مقاومة لالتصاق الشوائب العالقة ومدى قبولها أو حظرها وفقاً للقوانين الداخلية.
- ب) الثانية: التزام المنظمة بتوفير المعلومات التي تبلغ بها للأطراف الأخرى.
- ج) الثالثة: التزامات الأطراف التي توافق على النظم المقاومة لالتصاق الشوائب العالقة بتزويد الأطراف التي تطلب هذه النظم بالمعلومات اللازمة.

##### ١٠- المادة العاشرة:

وتتضمن التزام الأطراف بمعاينة السفن التي ترفع علمها للتحقق من تحقيق متطلبات الاتفاقية.

##### ١١- المادة الحادية عشرة:

وتتضمن النص على التفتيش على السفن والكشف عن الانتهاكات والمخالفات وتحتوي هذه المادة على أربع فقرات وتضمنت هذه الفقرات ما يلي:

- أ- الفقرة الأولى: تتضمن النص على خضوع أي سفينة للتفتيش المبدئي من جانب موظفين مرخص لهم بذلك من سلطات الطرف.
- ب- الفقرة الثانية: تضمنت جواز التفتيش العميق في حالة توافر أسباب واضحة تسوغ الاعتقاد بأن السفينة تنتهك الأحكام.
- ج- الفقرة الثالثة: تضمنت الآثار المترتبة على انتهاك السفينة للأحكام ومنها جواز تحذير السفينة، أو احتجازها، أو صرفها من الميناء، أو عدم استقبالها فيه.
- د- الفقرة الرابعة: التزام الأطراف بالتعاون على اكتشاف أي انتهاكات لهذه الاتفاقية.

##### ١٢- المادة الثانية عشرة:

وتتضمن النص على الانتهاكات وتحتوي هذه المادة على ثلاث فقرات تتضمن:

- أ) الفقرة الأولى: حظر اقرار أية انتهاكات لمتطلبات الاتفاقية، وإجراءات التحقيق في الانتهاكات وتوقيع العقوبة في حالة ثبوت المخالفة.
- ب) الفقرة الثانية: حظر اقرار أية انتهاكات لمتطلبات الاتفاقية داخل النطاق الإقليمي للدولة القضائية لأي طرف من الأطراف.
- ج) الفقرة الثالثة: النص على وجوب أن تكون العقوبات المنصوص عليها في قوانين أي طرف عملاً بهذه المادة صارمة بقدر يكفي لردع الانتهاكات.

##### ١٣- المادة الثالثة عشرة:

تضمنت النص على اتخاذ التدابير اللازمة لمنع تأخير السفن أو احتجازها بلامسوغ مقبول.

##### ١٤- المادة الرابعة عشرة:

وتتضمن تسوية المنازعات الناشئة عن تنفيذ هذه الاتفاقية بين الأطراف.

##### ١٥- المادة الخامسة عشرة:

تتضمن النص على صلة الاتفاقية بقواعد القانون الدولي للبحار.

##### ١٦- المادة السادسة عشرة:

تتضمن تعديلات الاتفاقية وتحتوي هذه المادة على سبع فقرات:

- أ- الفقرة الأولى: تتضمن النص على جواز تعديل أي حكم من أحكام الاتفاقية.
- ب- الفقرة الثانية: تتضمن النص على الاقتراح بالتعديل من جانب أي عضو من الأعضاء ودراسته من المنظمة وقبول التعديل المقترح من الأعضاء والأغلبية المطلوبة للقبول ودخول هذا التعديل حيز التنفيذ.
- ج- الفقرة الثالثة: تتضمن التعديل عن طريق مؤتمر تدعو إليه المنظمة والأغلبية المطلوبة لاعتماد التعديل.
- د- الفقرة الرابعة: تتضمن مدى قبول أي طرف تعديل معين أو رفضه للتعديل.
- هـ- الفقرة الخامسة: الاقتراح بإضافة مرفق للاتفاقية.



## الاتفاقية الدولية بشأن ضبط النظم السفينية المقاومة لالتصاق الشوائب ذات الآثار المؤذية لعام ٢٠٠١م ( الجزء الأول ) .. تمة

تتضمن المعلومات الخاصة بالاقترح ومنها اية تطورات على الاقتراح الأولي، الاستنتاجات المستخلصة، وموجز للدراسات المنفذة بشأن الآثار الضارة، وموجز للبيانات المتوافرة عن التعرض البيئي أو الأيكولوجي، وتقييم العلاقة بين النظام المقاوم لالتصاق الشوائب، والتوصية بتدابير الضبط المحددة التي تستهدف تقليل المخاطر، وموجز عن نتائج أي دراسات متوافرة عن الآثار الضارة المحتملة لتدابير الضبط الموصى بها

الفقرة الثانية والثالثة: يجب أن يحتوي الاقتراح على معلومات عن كل خاصية من الخواص الفيزيائية والكيميائية للمكون المعني أو المكونات المعنية حسب الحالة.

الفقرة الرابعة: تتضمن هذه الفقرة وصفاً مفصلاً عن المنهجيات المتبعة وكذلك أي تدابير ذات صلة اتخذت لضمان الجودة.

(٤) المرفق الرابع: تضمن النص على متطلبات المعايير واصدار الشهادات المتعلقة بالنظم المقاومة لالتصاق الشوائب وقد احتوى هذا المرفق على خمس لوائح تضمنت:

اللائحة الأولى: المعايير التي تخضع لها السفينة سواء كانت معايينة أولية قبل دخول السفينة الخدمة أو كانت معايينة عند تغيير أو احلال النظم المقاومة لالتصاق الشوائب، يجب أن تنفذ المعايير على نحو يكفل امتثال النظم المقاومة لالتصاق الشوائب لأحكام الاتفاقية، وتجري المعايير من جانب موظفين، أو من منظمات أو هيئات معترف بها ومفوضين أصولاً من الإدارة، ويقوم هؤلاء بإجراء المعايير بناء على طلب الإدارة أو بناء على طلب السلطات المختصة في دولة الميناء، وإذا قرر القائم بالمعاينة أن النظام لا يتفق مع التفاصيل الواردة بالشهادة فتباير الإدارة أو يبادر الخبير إلى اتخاذ الإجراء التصحيحي.

اللائحة الثانية: تتضمن اصدار الشهادة الدولية للنظام المقاوم لالتصاق الشوائب أو المصادقة عليها والمدة التي تصدر خلالها.

اللائحة الثالثة: تتضمن اصدار الشهادة الدولية للنظام المقاوم لالتصاق الشوائب أو المصادقة عليها من جانب طرف آخر.

اللائحة الرابعة: تتضمن انتهاء صلاحية الشهادة الدولية للنظام المقاوم لالتصاق الشوائب، وإصدار الشهادة في حالة انتقال ملكية السفينة لشخص في طرف آخر غير التي كانت ترفع علمه.

اللائحة الخامسة: تتضمن التزام السفينة التي يبلغ طولها (٢٤) متر فأكثر ولكن تقل حمولتها عن ٤٠٠ طن وتقوم برحلات دولية وتنطبق عليها المادة (١/٣) باستثناء المنصات الثابتة أو الطافية أو وحدات التخزين الطافية أو وحدات الإنتاج والتخزين أو التفريغ الطافية بحمل إقرار موقع من المالك أو من وكيله المرخص له.

بالإضافة إلى اللوائح المذكورة يحتوي المرفق على تبيلين يتضمن الأول نماذج الشهادة الدولية للنظام المقاوم لالتصاق الشوائب، وسجل النظم المقاومة لالتصاق الشوائب، ونموذج المصادقة على الشهادات والسجلات، ويتضمن الثاني على نموذج لإقرار التي تحمله السفن.

٩ - الفقرتين السادسة والسادسة تتضمنان النص على إبلاغ الأمين العام للمنظمة كتابياً الأطراف بالتعديلات المقترحة، وكذلك إخطار الأطراف الأمين العام بأية أخطارات بموجب هذه المادة.

### ١٧- المادة السابعة عشرة:

تتضمن التوقيع، والتصديق، والقبول، والموافقة، والانضمام على أحكام الاتفاقية.

### ١٨- المادة الثامنة عشرة:

تتضمن تحديد تاريخ الاتفاقية حيز التنفيذ وتحتوي على ثلاث فقرات تتضمن:

- (أ) الفقرة الأولى: تتضمن دخول الاتفاقية حيز التنفيذ على المستوى الدولي حيث تدخل الاتفاقية حيز التنفيذ بعد اثني عشر شهراً من التاريخ الذي توقع فيه.
- (ب) الفقرة الثانية والثالثة: تتضمن دخول الاتفاقية حيز التنفيذ بالنسبة للدول التي أودعت صك التصديق أو الانضمام أو القبول.

### ١٩- المادة التاسعة عشرة:

تضمنت الانسحاب حيث يجوز لأي طرف من الأطراف الانسحاب من الاتفاقية بعد مرور مدة سنتين بإرسال إخطار كتابي للأمين العام.

### ٢٠- المادة العشرون:

تتضمن إجراءات إيداع الاتفاقية، أو ايداع صك الانسحاب من الاتفاقية لدى الأمين العام.

### ٢١- المادة الحادية والعشرون:

تتضمن اللغات التي حررت بها الاتفاقية وتاريخ التحرير.

بالإضافة إلى مواد الاتفاقية أحق بالاتفاقية أربعة مرفق على النحو التالي:

### ثانياً مرفق الاتفاقية

(١) المرفق الأول: يحتوي هذا المرفق على جدول يوضح نظام المقاومة للشوائب، وتدابير الضبط، والتطبيق، وتاريخ نفاذ مفعول التدابير.

(٢) المرفق الثاني: يتضمن هذا المرفق العناصر المطلوب توافرها في أي اقتراح أولي من حيث تعريف النظام المطلوب، ومعلومات محددة عن انحلاله ومدى الخطورة التي تشكلها هذه النظم على صحة الإنسان أو الكائنات الحية.

(٣) المرفق الثالث: يتضمن العناصر التي يتعين توافرها في أي اقتراح مفصل أو معمق ويحتوي هذا المرفق على أربع فقرات تتضمن

الفقرة الأولى: النص على أن أي اقتراح مفصل يجب أن يحتوي على اللوائح الكافية والتي

## قائمة بالدول الأطراف في الاتفاقية

والهند، وإيران، وإيرلندا، وإيطاليا، واليابان، والأردن، وكينيا، وكريباتيا، ولاتفيا، ولبنان، وليبيريا، وليتوانيا، ولكسمبورج، وماليزيا، ومالطا، وجزر مارشال، والمكسيك، ومنغوليا، ومونتينيغرو، المغرب، وهولندا، ونيجيريا، ونيو، والنرويج، والوا، وبنما، وبولندا، جمهورية كوريا، ورومانيا، وروسيا الاتحادية، سانت كيتس ونيفس، سيبيريا، وسيراليون، وسنغافورة، وسلوفينيا، جنوب افريقيا، والسويد، وسويسرا، وسوريا، وتونجا، وترينيداد وتوباغو، وتونس، وتوفالو، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة، فناتوا، و، وأورجواي، وفيتنام.

انضم للاتفاقية العديد من الدول بلغت حتى ٢٦-٥-٢٠١٦م عدد ٧٣ دولة تشكل أساطيلها التجارية نسبة ٩٣،٢٦ تقريباً من الحمولة الإجمالية للأسطول التجاري العالمي وهي:

انتيجو وباربادوا، وأستراليا، وباربادوس، وبلجيكا، والبرازيل، وبلغاريا، وكندا، والصين، والكويت، وجزر كوك، وكرواتيا، وقبرص، وجمهورية سيرننتش، والدنمارك، ومصر، واستونيا، واثيوبيا، وقلندا، وفيجي، وفرنسا، وألمانيا، واليونان وهنغاريا،

## الاتفاقية الدولية بشأن ضبط النظم السفينية المقاومة لالتصاق الشوائب ذات الآثار المؤذية لعام ٢٠٠١م ( الجزء الثاني )

القصدية المستخدمة في النظم المقاومة لالتصاق الشوائب:

وإذ تستدرك أيضاً أن القرار (A.895(21)، الذي اعتمده جمعية المنظمة البحرية الدولية في ٢٥/ نوفمبر ١٩٩٩، الذي يحث لجنة حماية البيئة البحرية التابعة للمنظمة على أن تبادر على وجه السرعة إلى صياغة صك عالمي ملزم قانوناً يعالج على سبيل الاستعجال الآثار المؤذية للنظم المقاومة لالتصاق الشوائب:

وإذ تضع في اعتبارها النهج التحوطي المنصوص عليه في المبدأ ١٥ من إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية، والمشار إليه في القرار (MEPC.67(37)) الذي اعتمده لجنة حماية البيئة البحرية في ١٥/ سبتمبر ١٩٩٥:

وإذ تعترف بأهمية حماية البيئة البحرية من الآثار الضارة للنظم المقاومة لالتصاق الشوائب؛ وإذ تعترف أيضاً بأن استخدام النظم المقاومة لالتصاق الشوائب تجنباً لتراكم الكائنات العضوية على سطح السفن يتسم بأهمية حاسمة لكفاءة التجارة والنقل البحري، ولتجنب انتشار الكائنات العضوية والكائنات المرضية المائية المؤذية:

### نصوص الاتفاقية

إن الأطراف في هذه الاتفاقية،

إذ تحيط علماً بأن الدراسات والاستقصاءات العلمية التي أجرتها الحكومات والمنظمات الدولية المختصة قد بينت أن بعض النظم المقاومة لالتصاق الشوائب المستخدمة على السفن تشكل خطراً كبيراً على كائنات عضوية بحرية هامة من الناحيتين الإيكولوجية والاقتصادية، وذلك بحكم سميتها وبحكم آثارها المزمته الأخرى، وبأن هذه النظم قد تلحق الضرر أيضاً بصحة الإنسان إذا تناول أغذية بحرية ملوثة بها:

وإذ تحيط علماً على وجه الخصوص بالقلق الحقيقي الذي تثيره النظم المقاومة لالتصاق الشوائب التي تستخدم مركبات عضوية قصديرية كمبيدات حيوية، واقتناعاً منها بوجود الامتناع تدريجياً عن إدخال هذه المركبات إلى البيئة البحرية:

وإذ تستدرك أن الفصل ١٧ من جدول أعمال القرن ٢١، الذي اعتمده مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية لعام ١٩٩٢، الذي يطالب الدول باتخاذ تدابير للحد من التلوث الناجم عن المركبات العضوية



## الاتفاقية الدولية بشأن ضبط النظم السفينية المقاومة للاتصاق الشوائب ذات الأثر المؤذية لعام ٢٠٠١م ( الجزء الثاني ) .. تنمة

غير أن على كل طرف أن يضمن، باعتباره تدابير ملائمة لا تعوق عمليات مثل هذه السفن التي يملكها أو يشغلها ولا تعوق قدرتها التشغيلية أن تتصرف هذه السفن بطريقة تتفق، بالقدر المعقول والعملية، مع هذه الاتفاقية؛

(٣) وفيما يتعلق بسفن الدول غير الأطراف في هذه الاتفاقية، تطبق الأطراف متطلبات الاتفاقية الحالية على نحو يكفل عدم محاباة هذه السفن في المعاملة.

### المادة ٤

#### تدابير ضبط النظم المقاومة للاتصاق الشوائب

- (١) وفقاً للمتطلبات المبينة في المرفق ١، على كل طرف أن يحظر و/أو يقيد:
- (أ) وضع، أو إعادة وضع، أو تثبيت، أو استخدام نظم مقاومة للاتصاق الشوائب على السفن المشار إليها في الفقرتين الفرعيتين (أ) و (ب) من الفقرة (١) من المادة ٣؛ و
- (ب) وضع، أو إعادة وضع، أو تثبيت، أو استخدام هذه النظم على السفن المشار إليها في الفقرة الفرعية (ج) من الفقرة (١) من المادة ٣ عند وجودها في ميناء تابع، أو في ترسانة بناء سفن أو فُرصة بحرية تابعة، لأحد الأطراف.
- وعليه أن يتخذ تدابير فعالة تضمن امتثال هذه السفن لتلك المتطلبات.
- (٢) يجوز للسفن المزودة بنظام مقاوم للاتصاق الشوائب خضوع للضبط عن طريق تعديل أدخل على المرفق (١) بعد دخول هذه الاتفاقية حيز النفاذ أن تحتفظ بذلك النظام حتى التاريخ المقبل الذي يعزز تجديده فيه، على ألا يتجاوز ذلك (٦٠) شهراً بعد وضع النظام المذكور، إلا إذا قررت اللجنة وجود ظروف استثنائية تسوغ تنفيذ الضبط في وقت أسبق.

### المادة ٥

#### تدابير ضبط النفايات التي يغطيها المرفق

يجب على الطرف أن يتخذ في أراضيه، ووضعا في حساباته القواعد والمعايير والمتطلبات الدولية، تدابير ملائمة تستوجب أن يتم جمع ومناولة ومعالجة النفايات الناتجة عن وضع أو إزالة نظام مقاومة التصاق الشوائب الخاضع للضبط بموجب المرفق ١ وأن يتم التخلص منها بطريقة آمنة وسليمة يبنيا من أجل حماية صحة الإنسان والبيئة.

### المادة ٦

الإجراء الذي يتعين إتباعه لاقتراح تعديلات على تدابير ضبط النظم المقاومة للاتصاق الشوائب:

- (١) يجوز لأي طرف أن يقترح تعديلا على المرفق (١)، وفقاً لهذه المادة؛
- (٢) يجب أن يتضمن الاقتراح الأولي المعلومات المطلوبة في المرفق (٢)، وأن يقدم إلى المنظمة، وعندما تتلقى المنظمة اقتراحاً عليها أن تسترعي إليه انتباه الأطراف، والدول الأعضاء في المنظمة، والأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة، والمنظمات الحكومية الدولية التي عقدت اتفاقات مع المنظمة، والمنظمات غير الحكومية التي لها صفة استشارية لدى المنظمة، وأن تزودها بنص الاقتراح؛
- (٣) على اللجنة أن تقر ما إذا كان نظام مقاومة التصاق الشوائب محل النظر يستحق استعراضاً أكثر تعمقاً استناداً إلى ما جاء في الاقتراح الأولي، وإذا قررت اللجنة أن الأمر يستحق إجراء استعراض إضافي، تطلب من الطرف صاحب الاقتراح أن يقدم إليها اقتراحاً مفصلاً يتضمن المعلومات المطلوبة في المرفق (٣)، إلا إذا كانت كل هذه المعلومات قد وردت بالفعل في الاقتراح الأولي. وإذا رأت اللجنة أن هناك تهديداً خطيراً أو تهديداً يتعدى إصلاح عواقبه، فإن عدم توافر اليقين العلمي الكامل يجب ألا يتخذ سبباً لعدم المضي في تقييم الاقتراح. وتنشئ اللجنة فريقاً تقنياً وفقاً للمادة ٧.
- (٤) على الفريق التقني أن يستعرض الاقتراح المفصل إلى جانب أي بيانات إضافية يقدمها أي طرف مهتم، أن يقيم ما إذا كان الاقتراح قد برهن على أن هناك احتمالاً غير مقبول بأن تتعرض الكائنات غير المستهدفة أو صحة الإنسان لأضرار ضارة بما يسوغ إدخال تعديل على المرفق (١)، وأن يوافي اللجنة بتقرير عما انتهى إليه، وفي هذا الصدد:
- (أ) يجب أن يتألف استعراض الفريق التقني مما يلي:

- (١) تقييم العلاقة بين النظام المقاوم للاتصاق الشوائب المعني والأثار الضارة ذات الصلة التي لوحظت سواء في البيئة أو على صحة الإنسان عن طريق سبل شتى، منها على سبيل المثال لا للحصر استهلاك الأغذية البحرية، أو التي لوحظت في إطار دراسات خاضعة للضوابط تستند إلى البيانات الواردة في المرفق ٣ وإلى أي بيانات أخرى ذات صلة تظهر للعيان؛
- (٢) تقييم مدى إسهام تدابير الضبط المقترحة، وأي تدابير ضبط أخرى قد يدرسها الفريق التقني، في الحد من الخطر المحتمل؛
- (٣) تدارس المعلومات المتاحة بشأن إمكانية تطبيق تدابير الضبط هذه من الناحية التقنية، وبشأن الجدوى الاقتصادية للاقتراح؛
- (٤) تدارس المعلومات المتاحة عما لتطبيق تدابير الضبط هذه من آثار أخرى على ما يلي:
- البيئة (ويشمل ذلك على سبيل المثال لا للحصر تكلفة عدم اتخاذ أي تدابير، والتأثير على نوعية الهواء)؛
- الشواغل المتعلقة بالصحة والسلامة في ترسانات بناء السفن (الأثار على العاملين في ترسانات بناء السفن)؛

وإن تعترف كذلك بضرورة المضي في استحداث نظم مقاومة للاتصاق الشوائب تتسم بالفعالية وتكون آمنة من الناحية البيئية، والتشجيع على الاستعاضة عن النظم المؤدية بنظم أقل ايداء أو، كخيار أفضل، الاستعاضة عنها بنظم غير مؤذية؛

قد اتفقت على ما يلي:

### المادة ١

#### التزامات عامة

- (١) يتعهد كل طرف في هذه الاتفاقية بأن يضع أحكام هذه الاتفاقية موضع النفاذ التام والكامل من أجل تقليل أو إزالة ما للنظم المقاومة للاتصاق الشوائب من آثار ضارة على البيئة البحرية وصحة الإنسان؛
- (٢) تشكل المرافق جزءاً لا يتجزأ من هذه الاتفاقية، وأي إشارة إلى هذه الاتفاقية تشكل في الوقت نفسه إشارة إلى مرافقها، ما لم ينص صراحة على غير ذلك؛
- (٣) يجب ألا يفسر أي حكم من أحكام هذه الاتفاقية على أنه يمنع أي دولة من أن تتخذ منفردة أو بالاشتراك مع غيرها وبما يتفق مع القانون الدولي تدابير أكثر صرامة من أجل تقليل أو إزالة ما للنظم المقاومة للاتصاق الشوائب من آثار ضارة على البيئة؛
- (٤) تسعى الأطراف إلى التعاون على تنفيذ هذه الاتفاقية والامتثال لها وإنفاذها بصورة فعالة؛
- (٥) تتعهد الأطراف بأن تشجع على المضي في استحداث نظم مقاومة للاتصاق الشوائب تتسم بالفعالية وتكون آمنة من الناحية البيئية.

### المادة ٢

#### تعريف

لأغراض هذه الاتفاقية، وما لم ينص صراحة على غير ذلك، فإن:

- (١) "الإدارة" هي حكومة الدولة التي تخضع السفينة لسلطتها، وفيما يتعلق بسفينة يحق لها أن ترفع علم إحدى الدول، تكون الإدارة هي حكومة تلك الدولة، وفيما يتعلق بالمنصات الثابتة أو الطافية المستخدمة في استكشاف واستغلال قاع البحر وباطن تربته المتاخمين للساحل الذي تمارس عليه الدولة الساحلية حقوق السيادة لأغراض استكشاف واستغلال مواردها الطبيعية، تكون الإدارة هي حكومة الدولة الساحلية المعنية.
- (٢) "النظام المقاوم للاتصاق الشوائب" هو أي كسوة، أو طلاء، أو معالجة سطح خارجي، أو سطح خارجي، أو وسيلة تستخدم على السفينة للحد من التصاق الكائنات العضوية غير المرغوب فيها أو لمنع التصاقها؛
- (٣) "اللجنة" هي لجنة حماية البيئة البحرية التابعة للمنظمة؛
- (٤) "الحمولة الإجمالية" هي الحمولة الإجمالية المحسوبة وفقاً للوائح قياس الحمولة الواردة في المرفق ١ من الاتفاقية الدولية لقياس حمولة السفن لعام ١٩٦٩، أو في أي اتفاقية تحل محلها؛
- (٥) "الرحلة الدولية" هي أي رحلة لسفينة يحق لها أن ترفع علم إحدى الدول من أو إلى ميناء خاضع، أو فُرصة بحرية خاضعة، لولاية دولة أخرى؛
- (٦) "الطول" هو الطول وفقاً لتعريفه الوارد في الاتفاقية الدولية لخطوط التحميل لعام ١٩٦٦ بصيغتها المعدلة ببروتوكول عام ١٩٨٨ المتعلق بها، أو في أي اتفاقية تحل محلها،
- (٧) "المنظمة" هي المنظمة البحرية الدولية؛
- (٨) "الأمين العام" هو الأمين العام للمنظمة؛
- (٩) "السفينة" هي مركب من أي نوع كان يعمل في البيئة البحرية، وتشمل القوارب الزلافة، والمركبات ذات السائد الهوائية، والغواصات، والطافيات، والمنصات الثابتة أو الطافية، ووحدات التخزين الطافية، ووحدات الإنتاج والتخزين والتفريغ الطافية؛
- (١٠) "الفريق التقني" هو هيئة مؤلفة من ممثلي الأطراف، وأعضاء المنظمة، والأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة، والمنظمات الحكومية الدولية التي عقدت اتفاقات مع المنظمة، والمنظمات غير الحكومية التي لها صفة استشارية لدى المنظمة، ويفضل أن يضم ممثلين عن المؤسسات والمختبرات التي تقوم بتحليل النظم المقاومة للاتصاق الشوائب. ويجب أن يتمتع هؤلاء الممثلون بالخبرة في مجالات المصير البيئي والأثار البيئية، والأثار السمية، والبيولوجيا البحرية، وصحة الإنسان، والتحليل الاقتصادي، وإدارة المخاطر، والنقل البحري الدولي، وتكنولوجيا التكبسة بالنظم المقاومة للاتصاق الشوائب، أو في مجالات خبرة أخرى ضرورية للاستعراض الموضوعي للمزايا التقنية لأي اقتراح مفصل.

### المادة ٣

#### التطبيق

- (١) ما لم ينص صراحة على غير ذلك، تنطبق هذه الاتفاقية على ما يلي:
- (أ) السفن التي يحق لها أن ترفع علم أحد الأطراف؛
- (ب) السفن التي لا يحق لها أن ترفع علم أحد الأطراف ولكنها تشغل تحت سلطة أحد الأطراف، و
- (ج) السفن التي تدخل ميناء تابعاً، أو ترسانة بناء سفن أو فُرصة بحرية تابعة، لأحد الأطراف، ولكنها لا تتدرج في عداد السفن المشار إليها في الفقرة الفرعية (أ) أو (ب) أعلاه؛
- (٢) لا تنطبق هذه الاتفاقية على السفن الحربية، أو السفن الحربية المساعدة، أو السفن الأخرى التي يملكها أو يشغلها أحد الأطراف ولا تستخدم، في الوقت الحاضر، إلا في خدمة حكومية غير تجارية.



## الاتفاقية الدولية بشأن ضبط النظم السفينة المقاومة لالتصاق الشواذب ذات الآثار المؤذية لعام ٢٠٠١م ( الجزء الثاني ) .. تنمة

قانونه الداخلي، وذلك بصفة سنوية.

(٢) توفر المنظمة، من خلال أي وسيلة مناسبة، المعلومات التي تبلغ إليها بموجب الفقرة (١) من هذه المادة؛

(٣) إذا وافق أي طرف على نظم مقاومة التصاق الشواذب أو سجلها أو رخصها، عليه أن يزود الأطراف التي تطلب ذلك، أو أن يلزم مننتج هذه النظم المقاومة لالتصاق الشواذب بأن يزودوا الأطراف المذكورة، بالمعلومات ذات الصلة التي استندت إليها في اتخاذ قراره، بما في ذلك المعلومات المنصوص عليها في المرفق (٣)، أو أي معلومات أخرى مناسبة لإجراء تقييم ملائم للنظام المقاوم لالتصاق الشواذب. ولا تقدم أي معلومات يحميها القانون؛

### المادة I.

#### المعاينات وإصدار الشهادات

يكلّف الطرف معاينة السفن التي يحق لها أن ترفع علمه أو أن تشغل تحت سلطته وإصدار الشهادات لها، وفقا للوائح الواردة في المرفق ٤.

### المادة II

#### التفتيش على السفن والكشف عن الانتهاكات

(١) يجوز أن تخضع أي سفينة تنطبق عليها هذه الاتفاقية، في أي ميناء أو ترسانة بناء سفن أو فرضه بحرية لطرف من الأطراف، للتفتيش عليها من جانب موظفين يرخص لهم بذلك من أجل تحديد ما إذا كانت السفينة تمثل لأحكام واجبة التطبيق من هذه الاتفاقية، وما لم تتوافر أسباب واضحة تسوغ الاعتقاد بأن السفينة تنتهك هذه الاتفاقية، فإن هذا التفتيش يقتصر على ما يلي:

( أ ) التحقق من أن السفينة تحمل على منتهى الشهادة الدولية لنظام مقاومة التصاق الشواذب أو الإقرار المتعلق بنظام مقاومة الشواذب، ساري الصلاحية؛ و/أو

( ب ) الأخذ بالوجيز لعينة من نظام مقاومة التصاق الشواذب الخاص بالسفينة لا تؤثر على منعة هذا النظام أو هيكله أو تشغيله، مع مراعاة الخطوط التوجيهية الموضوعية من جانب المنظمة، غير أن الوقت اللازم لمعالجة نتائج هذه العينة يجب أن لا تتخذ أساسا لمنع تحرك السفينة ورحيلها.

(٢) إذا توافرت أسباب واضحة تسوغ الاعتقاد بأن السفينة تنتهك الأحكام واجبة التطبيق من هذه الاتفاقية، جاز إجراء تفتيش معمق مع مراعاة الخطوط التوجيهية الموضوعية من جانب المنظمة؛

(٣) إذا تبين أن السفينة تنتهك هذه الاتفاقية، جاز للطرف القائم بالتفتيش أن يتخذ خطوات لتحذير السفينة، أو احتجازها، أو صرفها من موانئه، أو عدم استقبالها فيها، وعلى الطرف الذي يتخذ هذا الإجراء ضد سفينة بسبب عدم امتثالها لأحكام هذه الاتفاقية، أن يبلغ على الفور إدارة السفينة المعنية؛

(٤) تتعاون الأطراف على اكتشاف أي انتهاكات لهذه الاتفاقية وعلى إنقاذها، كما يجوز لطرف من الأطراف أن يفتش على سفينة عند دخولها إلى الموانئ أو ترسانات بناء السفن أو الفرض البحرية الخاضعة لولايته، إذا تلقى من طرف آخر طلبا بإجراء استقصاء مشفوعا بأدلة كافية على أن السفينة تشغل أو كانت تشغل على نحو يشكل انتهاكا لهذه الاتفاقية، ويرسل التقرير عن هذا الاستقصاء إلى الطرف الذي طلب إجراءه وإلى السلطة المختصة للإدارة التي تتبعها السفينة المعنية كي يتسنى اتخاذ الإجراء الملائم بموجب هذه الاتفاقية.

### المادة II٢

#### الانتهاكات

(١) يحظر اقتراف أي انتهاك لمتطلبات هذه الاتفاقية، وتوقع عقوبات على هذه الانتهاك بموجب قانون الإدارة التي تخضع لها السفينة المعنية، أينما وقع هذا الانتهاك. وإذا أبلغت الإدارة بحدوث انتهاك من هذا النوع، وجب عليها أن تحقق في المسألة، ويجوز لها أن تطلب من الطرف الذي أبلغها بذلك أن يقدم أدلة إضافية عن الانتهاك المدعى به. وإذا اقتنعت الإدارة بتوافر أدلة تكفي باتخاذ إجراءات قضائية إزاء الانتهاك المدعى به، وجب عليها أن تتخذ هذه الإجراءات في أقرب وقت ممكن وفقا لقوانينها. وتخطر الإدارة على جناح السرعة الطرف الذي أبلغها بالانتهاك المدعى به، بالإضافة إلى المنظمة، بأي إجراء تم اتخاذه. وإذا لم تتخذ الإدارة أي إجراء في غضون ستة بعد تلقيها المعلومات، عليها أن تخطر بذلك الطرف الذي أبلغها بالانتهاك المدعى به.

(٢) يحظر اقتراف أي انتهاك لهذه الاتفاقية داخل الولاية القضائية لأي طرف وتوقع عقوبات على هذا الانتهاك بموجب قانون ذلك الطرف. ومتى حدث هذا الانتهاك وجب على ذلك الطرف القيام بما يلي:

( أ ) اتخاذ إجراءات قضائية وفقا لقانونه؛ أو

( ب ) تزويد إدارة السفينة المعنية بما قد يكون لديه من معلومات وأدلة عن حدوث الانتهاك.

(٣) يجب أن تكون العقوبات المنصوص عليها في قوانين أي طرف عملا بهذه المادة صارمة بقدر يكفي لردع انتهاكات هذه الاتفاقية أينما حدثت تلك الانتهاكات.

### المادة III

#### تأخير السفن أو احتجازها بلا مسوغ

١- يجب بذل قصارى الجهد لتلافيا لأن تؤدي التدابير المتخذة بموجب المادة (١١ أو ١٢) إلى احتجاز

- التكلفة التي سيتحملها قطاع النقل البحري الدولي والقطاعات الأخرى ذات الصلة؛ و

(٥) تدارس مدى توافر بدائل مناسبة، ويشمل ذلك تدارس المخاطر المحتملة للبدائن.

(ب) يجب أن يقدم تقرير الفريق التقني كتابة وأن يأخذ في اعتباره كل تقييم وكل تدارس أشير إليه في الفقرة الفرعية (أ) ولكن يجوز للفريق التقني أن يقرر عدم المضي في إجراء التقييمات المبينة في الفقرات الفرعية (أ) (٢) إلى (١) (٥) إذا رأى بعد إجراء التقييم المذكور في الفقرة الفرعية (أ) (١) عدم وجود ما يسوغ مواصلة بحث الاقتراح؛

(ج) يجب أن يتضمن تقرير الفريق التقني، ضمن ما يتضمنه، توصية بشأن ما إذا كانت تدابير الضبط الدولية المقررة عملا بهذه الاتفاقية مسوغة إزاء نظام مقاومة التصاق الشواذب المعني، أو بشأن مدى ملائمة تدابير الضبط النوعية المقترحة في الاقتراح المفصل، أو بشأن أي تدابير ضبط أخرى يعتقد الفريق أنها أكثر ملائمة.

(٥) يجب أن يعمم تقرير الفريق التقني على الأطراف، وأعضاء المنظمة، والأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة، والمنظمات الحكومية الدولية التي عقدت اتصالات مع المنظمة، والمنظمات غير الحكومية التي لها صفة استشارية لدى المنظمة، قبل أن تدارسه اللجنة. وتقرر اللجنة ما إذا كان يتعين الموافقة على الاقتراح الداعي إلى تعديل المرفق (١)، أو تنقيح هذا الاقتراح إذا اقتضى الأمر. أخذاً في حساباتها تقرير الفريق التقني. وإذا وجد أن هناك تهديدا خطيرا أو تهديداً يتعدى إصلاح عواقبه، فإن عدم توافر اليقين العلمي الكامل يجب ألا يتخذ، في حد ذاته، سببا لعدم إخراج نظام مقاومة التصاق الشواذب المعني في المرفق (١)، وإذا وافقت اللجنة على التعديلات المقترحة على المرفق (١)، يجب أن تعمم هذه التعديلات وفقا للفقرة الفرعية (أ) من الفقرة (٢) من المادة ١٦. ويجب ألا يستبعد قرار بعدم الموافقة على الاقتراح تقديم اقتراح جديد في المستقبل بشأن نظام معين مقاومة لالتصاق الشواذب إذا ظهرت للعيان معلومات جديدة؛

(٦) الأطراف هي وحدها التي يجوز لها أن تشارك في اتخاذ قرارات اللجنة المبينة في الفقرتين (٣) و (٥) من هذه المادة.

### المادة V

#### الفرق التقنية

(١) تنشئ اللجنة، عملا بالمادة (٦)، فريقا تقنيا عند تلقي اقتراح مفصل وإذا وردت عدة اقتراحات معا في وقت واحد أو ورد أحدها في إثر الآخر، جاز للجنة أن تنشئ فريقا تقنيا واحدا أو أكثر حسب اللزوم؛

(٢) يجوز لأي طرف أن يشارك في مداوات الفرق التقنية، وينبغي له أن يستعين بمصادر الخبرة ذات الصلة المتوافرة له؛

(٣) تقرر اللجنة اختصاصات الفرق التقنية وتنظيمها وسير عملها. ويجب أن تنص هذه الاختصاصات على حماية أي معلومات سرية قد يجري تقديمها، ويجوز للفرق التقنية أن تجتمع متى رأت ذلك ضروريا، ولكن عليها أن تسعى إلى إنجاز عملها من خلال المراسلات المكتوبة أو الإلكترونيّة أو أي وسائل ملائمة أخرى؛

(٤) ممثلو الأطراف هم وحدهم الذين يجوز لهم أن يشاركون في صياغة أي توصية تقدم إلى اللجنة عملا بالمادة ٦ ويسعى الفريق التقني إلى تحقيق الإجماع بين ممثلي الأطراف، فإن تعذر تحقيق هذا الإجماع وجب على الفريق التقني أن يذكر آراء الأقلية

### المادة ٨

#### البحوث العلمية والتقنية وأعمال الرصد

(١) تتخذ الأطراف التدابير اللازمة الكفيلة بتشجيع وتيسير البحوث العلمية والتقنية المتعلقة بأثار النظم المقاومة لالتصاق الشواذب ويرصد هذه الآثار، وينبغي أن تشمل هذه البحوث، على وجه الخصوص، ملاحظة آثار النظم المقاومة لالتصاق الشواذب، وقياسها، وأخذ عينات لها، وتقييمها، وتحليلها؛

(٢) وعملا على تعزيز أهداف هذه الاتفاقية، يسهل كل طرف حصول الأطراف الأخرى التي تطلب ذلك على المعلومات ذات الصلة بشأن:

( أ ) الأنشطة العلمية والتقنية المنفذة وفقا لهذه الاتفاقية؛

( ب ) البرامج العلمية والتكنولوجية المتعلقة بالبيئة البحرية وأهداف هذه البرامج؛ و

( ج ) الآثار التي لوحظت في إطار أي برامج لرصد وتقييم النظم المقاومة لالتصاق الشواذب.

### المادة ٩

#### إبلاغ المعلومات وتبادلها

(١) يتعهد كل طرف بإبلاغ المنظمة بما يلي:

( أ ) قائمة خبراء المعاينة المعيّنين أو المنظمات المعترف بها المرخص لهم بأن يعملوا بالنيابة عن ذلك الطرف في إدارة المسائل المتعلقة بضبط النظم المقاومة لالتصاق الشواذب وفقا لأحكام هذه الاتفاقية، وذلك لتعميمها على الأطراف كي تعلم بها موظفيها المعيّنين. وعلى الإدارة أن تخطر المنظمة، من ثم، بالمسؤوليات والشروط المحددة للصلاحيّة المفوضة إلى خبراء المعاينة المعيّنين أو المنظمات المعترف بها؛

( ب ) المعلومات المتعلقة بأي نظم مقاومة التصاق الشواذب وافق عليها، أو حظرها بموجب



## الاتفاقية الدولية بشأن ضبط النظم السمينية المقاومة لانتصاق الشواذب ذات الآثار المؤذية لعام ٢٠٠١م ( الجزء الثاني ) .. تنمة

السفينة أو تأخيرها بلا مسوغ:

٢- السفينة التي يتم احتجازها أو تأخيرها بلا مسوغ، بموجب المادة (١١ أو ١٢)، يحق لها الحصول على تعويض عن أي خسائر أو أضرار تكون قد تعرضت لها.

### المادة ١٤

#### تسوية المنازعات

تسوي الأطراف أي منازعة تنشأ بينها بتفسير الاتفاقية أو تطبيقها عن طريق التفاوض أو الاستقصاء أو التوفيق أو التحكيم أو التسوية القضائية أو اللجوء إلى وكالات أو ترتيبات إقليمية، أو بأي وسيلة سلمية أخرى تختارها.

### المادة ١٥

#### صلة الاتفاقية بقانون البحار الدولي

ليس في هذه الاتفاقية ما يخل بحقوق و التزامات أي دولة بموجب القانون الدولي العرفي كما يتجلى في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار.

### المادة ١٦

#### التعديلات

(١) يجوز تعديل هذه الاتفاقية بأي إجراء من الإجراءات المحددة في الفقرات التالية:  
(٢) التعديلات بعد التدارس داخل المنظمة:

(أ) يجوز لأي طرف أن يقترح تعديلا على هذه الاتفاقية، ويقدم التعديل المقترح إلى الأمين العام الذي يعتمده عندئذ على الأطراف وعلى أعضاء المنظمة قبل تدارسه بستة أشهر على الأقل. أما الاقتراح المتعلق بتعديل المرفق ١ فيعالج وفقا للمادة ٦، قبل تدارسه بموجب هذه المادة:

(ب) يحال التعديل المقترح والمعمم على النحو المبين أعلاه إلى اللجنة لتدارسه. و يحق للأطراف، سواء أكانت أعضاء في المنظمة أم لم تكن، أن تشارك في مداوات اللجنة المتعلقة بتدارس التعديل واعتماده:  
(ج) وتعتمد التعديلات بأغلبية ثلثي الأطراف الحاضرين والمصوتين في اللجنة، وذلك بشرط حضور ثلث الأطراف على الأقل وقت التصويت:  
(د) يرسل الأمين العام التعديلات المعتمدة وفقا للفقرة الفرعية (ج) إلى الأطراف لقبولها:  
(هـ) يعتبر التعديل مقبولا في الظروف التالية:

(١) يعتبر تعديل المادة من هذه الاتفاقية مقبولا في التاريخ الذي يخطر فيه ثلثا الأطراف الأمين العام بقبولهم له:  
(٢) يعتبر تعديل مرفق من المرفقات مقبولا بعد انقضاء اثني عشر شهرا بعد تاريخ اعتماده أو بعد أي تاريخ آخر تحدده اللجنة ولكن إذا كان ثلثا الأطراف قد أخطروا، بحلول ذلك التاريخ، الأمين العام باعتراضهم على التعديل، لا يعتبر هذا التعديل مقبولا.  
(و) يدخل التعديل حيز النفاذ في الظروف التالية:

(١) يدخل تعديل المادة من هذه الاتفاقية حيز النفاذ إزاء الأطراف التي أعلنت قبولها له بعد ستة أشهر من التاريخ الذي اعتبر مقبولا فيه وفقا للفقرة الفرعية (هـ) (١):  
(٢) يدخل تعديل المرفق (١) حيز النفاذ إزاء جميع الأطراف بعد ستة أشهر من التاريخ الذي اعتبر مقبولا فيه، باستثناء أي طرف:  
(أ) أخطر باعتراضه على التعديل وفقا للفقرة الفرعية (هـ) (٢) ولم يسحب اعتراضه هذا:  
(ب) أخطر الأمين العام، قبل دخول هذا التعديل حيز النفاذ، بأن التعديل لن يدخل إزاءه حيز النفاذ إلا بعد إخطار لاحق بقبوله: أو  
(ج) أصدر وقت إيداعه صك تصديقه على الاتفاقية أو موافقته عليها أو انضمامه إليها، إعلانا يفيد أن التعديلات على المرفق (١) لن تدخل إزاءه حيز النفاذ إلا بعد إخطار الأمين العام بقبوله لتلك التعديلات.

(٣) يدخل التعديل على مرفق آخر غير المرفق (١) حيز النفاذ إزاء جميع الأطراف بعد ستة أشهر من التاريخ الذي يعتبر مقبولا فيه، باستثناء الأطراف التي أخطرت باعتراضها على هذا التعديل وفقا للفقرة الفرعية (هـ) (٢) ولم تسحب اعتراضها هذا:  
(٤) يجوز لأي طرف أخطر باعتراضه بموجب الفقرة (و) (٢) (أ) أو (ج) أن يخطر في وقت لاحق الأمين العام بقبوله للتعديل. ويدخل هذا التعديل حيز النفاذ إزاء ذلك الطرف بعد ستة أشهر من تاريخ الإخطار بقبوله، أو التاريخ الذي يدخل فيه التعديل حيز النفاذ، أيهما حل لاحقا:

(١) إذا قام طرف أرسل إخطارا أو أصدر إعلانا مشارا إليه في الفقرة الفرعية (و) (٢) (ب) أو (ج)، على التوالي، بإخطار الأمين العام بقبوله لتعديل ما، يدخل هذا التعديل حيز النفاذ إزاء ذلك الطرف بعد ستة أشهر من تاريخ الإخطار بقبوله، أو من التاريخ الذي يدخل فيه التعديل حيز النفاذ، أيهما حل لاحقا.

(٣) التعديل عن طريق مؤتمر:

(أ) بناء على طلب من أحد الأطراف، يحظى بتأييد ثلث الأطراف على الأقل، تعقد المنظمة مؤتمرا للأطراف للنظر في إدخال تعديلات على هذه الاتفاقية:  
(ب) يرسل الأمين العام أي تعديل يعتمد هذا المؤتمر بأغلبية ثلثي الأعضاء الحاضرين والمصوتين إلى جميع الأطراف لقبوله:

(ج) ما لم يقرر المؤتمر خلاف ذلك، يعتبر التعديل مقبولا ويدخل حيز النفاذ وفقا للإجراءات المحددة في الفقرتين (٢) (هـ) و(و)، على التوالي، من هذه المادة.  
(٤) أي طرف لم يقبل تعديلا على مرفق من المرفقات يعامل بوصفه من غير الأطراف لأغراض تطبيق ذلك التعديل فحسب:

(٥) تقترح وتعتمد إضافة مرفق جديد وتدخل حيز النفاذ وفقا للإجراء المطبق على تعديل مادة من مواد هذه الاتفاقية:

(٦) أي إخطار أو إعلان يصدر بموجب هذه المادة يوجه إلى الأمين العام كتابة:  
(٧) يبلغ الأمين العام الأطراف والأعضاء في المنظمة بما يلي:

(أ) أي تعديل يدخل حيز النفاذ وتاريخ دخوله حيز النفاذ بوجه عام وإزاء كل طرف: و  
(ب) أي إخطار أو إعلان يصدر بموجب هذه المادة.

### المادة ١٧

#### التوقيع، والتصديق، والقبول، والموافقة، والانضمام

(١) يفتح باب التوقيع على هذه الاتفاقية أمام أي دولة، في مقر المنظمة، في الفترة من ١/ فبراير ٢٠٠٢ إلى ٣١/ ديسمبر ٢٠٠٢، و يبقى مشرعا بعد ذلك لانضمام أي دولة:

(٢) يجوز للدول أن تصبح أطرافا في هذه الاتفاقية عن طريق ما يلي:  
(أ) التوقيع غير المرتهن بالتصديق أو القبول أو الانضمام؛ أو  
(ب) التوقيع المرتهن بالتصديق أو القبول أو الموافقة، والمتبوع بالتصديق أو القبول أو الموافقة؛ أو  
(ج) الانضمام.

(٣) يكون التصديق أو القبول أو الموافقة أو الانضمام بإيداع صك بهذا المعنى لدى الأمين العام:  
(٤) إذا تألفت إحدى الدول من وحدتين إقليميتين وأكثر تطبق فيها نظم قانونية مختلفة بشأن المسائل التي تناولتها هذه الاتفاقية، جاز لها، وقت التوقيع على هذه الاتفاقية أو التصديق عليها أو قبولها أو الموافقة عليها أو الانضمام إليها، أن تعلن أن هذه الاتفاقية تنطبق على جميع وحداتها الإقليمية أو على وحدة واحدة أو أكثر فحسب منها، و جاز لها أن تعدل هذا الإعلان في أي وقت بتقديم إعلان آخر:  
(٥) يجب أن يخطر الوديع بأي إعلان من هذا النوع، ويجب أن يذكر هذا الإعلان صراحة الوحدات الإقليمية التي تنطبق عليها هذه الاتفاقية.

### المادة ١٨

#### دخول الاتفاقية حيز النفاذ

(١) تدخل هذه الاتفاقية حيز النفاذ بعد اثني عشر شهرا من التاريخ الذي تقوم فيه خمس وعشرون دولة على الأقل، تشكل أساطيلها التجارية مجتمعة ما لا يقل عن خمسة وعشرين في المائة من الحمولة الإجمالية للأسطول التجاري العالمي، بالتوقيع عليها دون تحفظ إزاء التصديق أو القبول أو الموافقة، أو بإيداع صك التصديق أو القبول أو الموافقة أو الانضمام المطلوب وفقا للمادة (١٧):  
(٢) فيما يتعلق بالدول التي أودعت صك تصديق على هذه الاتفاقية أو قبولها أو موافقة عليها أو انضمام إليها بعد استيفاء متطلبات دخولها حيز النفاذ، ولكن قبل حلول تاريخ دخولها حيز النفاذ، يبدأ سريان مفعول التصديق أو القبول أو الموافقة أو الانضمام في تاريخ دخول هذه الاتفاقية حيز النفاذ أو بعد ثلاثة أشهر من تاريخ إيداع الصك، أيهما حل لاحقا:  
(٣) أي صك بالتصديق أو القبول أو الموافقة أو الانضمام يودع بعد التاريخ الذي تدخل فيه هذه الاتفاقية حيز النفاذ يبدأ سريان مفعوله بعد ثلاثة أشهر من تاريخ الإيداع:  
(٤) أي صك بالتصديق أو القبول أو الموافقة أو الانضمام يودع بعد التاريخ الذي يعتبر فيه تعديل على هذه الاتفاقية مقبولا بموجب المادة (١٦) ينطبق على الاتفاقية بصيغتها المعدلة.

### المادة ١٩

#### الانسحاب

(١) يجوز لأي طرف أن ينسحب من هذه الاتفاقية في أي وقت بعد مرور سنتين على تاريخ دخول هذه الاتفاقية حيز النفاذ إزاء ذلك الطرف:  
(٢) يكون الانسحاب بإرسال إخطار كتابي إلى الأمين العام، ويسري مفعول الانسحاب بعد ستة أشهر من تلقي هذا الإخطار أو بعد أي فترة أطول أجلا تحدد فيه.

### المادة ٢٠

#### الإيداع

(١) تودع هذه الاتفاقية لدى الأمين العام، الذي يرسل نسحا صادقة مصدقة منها إلى جميع الدول التي وقعت عليها أو انضمت إليها.



## الاتفاقية الدولية بشأن ضبط النظم السمينية المقاومة لالتصاق الشوائب ذات الآثار المؤذية لعام ٢٠٠١م (الجزء الثاني) .. تمة

### المادة ٢١

#### اللغات

- ١- حررت هذه الاتفاقية في نسخة أصلية واحدة باللغات الإسبانية، والإنكليزية، والروسية، والصينية، والعربية، والفرنسية. وتعتبر النصوص المحررة بهذه اللغات متساوية في الحجية.
- ٢- وإشهاداً على ذلك تم التوقيع على هذه الاتفاقية من قبل من دونوا توقيعاتهم أثناء المفاوضات بهذا حسب الأصول من حكومة كل منهم.
- ٣- حررت في لندن في هذا اليوم الخامس من/ أكتوبر، عام الفين وواحد.

- (٢) وبالإضافة إلى المهام المبينة في مواد أخرى من هذه الاتفاقية، يقوم الأمين العام بما يلي:
- (أ) إبلاغ جميع الدول التي وقعت على هذه الاتفاقية أو انضمت إليها بما يلي:
- (١) كل توقيع جديد أو إيداع جديد لصد بالتصديق أو القبول أو الموافقة أو الانضمام، وتاريخ ذلك؛
- (٢) تاريخ دخول الاتفاقية حيز النفاذ؛
- (٣) إيداع أي صدك للانسحاب من هذه الاتفاقية، وتاريخ تلقي هذا الصدك، وتاريخ سريان مفعول هذا الانسحاب.
- (ب) إرسال نص هذه الاتفاقية، بمجرد دخولها حيز النفاذ، إلى الأمانة العامة للأمم المتحدة لتسجيلها ونشرها وفقاً للمادة (١٠٢) من ميثاق الأمم المتحدة.

## المرفق ١

### تدابير ضبط النظم المقاومة لالتصاق الشوائب

تاريخ نفاذ مفعول التدابير	التطبيق	تدابير الضبط	نظام مقاومة التصاق الشوائب
١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣	جميع السفن	يجب ألا تستخدم السفن هذه المركبات أو تعيد استخدامها	المركبات العضوية القصدية التي تعمل كمبيدات حيوية في النظم المقاومة لالتصاق الشوائب
١/يناير ٢٠٠٣	جميع السفن (باستثناء المنصات الثابتة والطافية، و وحدات التخزين الطافية، ووحدات الإنتاج والتخزين والتفريغ الطافية التي بنيت قبل ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣ والتي لم توضع في الحوض الجاف في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣ أو بعد ذلك)	يجب على السفن: (١) إما ألا تستخدم هذه المركبات على أبدانها أو أجزائها أو سطوحها الخارجية، أو (٢) أن تزود بكسوة تحول دون تسرب هذه المركبات من نظم مقاومة التصاق الشوائب التي لا تمثل لهذه الاتفاقية والموجودة أسفل هذه الكسوة.	المركبات العضوية القصدية التي تعمل كمبيدات حيوية في النظم المقاومة لالتصاق الشوائب

## المرفق ٢

### العناصر المطلوب توافرها في أي اقتراح أولي

- (١) يجب أن يشمل أي اقتراح أولي على وثائق كافية تتضمن المعلومات التالية على الأقل:
- (أ) تعريف النظام المقاوم لالتصاق الشوائب الذي يتناوله الاقتراح: اسم النظام المقاوم لالتصاق الشوائب؛ واسم المواد الفعالة، ورقم سجل خدمات المخلصات الكيميائية (CAS Number)، حسب مقتضى الحال؛ أو مكونات النظام التي يشبه في أنها تسبب الآثار الضارة الداعية إلى القلق؛
- (ب) معلومات محددة تدل على أن النظام المقاوم لالتصاق الشوائب أو المنتجات الناشئة عن انحلاله يمكنها أن تشكل خطراً على صحة الإنسان أو أنها قد تنطوي على آثار ضارة بالكائنات العضوية غير المستهدفة عند وجودها بتركيزات يمكن ملاحظتها في البيئة (مثل نتائج الدراسات المتصلة بالسمية في أنواع حية تمثيلية، والبيانات المتعلقة بالتراكم الحيوي)؛
- (ج) مواد تؤيد أن العناصر السامة في النظام المقاوم لالتصاق الشوائب أو المنتجات الناشئة عن انحلاله يمكن أن تظهر في البيئة بتركيزات قد تلحق آثاراً ضارة بالكائنات العضوية غير المستهدفة أو بصحة الإنسان، أو بتلويح المياه (مثل البيانات المتعلقة بغبار هذه العناصر أو المنتجات في عمود الماء والرواسب والكائنات الحيوانية والنباتية، ومعدل إطلاق العناصر السامة من الأسطح المعالجة المقيس في إطار دراسات منفذة في هذا المجال أو في إطار ظروف الاستخدام الفعلي، أو البيانات المستقاة من خلال برامج للرصد إن توافرت)؛
- (د) تحليل العلاقة بين النظام المقاوم لالتصاق الشوائب، والآثار الضارة ذات الصلة، والتركيزات البيئية الملاحظة أو المتوقعة؛ و
- (هـ) توصية أولية بشأن نوع التقييمات التي يمكن أن تكون فعالة في الحد من المخاطر المرتبطة بالنظام المقاوم لالتصاق الشوائب المعني.
- (٢) يجب أن يقدم أي اقتراح أولي وفقاً للقواعد والإجراءات المحددة من جانب المنظمة.

## المرفق ٣

### العناصر التي يتعين توافرها في أي اقتراح مفصل

- (١) يجب أن يشمل أي اقتراح مفصل على وثائق كافية تتضمن المعلومات التالية:
  - (أ) أي تطورات استجبت على البيانات الواردة في الاقتراح الأولي؛
  - (ب) الاستنتاجات المستخلصة من فئات المبيدات الفرعية ٣ (أ) و(ب) و(ج)، حسب الحالة. تبعا لموضوع الاقتراح وتحديد أو وصف المنهجيات التي اتبعت في استخلاص البيانات؛
  - (ج) موجز نتائج الدراسات المنفذة بشأن الآثار الضارة الناجمة عن النظام المقاوم لالتصاق الشوائب؛
  - (د) في حالة إجراء أي عمليات رصد، موجز لنتائج هذا الرصد، بما في ذلك معلومات عن حركة مرور السفن ووصف عام للمنطقة التي خضعت للرصد؛
  - (هـ) موجز للبيانات المتوفرة عن التعرض البيئي أو الأيكولوجي وأي تقديرات للتركيزات البيئية استنبطت من خلال تطبيق نماذج رياضية، باستخدام جميع البارامترات المتعلقة بالمصير البيئي، ويفضل استخدام البارامترات التي تم تحديدها على أساس تجريبي، إلى جانب تحديد وصف المنهجيات التي اتبعت في وضع النماذج؛
  - (و) تقييم العلاقة بين النظام المقاوم لالتصاق الشوائب المعني، والآثار الضارة ذات الصلة، و التركيزات البيئية، سواء الملاحظة أو المتوقعة؛
  - (ز) تقدير كفاية مستوى عدم التيقن في التقييم المشار إليه في الفقرة الفرعية (و) أعلاه؛
  - (ح) توصية بتدابير ضبط محددة تستهدف تقليل المخاطر المرتبطة بالنظام المقاوم لالتصاق الشوائب؛
- الشوائب؛ و
- (ط) موجز نتائج أي دراسات متوافرة عن الآثار المحتملة لتدابير الضبط الموصى بها على نوعية الهواء، وبالظروف السائدة في ترسانات بناء السفن، والنقل البحري الدولي، والقطاعات الأخرى ذات الصلة، بالإضافة إلى مدى توافر بدائل مناسبة.
- (٢) كما يجب أن يتضمن الاقتراح معلومات عن كل خاصية من الخواص الفيزيائية والكيميائية التالية للمكون المعني، أو للمكونات المعنية، حسب الحالة:
- نقطة الانصهار؛
  - نقطة الغليان؛
  - الكثافة (الكثافة النسبية)؛
  - ضغط البخار؛
  - الذوبانية في الماء / الرقم الهيدروجيني pH / ثابت التفكك (pKa)؛
  - إمكانات الأكسدة / الاختزال؛
  - الكتلة الجزيئية؛
  - البنية الجزيئية؛ و
  - أي خواص فيزيائية وكيميائية أخرى حددت في الاقتراح الأولي.



## الاتفاقية الدولية بشأن ضبط النظم السفينية المقاومة لالتصاق الشوائب ذات الآثار المؤذية لعام ٢٠٠١م (الجزء الثاني) .. تنمة

- (٣) ولأغراض الفقرة الفرعية (ب) من الفقرة (١) أعلاه تتمثل فئات البيانات فيما يلي:
- (١) بيانات عن المصير والأثر البيئيين (مثل التحليل المائي/ الانحلال الضوئي/ الانحلال الحيوي):
- أنماط الانحلال/ التبدد (مثل التحليل المائي/ الانحلال الضوئي/ الانحلال الحيوي)؛
  - الغيات في الأوساط ذات الصلة (مثل عمود المياه/ الرواسب/ الكائنات الحيوانية والنباتية)؛
  - توزيع الرواسب/ الماء؛
  - معدلات نص المبيدات الحيوية أو العناصر الفعالة؛
  - التوازن الكلي؛
  - التراكم الحيوي، معامل التوزيع، معامل الأوتكتانول/ الماء؛ و
  - أي تفاعلات جديدة ناجمة عن إطلاق العناصر المعنية، وأي آثار تفاعلية معروفة.
- (ب) بيانات عن الآثار غير المقصودة في النباتات المائية، أو اللافقاريات، أو الأسماك، أو الطيور البحرية، أو الثدييات البحرية، أو الأنواع الحية المهددة بالانقراض، أو نوعية الماء، أو قاع البحر، أو موائل الكائنات العضوية غير المستهدفة، بما في ذلك الكائنات العضوية الحساسة والتمثيلية:
- (٤) - السمية الحادة؛  
- السمية المزمنة؛  
- السمية على صعيدي التطور والتناسل؛  
- اضطرابات الغدد الصماء؛  
- السمية في الرواسب؛  
- التوافر الحيوي/ التضخم الحيوي/ التركيز الحيوي؛  
- الآثار على الشبكة الغذائية/ السكان؛  
- الآثار الضارة الملاحظة في الميدان/ الأسماك النافقة/ حالات الجنوح/ تحليل الأنسجة؛  
- المخلفات في الأغذية البحرية.
- ويجب أن تتعلق هذه البيانات بنوع واحد أو أكثر من الكائنات العضوية غير المستهدفة مثل النباتات المائية، واللافقاريات، والأسماك، والطيور، والثدييات، والأنواع المهددة بالانقراض.
- (ج) بيانات عن الآثار المحتملة على صحة الإنسان (ومنها على سبيل المثال لا الحصر الآثار في حالة استهلاك الأغذية البحرية الملوثة).
- (٤) ويجب أن يتضمن الاقتراح المفصل وصفا للمنهجيات المتبعة، وكذلك أي تدابير ذات صلة اتخذت لضمان الجودة، وأي استعراضات قام نظراء بإجرائها للدراسات المنفذة.

### المرفق ٤

#### متطلبات المعايير وإصدار الشهادات المتعلقة بالنظم المقاومة لالتصاق الشوائب

##### اللائحة ٢

#### إصدار الشهادة الدولية للنظام المقاوم لالتصاق الشوائب أو

##### المصادقة عليها

- (١) تستوجب الإدارة أن تصدر شهادة لأي سفينة تنطبق عليها اللائحة ١ و ذلك بعد الإنتماء الناجح للمعاينة التي تستوجبها اللائحة ١. والشهادة الصادرة في إطار سلطة أحد الأطراف تقبلها سائر الأطراف وتنتظر إليها على أنها تتمتع، لجميع الأغراض التي تغطيها هذه الاتفاقية، بنفس صلاحية الشهادة الصادرة منها؛
- (٢) تصدر الشهادات أو يصادق عليها إما من جانب الإدارة وإما من جانب أي شخص أو منظمة فوضتها في ذلك حسب الأصول. وتحمل الإدارة، في جميع الأحوال، المسؤولية الكاملة عن الشهادة؛
- (٣) فيما يتعلق بالسفن المزودة بنظام مقاوم لالتصاق الشوائب خاضع لتدبير من تدابير الضبط بموجب المرفق ١ وتم استخدامه قبل دخول التدبير المعني حيز النفاذ إزاء هذا النظام، تصدر الإدارة الشهادة وفقا للفقرتين (٢) و(٣) من هذه اللائحة في موعد لا يتجاوز سنتين من تاريخ دخول ذلك التدبير حيز النفاذ. ولا تؤثر هذه الفقرة على التزام السفينة بالامتثال للمرفق (١)؛
- (٤) تضع الشهادة على نسق النموذج الوارد في التذييل ١ لهذه المرفق وتحصر بالانكليزية أو الفرنسية أو الإسبانية على الأقل. وإذا حررت الشهادة أيضا بلغة رسمية للدولة المصدرة لها فإن النص المحرر بهذه اللغة هو الذي يعتد به في حالة حدوث منازعة أو اختلاف.

##### اللائحة ٣

#### إصدار الشهادة الدولية للنظام المقاوم لالتصاق الشوائب

##### أو المصادقة عليها من جانب طرف آخر

- (١) بناء على طلب الإدارة، يجوز لأي طرف آخر أن يخضع إحدى السفن للمعاينة، ويجب عليه، إذا اقتنع بامتثالها لأحكام الاتفاقية، أن يصدر لها، أو أن يرخص بأن تصدر لها، شهادة، وعليه إذا اقتضى الأمر أن يصادق، أو أن يرخص بالمصادقة، على الشهادة المذكورة، وفقا لأحكام هذه الاتفاقية؛
- (٢) ترسل نسخة من الشهادة ونسخة من تقرير المعاينة إلى الإدارة التي طلبتها في أقرب وقت ممكن؛
- (٣) يجب أن تتضمن الشهادة الصادرة على هذا النحو بيانا يفيد أنها صدرت بناء على طلب الإدارة المشار إليها في الفقرة (١)، وأنها تتمتع بنفس مفعول الشهادة الصادرة من الإدارة وتحظى بنفس القدر من الاعتراف؛
- (٤) لا تصدر أي شهادة لسفينة يحق لها أن ترفع علم دولة غير طرف.

##### اللائحة ٤

#### صلاحية الشهادة الدولية للنظام المقاوم لالتصاق الشوائب

- (١) تبطل صلاحية الشهادة الصادرة بموجب اللائحة ٢ أو ٣ في أي من الحالاتين التاليتين:
- (أ) إذا تم تغيير أو إحلال النظام المقاوم لالتصاق الشوائب، ولم يسجل ذلك في الشهادة، وفقا لهذه الاتفاقية؛ و
- (ب) إذا انتقلت السفينة إلى علم دولة أخرى. ولا تصدر شهادة جديدة إلا عندما يقتنع الطرف المصدر للشهادة الجديدة اقتناعا تاما بأن السفينة تتمثل لهذه الاتفاقية. وإذا انتقلت السفينة إلى علم دولة طرف آخر، وجب على الطرف الذي كان يحق للسفينة أن ترفع علمه، إذا طلب منه ذلك في غضون

- (١) تخضع السفن التي تبلغ حمولتها الإجمالية ٤٠٠ طن فأكثر، و وحدات التخزين الطافية ووحدات الإنتاج والتخزين والتفريغ الطافية المشار إليها في المادة ٣ (أ) والتي تقوم برحلات دولية، للمعاينة المبينة أدناه:
- (١) معاينة أولية قبل وضع السفينة قيد الخدمة أو قبل إصدار الشهادة الدولية للنظام المقاوم لالتصاق الشوائب (الشهادة) التي تستوجبها اللائحة ٢ أو ٣ لأول مرة؛ و
- (ب) معاينة عند تغيير أو إحلال النظم المقاوم لالتصاق الشوائب. ويجب تسجيل هذه المعاينات على الشهادة الدولية الصادرة بموجب اللائحة ٢ أو ٣.
- (٢) يجب أن تنفذ المعاينة على نحو يكفل امتثال النظام المقاوم لالتصاق الشوائب امتثالا كاملا لهذه الاتفاقية؛
- (٣) تحدد الإدارة التدابير الملزمة فيما يخص السفن التي لا تخضع لأحكام الفقرة (١) من هذه اللائحة ضمانا لامتثالها لهذه الاتفاقية؛
- (٤) تجرى معاينات السفن، فيما يتعلق بإنفاذ هذه الاتفاقية، من جانب موظفين مفوضين حسب الأصول من الإدارة، أو تجرى وفقا لما نصت عليه اللائحة ٣ (١)، استنادا إلى الخطوط التوجيهية الموضوعية من جانب المنظمة بشأن المعاينات. ولكن يجوز للإدارة، كخيار بديل، أن تسند المعاينات التي تستوجبها هذه الاتفاقية إما إلى خبراء معاينة تعينهم لهذا الغرض وإما إلى منظمات تعترف بها؛
- (ب) على الإدارة التي تعين خبراء معاينة أو تعترف بمنظمات لإجراء المعاينات أن تفوض أي خبير معاينة معين أو أي منظمة معترف بها في القيام، على الأقل، بما يلي:
- (١) إلزام السفينة للمعاينة بالامتثال لأحكام المرفق ١؛ و
- (٢) إجراء عمليات المعاينة إذا طلبت ذلك السلطات المختصة في دولة ميناء تكون طرفا في هذه الاتفاقية.
- (ج) متى قررت الإدارة، أو خبير معاينة معين، أو منظمة معترف بها، أن النظام المقاوم لالتصاق الشوائب لا يتفق سواء مع التفاصيل المبينة في الشهادة التي تستوجبها اللائحة ٢ أو ٣ أو مع متطلبات هذه الاتفاقية، تبادر هذه الإدارة أو هذا الخبير أو هذه المنظمة على الفور إلى ضمان اتخاذ الإجراءات التصحيحية الكفيل بجعل السفينة تتمثل لأحكام ذات الصلة. كما يخطر خبير المعاينة أو المنظمة الإدارة في الوقت المناسب بأي قرار من هذا النوع. وإذا لم يتخذ الإجراءات التصحيحية المطلوب، يجب إخطار الإدارة على الفور. وعلى الإدارة أن تضمن عدم إصدار الشهادة أو سحبها حسب مقتضى الحال؛
- (د) وفي الحالة الموصوفة في الفقرة الفرعية (ج)، إذا كانت السفينة في ميناء طرف آخر، وجب إخطار السلطات المختصة في دولة الميناء على الفور. ومتى قام موظف الإدارة، أو خبير معاينة معين، أو منظمة معترف بها بإخطار السلطات المختصة في دولة الميناء، على حكومة دولة الميناء المعنية أن تقدم إلى هذه الإدارة أو هذا الخبير أو هذه المنظمة أي مساعدة ضرورية لتكثيفهم من الوفاء بالالتزامات التي تسندها إليهم هذه المادة، بما في ذلك أي إجراء مبين في المادة ١١ و ١٢.



## الاتفاقية الدولية بشأن ضبط النظم السفينية المقاومة لالتصاق الشوائب ذات الآثار المؤذية لعام ٢٠٠١م ( الجزء الثاني ) .. تمة

٤٠٠ طن وتقوم برحلات دولية وتطبق عليها المادة ٣ (١) (أ) (باستثناء المنصات الغابطة أو الطافية، ووحدات التخزين الطافية ووحدات الإنتاج والتخزين والتفريغ الطافية) بحمل إقرار موقع عليه من المالك أو من وكيله المرخص له. ويجب أن يشفع هذا الإقرار بالوائتق الملائمة (مثل إيصال الدهان أو فاتورة المقاول) أو أن يتضمن مصادقة ملائمة:

(٢) يجب أن يوضع الإقرار على نسق النموذج الوارد في التذييل ٢ لهذا المرفق وأن يحرر بالانجليزية أو الفرنسية أو الإسبانية على الأقل. وإذا حرر الإقرار أيضا بلغة رسمية للدولة التي يحق للسفينة أن ترفع علمها فإن النص المحرر بهذه اللغة هو الذي يعتد به في حالة نشوء منازعة أو اختلاف.

ثلاثة أشهر بعد إتمام عملية النقل، أن يرسل في أقرب وقت ممكن إلى الإدارة نسخا من الشهادات التي كانت السفينة تحملها قبل عملية النقل ونسخا من أي تقارير معاينة ذات صلة إن توافرت. (٢) يجوز لأي طرف أن يصدر شهادة جديدة لسفينة انتقلت إليه من طرف آخر استنادا إلى معاينة جديدة أو إلى شهادة صادرة من الطرف الذي كان يحق للسفينة فيما مضى أن ترفع علمه.

### اللائحة هـ

#### الإقرار المتعلق بالنظام المقاوم لالتصاق الشوائب

(١) على الإدارة أن تلتزم السفينة التي يبلغ طولها ٢٤ مترا فأكثر، ولكن تقل حمولتها الإجمالية عن

## التذييل (١) للمرفق ٤

### نموذج الشهادة الدولية للنظام المقاوم لالتصاق الشوائب الشهادة الدولية للنظام المقاوم لالتصاق الشوائب

سبق وضع نظام مقاوم لالتصاق الشوائب خاضع لتدبير من تدابير الضبط بموجب المرفق ١، ولكنه أزيل من جانب ..... (يرجى إدراج اسم المنشأة) في ..... (التاريخ) .....

سبق وضع نظام مقاوم لالتصاق الشوائب خاضع لتدبير من تدابير الضبط بموجب المرفق ١، ولكنه غطي بكسوة عازلة وضعت من جانب ..... (يرجى إدراج اسم المنشأة) في ..... (التاريخ) .....

سبق وضع نظام مقاوم لالتصاق الشوائب خاضع لتدبير من تدابير الضبط بموجب المرفق ١، قبل..... (التاريخ) [٣]، ولكن يجب إزالته أو تغطيته بكسوة عازلة قبل..... (التاريخ) [٤] .....

تشهد:

١- أن السفينة قد تمت معاينتها وفقا لللائحة ١ من المرفق ٤؛ و  
٢- أنه تبين من المعاينة أن النظام المقاوم لالتصاق الشوائب المستخدم على السفينة يمتثل للمتطلبات واجبة الانطباق من المرفق ١ للاتفاقية.

صدرت في ..... (مكان إصدار الشهادة)

(تاريخ إصدار الشهادة) (توقيع المسؤول المفوض حسب الأصول بإصدار الشهادة)

تاريخ إتمام المعاينة التي صدرت على إثرها هذه الشهادة: .....

(تستكمل هذه الشهادة بسجل للنظم المقاومة لالتصاق الشوائب)

(الشعار الرسمي) (الدولة)

صادرة بموجب أحكام

الاتفاقية الدولية بشأن ضبط النظم السفينية المقاومة لالتصاق الشوائب وذات الآثار المؤذية

ويتخويل من حكومة

.....

(اسم الدولة)

.....

من قبل

.....

(الشخص المفوض أو المنظمة المفوضة)

إذا كان قد سبق إصدار شهادة للنظام، تحل هذه الشهادة محل الشهادة المؤرخة في.....  
تفاصيل السفينة [١]

اسم السفينة .....  
الرقم المميز أو الأحرف المميزة .....  
ميناء التسجيل .....  
الحمولة الإجمالية .....  
رقم للمنظمة البحرية الدولية [٢] .....

وضع نظام مقاوم لالتصاق الشوائب خاضع لتدبير من تدابير الضبط بموجب المرفق ١ أثناء بناء السفينة أو بعد بنائها. ....

### نموذج سجل النظم المقاومة لالتصاق الشوائب

سجل النظم المقاومة لالتصاق الشوائب

يرفق هذا السجل على نحو مستديم بالشهادة الدولية للنظام المقاوم لالتصاق الشوائب

به (الخاصة بها) ..... تفاصيل السفينة

اسم السفينة: .....

الرقم المميز أو الأحرف المميزة: .....

رقم المنظمة البحرية الدولية: .....

تفاصيل النظام المقاوم (النظم المقاومة) لالتصاق الشوائب المستخدم (المستخدمة)

نوع (أنواع) النظام المقاوم (النظم المقاومة) لالتصاق الشوائب المستخدم (المستخدمة) .....

تاريخ (تواريخ) وضع النظام المقاوم (النظم المقاومة) لالتصاق الشوائب .....

اسم (أسماء) ولون (ألوان) الكسوة العازلة المستخدمة، إن تم وضعها .....

اسم (أسماء) الشركة (الشركات) والمنشأة (المنشآت) التي وضعت النظام (النظم) / مكان (أماكن) وضع النظام (النظم) .....

اسم (أسماء) منتج (منتج) النظام المقاوم (النظم المقاومة) لالتصاق الشوائب .....

العنصر الفعال (العناصر الفعالة) ورقم (أرقام) سجل خدمات الملخصات الكيميائية (CAS) الخاص .....

تاريخ وضع الكسوة العازلة .....

تشهد بأن هذا السجل صحيح من جميع النواحي.

صدر في .....



## الاتفاقية الدولية بشأن ضبط النظم السفينية المقاومة لالتصاق الشوائب ذات الآثار المؤذية لعام ٢٠٠١م ( الجزء الثاني ) .. تنمة

اسم (أسماء) و لون (ألوان) النظام المقاوم (النظم المقاومة) لالتصاق الشوائب .....	(مكان إصدار السجل)
.....	.....
العنصر الفعال (العناصر الفعالة) و رقم (أرقام) سجل خدمات الملخصات الكيميائية (CAS) الخاص به (الخاصة بها) .....	(توقيع الموظف المرخص له بإصدار السجل)
.....	.....
نوع (أنواع) الكسوة العازلة، إن تم وضعها .....	المصادقة على السجلات [٥]
.....	تشهد أنه تبين من المعاينة التي تستوجبها اللائحة ١ (أ) (ب) من المرفق ٤ للاتفاقية أن السفينة تمتثل للاتفاقية
اسم (أسماء) و لون (ألوان) الكسوة العازلة المستخدمة، إن تم وضعها .....	تفاصيل النظام المقاوم (النظم المقاومة) لالتصاق الشوائب المستخدم (المستخدمة)
.....	نوع (أنواع) النظام المقاوم (النظم المقاومة) لالتصاق الشوائب المستخدم (المستخدمة).....
تاريخ وضع الكسوة العازلة .....	تاريخ (تواريخ) وضع النظام المقاوم (النظم المقاومة) لالتصاق الشوائب .....
.....	اسم (أسماء) الشركة (الشركات) و المنشأة (المنشآت) التي وضعت النظام (النظم) /مكان أماكن وضع النظام (النظم) .....
التوقيع: .....	.....
(توقيع الموظف المرخص له بإصدار السجل)	اسم (أسماء) منتج (منتجات) النظام المقاوم (النظم المقاومة) لالتصاق الشوائب .....
.....	.....
المكان: .....	اسم (أسماء) منتج (منتجات) النظام المقاوم (النظم المقاومة) لالتصاق الشوائب .....
التاريخ [٦]: .....	.....
(شعار أو خاتم السلطة)	.....

### التذييل ٢ للمرفق ٤

#### نموذج الإقرار المتعلق بالنظام المقاوم لالتصاق الشوائب إقرار متعلق بالنظام المقاوم لالتصاق الشوائب

#### وضع بموجب

#### الاتفاقية الدولية لضبط النظم السفينية المقاومة لالتصاق الشوائب

اسم السفينة .....	.....
.....	.....
الرقم المميز أو الأحرف المميزة: .....	.....
.....	.....
ميناء التسجيل: .....	.....
.....	.....
نوع (أنواع) النظام المقاوم (النظم المقاومة) لالتصاق الشوائب المستخدم (المستخدمة) وتاريخ (تواريخ) وضعه (وضعها) .....	.....
.....	.....
الحمولة الإجمالية: .....	.....
.....	.....
رقم المنظمة البحرية الدولية حسب الاقتضاء: .....	.....
.....	.....
(التاريخ) (توقيع المالك أو وكيله المرخص له)	أقر أن النظام المقاوم لالتصاق الشوائب المستخدم على هذه السفينة يمثل للمرفق ١ من الاتفاقية.
.....	.....
نوع (أنواع) النظام المقاوم (النظم المقاومة) لالتصاق الشوائب المستخدم (المستخدمة) وتاريخ (تواريخ) وضعه (وضعها) .....	(التاريخ) (توقيع المالك أو وكيله المرخص له)
.....	.....
المصادقة على النظام المقاوم (النظم المقاومة) لالتصاق الشوائب المستخدم (المستخدمة)	.....
.....	.....
نوع (أنواع) النظام المقاوم (النظم المقاومة) لالتصاق الشوائب المستخدم (المستخدمة) وتاريخ (تواريخ) وضعه (وضعها) .....	.....
.....	.....
(التاريخ) (توقيع المالك أو وكيله المرخص له)	.....



## قرار رقم (٣٩٣) وتاريخ ١٧-٧-١٤٣٩هـ

## تعديل صدر المادة (الثامنة) من التنظيم الخاص بهيئة المساحة الجيولوجية السعودية

إن مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من الديوان الملكي برقم ١٢١٧٦ بتاريخ ١٢-٣-١٤٣٩هـ، المشتملة على برقية معالي وزير الطاقة والصناعة والثروة المعدنية رئيس مجلس إدارة هيئة المساحة الجيولوجية السعودية رقم ١٤٣٩-١٥٠٣-٠١ بتاريخ ٢-٣-١٤٣٩هـ، في شأن طلب تعديل صدر المادة (الثامنة) من التنظيم الخاص بهيئة المساحة الجيولوجية السعودية.

وبعد الاطلاع على التنظيم الخاص بهيئة المساحة الجيولوجية السعودية، الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم (١١٥) وتاريخ ١٦-٧-١٤٢٠هـ.

وبعد الاطلاع على المحضر رقم (٧٢٨) وتاريخ ١٠-٦-١٤٣٩هـ، المعد في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء.

وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (٢٩٥٢) وتاريخ ٢٧-٦-١٤٣٩هـ، يقرر

تعديل صدر المادة (الثامنة) من التنظيم الخاص بهيئة المساحة الجيولوجية السعودية، ليكون بالنص الآتي: "يكون للهيئة رئيس تنفيذي يعين ويعفى من منصبه بقرار من مجلس الإدارة، ويحدد القرار أجره ومزاياه الأخرى، ويعد المسؤول عن إدارة شؤون الهيئة، ومرجع رئيس المجلس، وتتركز مسؤولياته في حدود ما ينص عليه تنظيم الهيئة وما يقره المجلس، ويمارس الاختصاصات التالية:....".

رئيس مجلس الوزراء

## قرار رقم (٣٢٧) وتاريخ ٢٥-٦-١٤٣٩هـ

## الموافقة على اتفاقية مقرين حكومة المملكة والهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان في منظمة التعاون الإسلامي

إن مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من الديوان الملكي برقم ٢٥٧١٥ بتاريخ ٢٨-٥-١٤٣٩هـ، المشتملة على برقية معالي وزير الخارجية رقم ١٥٨٣٩٣-٣-٢-٦ بتاريخ ١١-٥-١٤٣٨هـ، في شأن مشروع اتفاقية مقر بين حكومة المملكة العربية السعودية والهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان في منظمة التعاون الإسلامي.

وبعد الاطلاع على مشروع الاتفاقية المشار إليه.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (١٣٤) وتاريخ ٢١-٢-١٤٣٨هـ.

وبعد الاطلاع على المحضر رقم (٩٦٥) وتاريخ ٦-٨-١٤٣٨هـ، المعد في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء.

وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (٩-٣٥) بتاريخ ٢١-٤-١٤٣٩هـ.

وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (٢٦٩٤) وتاريخ ١٢-٦-١٤٣٩هـ، يقرر

الموافقة على اتفاقية مقرين حكومة المملكة العربية السعودية والهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان في منظمة التعاون الإسلامي، الموقعة في مدينة الرياض بتاريخ ٥-٥-١٤٣٨هـ الموافق ٢-٢-٢٠١٧م، بالصيغة المرفقة.

وقد أعد مشروع مرسوم ملكي بذلك، صيغته مرافقة لهذا.

رئيس مجلس الوزراء

## مرسوم ملكي رقم (٥٧/م) وتاريخ ٢٦-٦-١٤٣٩هـ

يعون الله تعالى

نحن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود  
ملك المملكة العربية السعودية

بناءً على المادة (السبعين) من النظام الأساسي للحكم، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩٠/أ) بتاريخ ٢٧-٨-١٤١٢هـ، وبناءً على المادة (العشرين) من نظام مجلس الوزراء، الصادر بالأمر الملكي رقم (١٣/أ) بتاريخ ٣-٣-١٤١٤هـ.

وبناءً على المادة (الثامنة عشرة) من نظام مجلس الشورى، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩١/أ) بتاريخ ٢٧-٨-١٤١٢هـ.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الشورى رقم (٩-٣٥) بتاريخ ٢١-٤-١٤٣٩هـ.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٣٢٧) بتاريخ ٢٥-٦-١٤٣٩هـ، رسمنا بما هو آت:

أولاً: الموافقة على اتفاقية مقر بين حكومة المملكة العربية السعودية والهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان في منظمة التعاون الإسلامي، الموقعة في مدينة الرياض بتاريخ ٥-٥-١٤٣٨هـ الموافق ٢-٢-٢٠١٧م، بالصيغة المرفقة.

ثانياً: على سمو نائب رئيس مجلس الوزراء ووزراء ورؤساء الأجهزة المعنية المستقلة - كل فيما يخصه - تنفيذ مرسومنا هذا.

سلمان بن عبدالعزيز آل سعود

## مشروع اتفاقية مقر

المستقلة لحقوق الإنسان في منظمة التعاون الإسلامي على الآتي:

## المادة الأولى:

يقصد بالمصطلحات والعبارات الواردة الآتية المعاني المدونة أمامها ما لم يرد نص يقضي بخلاف ذلك:

**المملكة:** المملكة العربية السعودية.

**المنظمة:** منظمة التعاون الإسلامي.

**الحكومة:** حكومة المملكة.

**الهيئة:** الهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان في منظمة التعاون الإسلامي.

**المقر:** مقر الهيئة.

**الميثاق:** ميثاق المنظمة.

بناءً على الفقرة (السابعة) من القرار رقم ١-٤١-١٣٨٠، الصادر عن الدورة الحادية والأربعين لمجلس وزراء خارجية دول منظمة التعاون الإسلامي، في شأن القضايا المرتبطة بعمل الهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان والتي نصت على أنه "يقرر إنشاء مقر الهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان في جدة بالمملكة العربية السعودية ويطلب من أمانة الهيئة أن تستكمل على وجه الأولوية، اتفاقية بلد المقر" وانطلاقاً من حرص حكومة المملكة العربية السعودية على تسهيل أعمال الهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان في منظمة التعاون الإسلامي، وبناءً على أحكام المادتين (٥) و(١٥) من ميثاق منظمة التعاون الإسلامي، تنفيذاً لبرنامج العمل العشري وللقرار رقم ٢/٣٨-ق، الصادر عن الدورة الثامنة والثلاثين لمجلس وزراء الخارجية في شأن إنشاء الهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان.

واستناداً إلى أحكام المادة (السادسة والعشرين) من النظام الأساسي للهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان في منظمة التعاون الإسلامي التي قضت بأن تتولى دولة المقر والدول المستضيفة لاجتماعات الهيئة تقديم المرافق والحصانات والامتيازات الضرورية لقيام الهيئة بمهامها، وتُسري في شأن الهيئة أحكام اتفاقية وامتيازات وحصانات المنظمة.

فقد اتفقت حكومة المملكة العربية السعودية (دولة المقر) والهيئة الدائمة



## مشروع اتفاقية مقر بين حكومة المملكة والهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان في منظمة التعاون الإسلامي .. تنمة

**الأمين العام:** الأمين العام للمنظمة.

**النظام الأساسي:** النظام الأساسي للهيئة.

**الأعضاء:** الأعضاء المنتخبون في الهيئة.

**المدير التنفيذي:** المدير الإداري لأمانة الهيئة

**موظفو الهيئة:** الأشخاص المعينون رسمياً في الهيئة والمبلغة أسماؤهم للجهات المختصة في المملكة من قبل المدير التنفيذي.

**الخبراء:** جميع الأشخاص الذين تدعوهم الهيئة لمناقشة قضايا محددة.

**اتفاقية المزايا والحصانات:** اتفاقية حصانات وامتيازات منظمة التعاون الإسلامي لسنة ١٩٧٦م.

**محفوفات الهيئة:** السجلات والرسائل والتقارير والوثائق والملفات والمخطوطات والبيانات المحتفظ بها في الحواسيب والمحركات والصور (الثابتة منها والمتحركة) والأفلام والأشرطة المسجلة والأقراص المدمجة، التي تخص الهيئة أو التي في حوزتها.

### المادة الثانية:

مقر الهيئة هو محافظة جدة.

### المادة الثالثة:

تتمتع الهيئة داخل المملكة بالشخصية الاعتبارية، وبأهليتها

في الآتي:

أ - التعاقد.

ب - اقتناء الأصول المنقولة التي يحتاج إليها المقر.

ج - التقاضي.

### المادة الرابعة:

على الهيئة عدم استخدام مقرها في أغراض تتنافى مع أعمالها أو أهدافها أو مع مصالح المملكة، وألا تسمح بأن يكون مقرها ملجأً يحتمي فيه أي شخص يجري البحث عنه لتنفيذ حكم قضائي ضده، أو يكون ملاحقاً بسبب حالة تلبس، أو تكون السلطات المختصة في المملكة قد أصدرت أمراً بالقبض عليه أو ترحيله.

### المادة الخامسة:

تطبق أنظمة المملكة داخل المقر، وتكون محاكم المملكة وهيئاتها القضائية هي المختصة بالنظر في الجرائم التي ترتب في المقر والفصل فيها مع الأخذ بالاعتبار بأن حرمة المقر لا تمس، ولا يجوز اتخاذ أي إجراء قضائي أو إداري داخله، ولا يجوز لأي موظف أو شخص يتولى أي سلطة عامة في المملكة دخول المقر لمباشرة أي مهمة تتعلق بوظيفته إلا بعد موافقة المدير التنفيذي، على ألا يترتب على ذلك أي إخلال لما جاء في المادة الرابعة.

### المادة السادسة:

تعامل الحكومة الهيئة في اتصالاتها الهاتفية والبرقية والإذاعية معاملة لا تقل عن معاملتها للبعثات الدبلوماسية المعتمدة في المملكة.

### المادة السابعة:

تقدم الحكومة التسهيلات المناسبة للهيئة كي تتمكن من القيام بوظائفها وتحقيق أهدافها ومن ذلك توفير الحماية المناسبة لمقرها ومنح التأشيرات لأعضاء الهيئة، ولخبرائها، وضيوفها الرسميين.

### المادة الثامنة:

١- يجوز للهيئة ما يأتي:

أ - أن تحوز عملات ورقية وغيرها، وأن تكون لها حسابات بأي عملة تشاء، وذلك بما لا يتعارض مع الأنظمة المطبقة في المملكة.

ب - أن تتلقى العملات، وأن تنقلها من المملكة إلى أي دولة أخرى، أو تنقلها إلى داخل المملكة، وأن تحولها إلى أي عملة تشاء، وذلك مع مراعاة أنه لا يجوز للهيئة أن تخرج من المملكة - بالمخالفة للأنظمة المطبقة فيها - قدر من العملات الخاضعة لقيود خاصة أكبر مما أدخلته منها إلى المملكة.

٢- تراعي الهيئة - في مباشرتها الحقوق المخولة لها بمقتضى الأحكام المنصوص عليها في الفقرة السابقة - ما تبديه المملكة من ملحوظات وتوصيات.

### المادة التاسعة:

يتمتع رئيس الهيئة وأعضاؤها وموظفوها الرسميون العاملون في المقر بما يأتي:

أ - حصاناتهم القضائية فيما يتعلق بالأعمال التي يؤدونها بحكم وظائفهم وذلك بعد موافقة وزارة الخارجية في المملكة عليهم.

ب - إعفاؤهم من جميع الضرائب على الرواتب والمكافآت التي يتقاضونها من الهيئة.

ج - إعفاؤهم وأفراد أسرهم الذين يعولونهم من رسوم الإقامة وفقاً لإجراءات المطبقة على أعضاء البعثات الدبلوماسية المعتمدين لدى المملكة.

د - حقهم في استيراد أمتعتهم وسيارة واحدة لكل منهم، وإعفاؤهم من الرسوم والضرائب وذلك بمناسبة أول توطن لهم في المملكة.

### المادة العاشرة:

يتمتع الخبراء أثناء قيامهم بأعمالهم في الهيئة بالحصانات الممنوحة لأعضاء البعثات الدبلوماسية المعتمدين لدى المملكة بعد موافقة وزارة الخارجية عليهم.

### المادة الحادية عشرة:

ترسل الهيئة إلى وزارة الخارجية في المملكة أسماء موظفيها ودرجاتهم الوظيفية.

### المادة الثانية عشرة:

تمنح المزايا والحصانات المنصوص عليها في هذه الاتفاقية لمصلحة الوظيفة لا لمنفعة الأفراد الشخصية، ويجب على رئيس الهيئة أو المدير التنفيذي - بحسب الأحوال - رفع الحصانة الممنوحة لأي عضو أو خبير أو موظف في جميع الأحوال التي يتضح فيها أن هذه الحصانة تحول دون أن تأخذ العدالة مجراها، ويجب عليه كذلك - عند رغبته في رفع الحصانة عن أي منهم - الكتابة إلى وزارة الخارجية السعودية بذلك وعلى الهيئة التعاون مع السلطات السعودية المختصة تحقيقاً للعدالة، وأن تتخذ الإجراءات التي تضمن ألا يساء استعمال الحصانات والامتيازات المقررة لأعضائها وخبرائها وموظفيها.

### المادة الثالثة عشرة:

لا يجوز إبعاد رئيس الهيئة أو أي من أعضائها أو خبرائها أو موظفيها الرسميين من الأراضي السعودية إلا وفقاً للإجراءات المطبقة على أعضاء البعثات الدبلوماسية المعتمدين لدى المملكة.

### المادة الرابعة عشرة:

يلتزم أعضاء الهيئة وخبرائها وموظفوها ومن في حكمهم - طوال مدة إقامتهم - باحترام الأنظمة والتقاليد والعادات المعمول بها داخل المملكة، وبعدد التدخل في الشؤون الداخلية أو القيام بأي نشاط غير ما أوفدوا من أجله.

### المادة الخامسة عشرة:

تلتزم الهيئة بأن تكون جميع مخاطبتها للجهات الحكومية داخل المملكة العربية السعودية (دولة بلد المقر) من خلال المدير التنفيذي على أن يكون ذلك فقط عبر وزارة الخارجية السعودية.

### المادة السادسة عشرة:

لا تخل أحكام هذه الاتفاقية بحق المملكة في اتخاذ ما تراه مناسباً من تدابير لحماية أمنها أو نظامها العام.

### المادة السابعة عشرة:

يسوى أي خلاف حول تفسير هذه الاتفاقية بالتفاوض بين الحكومة والهيئة من أجل الوصول إلى تسوية بالترضي.

### المادة الثامنة عشرة:

أي إضافة أو تعديل أو مراجعة لاحقة لأحكام هذه الاتفاقية، يتم التفاوض عليها والاتفاق بشأنها وفق الإجراءات نفسها التي اتبعت في إبرامها.

### المادة التاسعة عشرة:

تعد هذه الاتفاقية نافذة من تاريخ إبلاغ المملكة الهيئة باكمال الإجراءات النظامية اللازمة لذلك. حُررت هذه الاتفاقية في مدينة الرياض بتاريخ ٥-٥-١٤٣٨هـ، الموافق ٢-٢-٢٠١٧م، من نسختين أصليتين باللغة العربية.

عن حكومة المملكة العربية السعودية  
وكيل وزارة الخارجية لشؤون المراسم  
عزام بن عبد الكريم القين

عن الهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان في منظمة التعاون الإسلامي

المدير التنفيذي لأمانة الهيئة الدائمة

المستقلة لحقوق الإنسان

مرغوب سليم بت



## قرار رقم (٣٤٢) وتاريخ ٣-٧-١٤٣٩ هـ

## الموافقة على مذكرة تعاون في مجال المنشآت الصغيرة والمتوسطة بين وزارة التجارة والاستثمار في المملكة ووزارة الاقتصاد والتجارة والصناعة في اليابان

إن مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من الديوان الملكي برقم ٢٨٤٨٢ وتاريخ ١٢-٦-١٤٣٩ هـ، المشتعلة على برقيتي معالي وزير التجارة والاستثمار رقم ٤٥٨١٠ وتاريخ ٦-٩-١٤٣٨ هـ، ورقم ٥٧٦٥٥ وتاريخ ٤-١٢-١٤٣٨ هـ في شأن مشروع مذكرة تعاون في مجال المنشآت الصغيرة والمتوسطة بين وزارة التجارة والاستثمار في المملكة العربية السعودية ووزارة الاقتصاد والتجارة والصناعة في اليابان، وبعد الاطلاع على مشروع المذكرة المشار إليه.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٥٠٢) وتاريخ ١٩-١١-١٤٣٧ هـ.

وبعد الاطلاع على المحضر رقم (٢٦١) وتاريخ ٩-٣-١٤٣٩ هـ المعد في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء.

وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (٨١-١٧) وتاريخ ٢١-٥-١٤٣٩ هـ.

وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (٢٩٥٥) وتاريخ ٢٧-٦-١٤٣٩ هـ.

يقرر

الموافقة على مذكرة تعاون في مجال المنشآت الصغيرة والمتوسطة بين وزارة التجارة والاستثمار في المملكة العربية السعودية ووزارة الاقتصاد والتجارة والصناعة في اليابان، الموقع في مدينة طوكيو بتاريخ ٢٨-١١-١٤٣٧ هـ، الموافق ٣١-٨-٢٠١٦ م، بالصيغة المرفقة.

وقد أعد مشروع مرسوم ملكي بذلك، صيغته مرفقة لهذا.

رئيس مجلس الوزراء

## مرسوم ملكي رقم (٦٢/م) وتاريخ ٤-٧-١٤٣٩ هـ

بوعن الله تعالى

نحن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود  
ملك المملكة العربية السعودية  
بناءً على المادة (السبعين) من النظام الأساسي للحكم، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩٠/أ) بتاريخ ٢٧-٨-١٤١٢ هـ.  
وبناءً على المادة (العشرين) من نظام مجلس الوزراء، الصادر بالأمر الملكي رقم (١٣/أ) بتاريخ ٣-٣-١٤١٤ هـ.  
وبناءً على المادة (الثامنة عشرة) من نظام مجلس الشورى، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩١/أ) بتاريخ ٢٧-٨-١٤١٢ هـ.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الشورى رقم (٨١-١٧) بتاريخ ٢١-٥-١٤٣٩ هـ.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٣٤٢) بتاريخ ٣-٧-١٤٣٩ هـ.  
رسمنا بما هو آت:

أولاً: الموافقة على مذكرة تعاون في مجال المنشآت الصغيرة والمتوسطة بين وزارة التجارة والاستثمار في المملكة العربية السعودية ووزارة الاقتصاد والتجارة والصناعة في اليابان، الموقع في مدينة طوكيو بتاريخ ٢٨-١١-١٤٣٧ هـ، الموافق ٣١-٨-٢٠١٦ م، بالصيغة المرفقة.

ثانياً: على سمو نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الاقتصاد والتجارة والصناعة - كل فيما يخصه - تنفيذ مرسومنا هذا.

سلمان بن عبدالعزيز آل سعود

## مذكرة تعاون

إن وزارة التجارة والاستثمار في المملكة العربية السعودية ووزارة الاقتصاد والتجارة والصناعة في اليابان (المشار إليهما فيما بعد بالطرفين).

إدراكاً منهما لأواصر الصداقة القائمة بين البلدين وما يواجهانه من تحديات مشتركة فيما يتعلق بالتجارة والاستثمار في البلدين.

ورغبةً منهما في تعزيز التعاون بين البلدين في مجال المنشآت الصغيرة والمتوسطة وفق الأنظمة والقوانين والتعليمات المعمول بها في البلدين، ووفق الإمكانيات المتاحة، وعلى أساس من المساواة والمنفعة المشتركة والاحترام المتبادل.

قد اتفقتا على ما يأتي:

## المادة الأولى

الهدف

تهدف هذه المذكرة إلى ما يأتي:

- ١- تحسين التعاون الاقتصادي والتجاري والاستثماري بين المنشآت الصغيرة والمتوسطة في كلا البلدين.
- ٢- المساهمة في المنشآت الصغيرة والمتوسطة في كلا البلدين لتحسين قدراتها التنافسية في الأسواق العالمية.

## المادة الثانية

مجالات التعاون

يكون التعاون بين الطرفين في المجالات الآتية:

- ١- تبادل المعرفة والخبرات التي يمتلكها الطرفان لتحسين بنيتهم التحتية المؤسسية وتحسين المنشآت الصغيرة والمتوسطة في كلا البلدين. ومن ذلك:
  - أ - تبادل المعلومات حول السياسات والتدابير والتطبيقات التي تهدف إلى دعم المنشآت الصغيرة والمتوسطة.
  - ب - تبادل الخبرات عن الأنشطة المرتبطة بالمنشآت الصغيرة والمتوسطة.
  - ج - تبادل البيانات والمنشورات المتعلقة بالمنشآت الصغيرة والمتوسطة.
  - د - العمل على تعزيز الشراكات بين مؤسسات الدعم المتخصصة في المنشآت الصغيرة والمتوسطة.
  - هـ - توفير المعلومات حول المعارض من أجل تعزيز التفاعل والتعاون بين المنشآت الصغيرة والمتوسطة في كلا البلدين.
  - و - تبادل المعلومات في شأن تحديد السياسات والاستراتيجيات الرامية إلى تطوير المنشآت الصغيرة والمتوسطة ودعمها.
- ٢- تنظيم رحلات تجارية متبادلة لتحسين العلاقات التجارية بين المنشآت الصغيرة والمتوسطة في كلا البلدين.
- ٣- تقديم معلومات عن الفرص التجارية المرتبطة بالمنشآت الصغيرة والمتوسطة في كلا البلدين.

- ٤- العمل على تنظيم برامج تدريبية وتنقيفية حول المنشآت الصغيرة والمتوسطة والمؤسسات ذات الصلة.
- ٥- العمل على تعزيز التعاون التقني والابتكاري لتحسين الإنتاجية والقدرة التنافسية.
- ٦- العمل على تبادل أنشطة ترويج العروض القابلة للتصدير للمنشآت الصغيرة والمتوسطة.
- ٧- العمل على تطوير نماذج أو سياسات أو استراتيجيات تنمية ريادة الأعمال.

## المادة الثالثة

الجوانب المالية

تعد هذه المذكرة إطاراً عاماً للتعاون بين الطرفين في مجال المنشآت الصغيرة والمتوسطة، ولا يترتب على التوقيع عليها أي التزام مالي عليهما.

## المادة الرابعة

الجهات المخولة بالتنفيذ

يتولى تنفيذ ما ورد في هذه المذكرة الجهتان الآتيتان:

- ١- الهيئة العامة للمنشآت الصغيرة والمتوسطة في المملكة العربية السعودية.
- ٢- وكالة المنشآت الصغيرة والمتوسطة في وزارة الاقتصاد والتجارة والصناعة في اليابان.

## المادة الخامسة

سرية المعلومات

يلتزم الطرفان بالأستخدام المعلومات والوثائق المتبادلة بينهما إلا لأغراض المخصصة لها وفقاً لما اتفقا عليه وألا تنقل إلى طرف ثالث دون موافقة خطية من الطرف الذي قدمها.

## المادة السادسة

التعديلات

يمكن تعديل هذه المذكرة باتفاق الطرفين كتابة، ويكون التعديل نافذاً بعد اتخاذ الإجراءات القانونية المعمول بها في كلا البلدين.

## المادة السابعة

حل المنازعات

يجل أي نزاع ينشأ بين الطرفين في شأن تفسير هذه المذكرة أو تنفيذها أو تطبيقها بالمشاروات الفنائية أو التفاوض بينهما.

## المادة الثامنة

النفاذ والسريان والإلغاء والتعديل

- ١- تدخل هذه المذكرة حيز النفاذ من تاريخ آخر إشعار متبادل بين الطرفين، ويؤكد ذلك استكمال



## مذكرة تعاون في مجال المنشآت الصغيرة والمتوسطة بين وزارة التجارة والاستثمار في المملكة ووزارة الاقتصاد والتجارة في اليابان .. تنمية

الإجراءات النظامية الداخلية اللازمة للموافقة عليها.

٢- مدة هذه المذكرة خمس سنوات من تاريخ دخولها حيز النفاذ، وتجدد تلقائياً لمدة أو بحد مماثلة، ما لم يبلغ أحد الطرفين الطرف الآخر كتابة - عبر القنوات الدبلوماسية - برغبته في إنهاؤها أو عدم تجديدها قبل ستة أشهر على الأقل من التاريخ المحدد لإنهائها.

٣- إذا انتهى العمل بهذه المذكرة تستمر أحكامها نافذة المفعول بالنسبة إلى المشروعات والبرامج التي نشأت في ظلها، ما لم يتفق الطرفان على خلاف ذلك.

إن هذه المذكرة لا تنشئ ولا يترتب عليها أي حق أو التزام لأي من الطرفين أو عليه أمام القانون الدولي. حررت هذه المذكرة في مدينة طوكيو يوم الأربعاء بتاريخ ٢٨-١١-٤٣٧ هـ الموافق ٣١-٨-٢٠١٦ م، من

نسختين أصليتين: باللغات: العربية واليابانية والإنجليزية، والنصوص الثلاثة متساوية في الحجية، وفي حال الاختلاف في التفسير أو التطبيق يرجح النص الإنجليزي.

وزارة الاقتصاد والتجارة والصناعة  
في اليابان  
المفوض وكالة  
المنشآت الصغيرة والمتوسطة

وزارة التجارة والاستثمار  
في المملكة العربية السعودية  
محافظة الهيئة العامة  
للمنشآت الصغيرة والمتوسطة

## قرار رقم (٣٨٣) وتاريخ ١٧-٧-١٤٣٩ هـ

## الموافقة على اتفاقية بين حكومة المملكة وحكومة هونغ كونغ المنطقة الإدارية الخاصة التابعة لجمهورية الصين الشعبية لتجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب الضريبي في شأن الضرائب على الدخل

إن مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من الديوان الملكي برقم ٢٨٥١٣ وتاريخ ١٢-٦-١٤٣٩ هـ، المشتملة على خطاب معالي وزير المالية رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للزكاة والدخل رقم ٩٤٦٢ وتاريخ ١٥-١٢-١٤٣٨ هـ، في شأن مشروع اتفاقية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة هونغ كونغ المنطقة الإدارية الخاصة التابعة لجمهورية الصين الشعبية لتجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب الضريبي في شأن الضرائب على الدخل، ومشروع البروتوكول المرافق له.

وبعد الاطلاع على مشروع الاتفاقية والبروتوكول المشار إليهما.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٢١٠) وتاريخ ١١-٤-١٤٣٨ هـ.

وبعد الاطلاع على المحضر رقم (٩٨) وتاريخ ٢٥-١-١٤٣٩ هـ المعد في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء.

وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (١٦-٧٦) وتاريخ ٢٠-٥-١٤٣٩ هـ.

وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (٢٩٤٦) وتاريخ ٢٧-٦-١٤٣٩ هـ.

يقرر:

الموافقة على اتفاقية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة هونغ كونغ المنطقة الإدارية الخاصة التابعة لجمهورية الصين الشعبية لتجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب الضريبي في شأن الضرائب على الدخل، ومشروع البروتوكول المرافق لها، الموقع عليهما في هونغ كونغ بتاريخ ٢-١٢-١٤٣٨ هـ الموافق ٢٤-٨-٢٠١٧ م، بالصيغتين المرافقتين.

وقد أعد مشروع مرسوم ملكي بذلك، صيغته مرافقة لهذا.

رئيس مجلس الوزراء

## مرسوم ملكي رقم (م/٧٥) وتاريخ ١٨-٧-١٤٣٩ هـ

بجون الله تعالى

نحن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود

ملك المملكة العربية السعودية

بناءً على المادة (السبعين) من النظام الأساسي للحكم، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩٠/أ) بتاريخ ٢٧-٨-١٤١٢ هـ، وبناءً على المادة (العشرين) من نظام مجلس الوزراء، الصادر بالأمر الملكي رقم (١٣/أ) بتاريخ ٣-٣-١٤١٤ هـ.

وبناءً على المادة (الثامنة عشرة) من نظام مجلس الشورى، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩١/أ) بتاريخ ٢٧-٨-١٤١٢ هـ.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الشورى رقم (١٦-٧٦) بتاريخ ٢٠-٥-١٤٣٩ هـ.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٣٨٣) بتاريخ ١٧-٧-١٤٣٩ هـ.

رسمنا بما هو آت:

أولاً: الموافقة على اتفاقية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة هونغ كونغ المنطقة الإدارية الخاصة التابعة لجمهورية الصين الشعبية لتجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب الضريبي في شأن الضرائب على الدخل، والبروتوكول المرافق لها، الموقع عليهما في هونغ كونغ بتاريخ ٢-١٢-١٤٣٨ هـ، الموافق ٢٤-٨-٢٠١٧ م، بالصيغتين المرافقتين.

ثانياً: على سمو نائب رئيس مجلس الوزراء ووزراء ورؤساء الأجهزة المعنية المستقلة - كل فيما يخصه - تنفيذ مرسومنا هذا.

سلمان بن عبدالعزيز آل سعود

## اتفاقية

إن حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة هونغ كونغ المنطقة الإدارية الخاصة التابعة لجمهورية الصين الشعبية،

رغبةً منهن في إبرام اتفاقية لتجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب الضريبي في شأن الضرائب على الدخل، قد اتفقتا على ما يأتي:

## المادة الأولى

## الأشخاص الذين تشملهم الاتفاقية

تطبق هذه الاتفاقية على الأشخاص المقيمين في أحد الطرفين المتعاقدين أو في كليهما.

## المادة الثانية

## الضرائب التي تشملها الاتفاقية

١- تطبق هذه الاتفاقية على ضرائب الدخل المفروضة لمصلحة كل طرف متعاقد أو أقسامه الإدارية أو سلطاته المحلية بصرف النظر عن طريقة فرضها.

٢- تعد من الضرائب على الدخل جميع الضرائب المفروضة على إجمالي الدخل، أو على عناصر الدخل بما فيها الضرائب على المكاسب الناتجة من التصرف في ملكية الممتلكات المنقولة أو غير المنقولة،

الضرائب على إجمالي مبالغ الرواتب والأجور المدفوعة من قبل المشاريح، وكذلك الضرائب على زيادة قيمة رأس المال.

٣- الضرائب الحالية التي تطبق عليها هذه الاتفاقية هي:

( أ ) بالنسبة إلى هونغ كونغ المنطقة الإدارية الخاصة:

- ضريبة الأرباح.

- ضريبة الرواتب.

- ضريبة الممتلكات.

سواء تم احتسابها بموجب ربط ذاتي أو لا.

( ب ) يشار إليهما فيما بعد بـ "ضريبة هونغ كونغ المنطقة الإدارية الخاصة".

( ب ) بالنسبة إلى المملكة العربية السعودية:

- الزكاة.

- ضريبة الدخل بما فيها ضريبة استثمار الغاز الطبيعي.

( يشار إليها فيما بعد بـ "الضريبة السعودية")

٤- تطبق هذه الاتفاقية أيضاً على أي ضريبة مماثلة أو مشابهة في جوهرها يفرضها أي من الطرفين



## اتفاقية بين حكومة المملكة وحكومة هونغ كونغ المنطقة الإدارية الخاصة التابعة لجمهورية الصين الشعبية .. تنمة

المتعاقدين فإنه يعد مقيماً فقط في الطرف المتعاقد الذي يوجد فيه مركز إدارته الفعلي.

### المادة الخامسة

#### المنشأة الدائمة

- ١- لأغراض هذه الاتفاقية، تعني عبارة "المنشأة الدائمة" المقر الثابت للعمل الذي يتم من خلاله مزاوله نشاط المشروع كلياً أو جزئياً.
- ٢- تشمل عبارة "المنشأة الدائمة" بصفة خاصة:
  - أ) مركز إدارة.
  - ب) فرع.
  - ج) مكتب.
  - د) مصنع.
  - هـ) ورشة.
  - و) أي مكان لاستخراج الموارد الطبيعية.
- ٣- تشمل عبارة "المنشأة الدائمة" أيضاً:
  - أ) موقع بناء أو إنشاء، أو مشروع تجميع أو تركيب، أو أعمالاً إشرافية متعلقة بها، لكن بشرط أن يستمر مثل هذا الموقع أو المشروع أو تلك الأعمال لمدة تزيد على ستة أشهر.
  - ب) توفير خدمات بما فيها الخدمات الاستشارية من قبل مشروع من خلال موظفين أو عاملين آخرين يوظفهم المشروع لهذا الغرض، لكن بشرط أن تستمر الأعمال من هذا النوع (للمشروع نفسه أو لمشروع مرتبط به) في الطرف المتعاقد لمدة أو مدد تزيد في مجموعها على ١٨٣ يوماً خلال أي مدة اثني عشر شهراً.
  - ٤) على الرغم من الأحكام السابقة في هذه المادة، لا تشمل عبارة "المنشأة الدائمة":
    - أ) استخدام التسهيلات لغرض تخزين أو عرض السلع أو البضائع التي يملكها المشروع فقط.
    - ب) الاحتفاظ بمخزون من السلع أو البضائع التي يملكها المشروع لغرض التخزين أو العرض فقط.
    - ج) الاحتفاظ بمخزون من السلع أو البضائع التي يملكها المشروع فقط لغرض المعالجة من قبل مشروع آخر.
    - د) الاحتفاظ بمقر ثابت للعمل فقط لأجل شراء سلع أو بضائع أو جمع معلومات للمشروع.
    - هـ) الاحتفاظ بمقر ثابت للعمل فقط لأجل القيام بأي نشاط آخر ذي طبيعة تحضيرية أو مساعدة للمشروع.
    - و) الاحتفاظ بمقر ثابت للعمل فقط لأي مزيج من الأنشطة المذكورة في الفقرات الفرعية من (أ) إلى (هـ) من هذه المادة، بشرط أن يكون النشاط الكلي للمقر الثابت للعمل الناتج من هذا المزيج له طبيعة تحضيرية أو مساعدة.

- ١- لأغراض هذه الاتفاقية، ما لم يقتض سياق النص خلاف ذلك:
  - أ) يعني مصطلح "هونغ كونغ المنطقة الإدارية الخاصة" أي منطقة تطبيق فيها الأنظمة الضريبية لهونغ كونغ المنطقة الإدارية الخاصة التابعة لجمهورية الصين الشعبية.
  - ب) يعني مصطلح "المملكة العربية السعودية" إقليم المملكة العربية السعودية الذي يشمل كذلك المناطق الواقعة خارج المياه الإقليمية التي تمارس المملكة العربية السعودية على مياهها وقاع بحرها والطبقات الواقعة تحت التربة ومواردها الطبيعية حقوق السيادة والولاية بمقتضى نظامها والقانون الدولي.
  - ج) يعني مصطلح "شركة" أي شخص ذي صفة اعتبارية أو أي كيان يعامل على أنه شخص ذو صفة اعتبارية لأغراض الضريبة.
  - د) يعني مصطلح "السلطة المختصة":
    - ١- بالنسبة إلى هونغ كونغ المنطقة الإدارية الخاصة، مفوض الإيرادات الداخلية أو ممثله المفوض.
    - ٢- بالنسبة إلى المملكة العربية السعودية، وزارة المالية ويمثلها وزير المالية أو ممثله المفوض.
    - هـ) تعني عبارتا "طرف متعاقد" و"الطرف المتعاقد الآخر"، المملكة العربية السعودية أو هونغ كونغ المنطقة الإدارية الخاصة بحسب ما يقتضيه سياق النص.
    - و) تعني "عبارتا" مشروع تابع لطرف متعاقد" و"مشروع تابع للطرف المتعاقد الآخر" على التوالي مشروعاً يباشره مقيم بطرف متعاقد ومشروعاً يباشره مقيم في الطرف المتعاقد الآخر.
    - ز) تعني عبارة "نقل دولي" أي نقل بسفينة أو طائرة يتولى تشغيلها مشروع تابع للطرف المتعاقد، ما عدا الحالات التي تُشغل فيها السفينة أو الطائرة بين أماكن تقع داخل الطرف المتعاقد الآخر فقط.
    - ح) يعني مصطلح "مواطن" بالنسبة للمملكة العربية السعودية:
      - ١- أي فرد حائز على جنسية المملكة العربية السعودية.
      - ٢- أي شخص ذي صفة اعتبارية أو شركة أشخاص أو جمعية تستمد ذلك الوضع من الأنظمة النافذة في المملكة العربية السعودية.

- ط) يشمل مصطلح "شخص" أي فرد أو أي شركة أو كيان انتمائي أو شركة تضامن أو أي كيان آخر من الأشخاص.
- ٢- عند تطبيق هذه الاتفاقية في أي وقت من قبل طرف متعاقد، فإن أي عبارة أو مصطلح لم يرد له تعريف فيها، وما لم يقتض سياق النص خلاف ذلك، يكون له المعنى نفسه في ذلك الوقت بموجب نظام ذلك الطرف المتعاقد فيما يتعلق بالضرائب التي تطبق عليها هذه الاتفاقية، ويرجح أي معنى طبقاً للأنظمة الضريبية المطبقة لذلك الطرف المتعاقد على أي معنى معطى للعبارة أو للمصطلح وفقاً للأنظمة الأخرى لديه.

### المادة الرابعة

#### المقيم

- ١- لأغراض هذه الاتفاقية تعني عبارة "مقيم في طرف متعاقد" أي شخص يخضع وفقاً لأنظمة ذلك الطرف للضريبة فيه بسبب سكنه أو إقامته أو مكان تأسيسه أو محل إدارته أو أي معيار آخر ذي طبيعة مماثلة.
- ٢- عندما يكون فرد وفقاً لأحكام الفقرة (١) من هذه المادة مقيماً في كلا الطرفين المتعاقدين فإن وضعه عندئذ يتحدد كالآتي:
  - أ) يعد مقيماً فقط في الطرف المتعاقد الذي يتوافر له سكن دائم به، فإن توافر له سكن دائم في كلا الطرفين المتعاقدين فيعد مقيماً فقط في الطرف المتعاقد الذي تكون فيه علاقاته الشخصية والاقتصادية أوفق (مركز المصالح "الحيوية").
  - ب) إذا لم يكن ممكناً تحديد الطرف المتعاقد الذي فيه مركز مصالحه الحيوية أو لم يتوفر له سكن دائم في أي من الطرفين المتعاقدين، فيعد مقيماً فقط في الطرف المتعاقد الذي فيها سكنه المعتاد.
  - ج) إذا كان له سكن معتاد في كلا الطرفين المتعاقدين أو لم يكن له سكن معتاد في أي منهما، يعد مقيماً فقط في الطرف المتعاقد الذي له فيه حق السكن (بالنسبة لهونغ كونغ المنطقة الإدارية الخاصة) أو يكون مواطناً فيه (بالنسبة للمملكة العربية السعودية).
  - د) إذا كان له حق السكن في هونغ كونغ المنطقة الإدارية الخاصة وكان أيضاً مواطناً في المملكة العربية السعودية، أو لم يكن له حق السكن في هونغ كونغ المنطقة الإدارية الخاصة ولم يكن مواطناً في المملكة العربية السعودية، تسوي السلطان المختصتان في الطرفين المتعاقدين الموضوع بالانتفاق المشترك.
- ٣- عندما يعد شخص ما غير الفرد - وفقاً لأحكام الفقرة (١) من هذه المادة مقيماً في كلا الطرفين

### المادة السادسة

#### الدخل من الممتلكات غير المنقولة

- ١- الدخل الذي يحصل عليه مقيم في طرف متعاقد من ممتلكات غير منقولة (بما في ذلك الدخل من الزراعة أو استغلال الغابات) الكائنة في الطرف المتعاقد الآخر، يجوز إخضاعه للضريبة في ذلك الطرف المتعاقد الآخر.
- ٢- يكون لعبارة "الممتلكات غير المنقولة" المعنى الوارد لها وفقاً لنظام الطرف المتعاقد الذي فيه الممتلكات المعنية، وعلى أي حال، فإن العبارة تشمل على الملكية المحلقة بالممتلكات غير المنقولة والثروة الحيوانية والمعدات المستخدمة في الزراعة واستغلال الغابات والحقوق التي تطبق في شأنها أحكام النظام العام المتعلقة بملكية الأراضي، وحق الانتفاع بالممتلكات غير المنقولة والحقوق في المدفوعات المتغيرة أو الثابتة مقابل الاستغلال أو الحق في استغلال الترسبات المعدنية والمحاجر



## اتفاقية بين حكومة المملكة وحكومة هونغ كونغ المنطقة الإدارية الخاصة التابعة لجمهورية الصين الشعبية .. تنمة

٢- إذا أدرج طرف متعاقد ضمن أرباح مشروع تابع له - وأخضعها للضريبة وفقاً لذلك - أرباح مشروع تابع للطرف المتعاقد الآخر تم إخضاعها للضريبة في ذلك الطرف المتعاقد الآخر، وكانت هذه الأرباح المدرجة ستتحقق للمشروع التابع للطرف المذكور أولاً لو كانت الشروط بين المشروعين هي الشروط نفسها التي تكون بين مشاريع مستقلة، فعلى الطرف المتعاقد الآخر - عندئذ - إجراء التعديل المناسب على مبلغ الضريبة المفروضة على تلك الأرباح في ذلك الطرف المتعاقد. وتحديد مثل هذا التعديل يتعين مراعاة الأحكام الأخرى لهذه الاتفاقية، وتتشاور السلطان المختصتان في الطرفين المتعاقدين فيما بينهما متى دعت الضرورة لذلك.

### المادة العاشرة أرباح الأسهم

١- يجوز أن تخضع أرباح الأسهم التي تدفعها شركة مقيمة في طرف متعاقد إلى مقيم في الطرف المتعاقد الآخر للضريبة في ذلك الطرف المتعاقد الآخر.

٢- ومع ذلك، يجوز أيضاً أن تخضع تلك الأرباح للضريبة في الطرف المتعاقد الذي تقيم فيها الشركة الدافعة للأرباح وفقاً لأنظمة ذلك الطرف. ولكن إذا كان المالك المنتفع بأرباح الأسهم مقيماً في الطرف المتعاقد الآخر، فإن الضريبة المفروضة يجب ألا تتجاوز خمسة بالمائة (٥%) من إجمالي قيمة أرباح الأسهم.

تحدد السلطات المختصة في الطرفين المتعاقدين بالاتفاق بالتبادل طريقة تطبيق هذه الحدود. لا تؤثر هذه الفقرة على خضوع الشركة للضريبة فيما يختص بالأرباح التي تدفع منها أرباح الأسهم. ٣- تعني عبارة "أرباح الأسهم" كما هي مستخدمة في هذه المادة الدخل من الأسهم أو أسهم "الانتفاع" أو حقوق "الانتفاع" أو أسهم التعدين أو أسهم المؤسسين أو الحقوق الأخرى - التي لا تمثل مطالبات ديون - المشاركة في الأرباح، وكذلك الدخل من حقوق المشاركة الأخرى التي تخضع للتعامل الضريبية نفسها مثل الدخل من الأسهم بموجب أنظمة الطرف المتعاقد الذي تقيم فيه الشركة الموزعة للأرباح.

٤- لا تنطبق أحكام الفقرتين (١) و(٢) من هذه المادة إذا كان المالك المنتفع بأرباح الأسهم مقيماً في طرف متعاقد ويزاول عملاً في الطرف المتعاقد الآخر الذي تقيم فيه الشركة الدافعة لأرباح الأسهم من خلال منشأة دائمة موجودة فيه، أو كان يؤدي في ذلك الطرف الآخر خدمات شخصية مستقلة من قاعدة ثابتة فيه، وكانت ملكية الأسهم التي دفعت بسببها أرباح الأسهم مرتبطة فعلياً بهذه المنشأة الدائمة أو القاعدة الثابتة، وفي مثل هذه الحالة تنطبق أحكام المادة السابعة أو المادة الرابعة عشرة من هذه الاتفاقية وفقاً للحالة.

٥- إذا حققت شركة مقيمة في طرف متعاقد أرباحاً أو دخلًا من الطرف المتعاقد الآخر، فلا يجوز أن يفرض ذلك الطرف المتعاقد الآخر أي ضريبة على أرباح الأسهم التي تدفعها الشركة إلا بقدر ما يدفع من أرباح الأسهم هذه إلى مقيم في ذلك الطرف المتعاقد الآخر أو بالقدر الذي تملك فيه الملكية التي تدفع بسببها أرباح الأسهم مرتبطة ارتباطاً فعلياً بمنشأة دائمة أو قاعدة ثابتة موجودة في ذلك الطرف المتعاقد الآخر، كما لا يجوز له إخضاع أرباح الشركة غير الموزعة للضريبة على أرباح الشركة غير الموزعة حتى لو كانت أرباح الأسهم المدفوعة أو الأرباح غير الموزعة تمثل كلياً أو جزئياً أرباحاً أو دخلًا ناشئاً في ذلك الطرف المتعاقد الآخر.

### المادة الحادية عشرة الدخل من مطالبات الدين

١- الدخل من مطالبات الدين الناشئ في طرف متعاقد والمدفوع إلى مقيم في الطرف المتعاقد الآخر، يخضع للضريبة في ذلك الطرف المتعاقد الآخر فقط.

٢- تعني عبارة "الدخل من مطالبات الدين" كما هي مستخدمة في هذه المادة الدخل من مطالبات الدين من أي نوع سواء تم تأمينها برهن عقاري أم لا وسواء لها الحق في المشاركة بأرباح المدين أم لا، وبشكل خاص الدخل من السندات المالية الحكومية، والسندات وسندات الديون بما في ذلك العلاوات والجوائز المرتبطة بمثل هذه السندات المالية أو السندات أو سندات الديون. ولا تعد الجزاءات عن الدفعات المتأخرة دخلًا من مطالبات الدين لأغراض هذه المادة.

٣- لا تنطبق أحكام الفقرة (١) من هذه المادة إذا كان المالك المنتفع من الدخل من مطالبات الدين مقيماً في طرف متعاقد ويزاول عملاً في الطرف المتعاقد الآخر الذي نشأ فيه الدخل من مطالبات الدين من خلال منشأة دائمة موجودة فيها، أو يؤدي في ذلك الطرف الآخر خدمات شخصية مستقلة من قاعدة ثابتة فيها، وكانت مطالبة الدين التي دفع عنها مثل هذا الدخل مرتبطة فعلياً بمثل هذه المنشأة الدائمة أو القاعدة الثابتة، وفي مثل هذه الحالة تنطبق أحكام المادة السابعة أو المادة الرابعة عشرة من هذه الاتفاقية وفقاً للحالة.

٤- عندما يكون مبلغ الدخل من مطالبات الدين، بسبب علاقة خاصة بين الجهة الدافعة والمالك المنتفع أو بينهما معاً وشخص آخر، فيما يتعلق بالدين الذي يدفع عنه هذا الدخل، يزيد، لأي سبب كان، على المبلغ الذي كان سيتم الاتفاق عليه بين الجهة الدافعة والمالك المنتفع في غياب تلك العلاقة، فإن أحكام هذه المادة تنطبق فقط على المبلغ المذكور أخيراً، وفي مثل هذه الحالة، فإن الجزء الزائد من المدفوعات يظل خاضعاً للضريبة طبقاً لنظام كل طرف متعاقد، مع وجوب مراعاة الأحكام الأخرى لهذه الاتفاقية.

والمصادر والموارد الطبيعية الأخرى، ولا تعد السفن والقوارب والطائرات من الممتلكات غير المنقولة. ٣- تطبق أحكام الفقرة (١) من هذه المادة على الدخل الناتج من استخدام الممتلكات غير المنقولة بصورة مباشرة أو تأجيرها، أو استغلالها بأي شكل آخر.

٤- تطبق أيضاً أحكام الفقرتين (١) و(٣) من هذه المادة على الدخل من الممتلكات غير المنقولة لمشروع، وعلى الدخل من الممتلكات غير المنقولة المستخدمة لأداء خدمات شخصية مستقلة.

### المادة السابعة أرباح الأعمال

١- تخضع الأرباح العائدة لمشروع تابع لطرف متعاقد للضريبة في ذلك الطرف المتعاقد فقط، ما لم يباشر المشروع نشاطاً في الطرف المتعاقد الآخر عن طريق منشأة دائمة فيها، فإن يباشر المشروع نشاطاً كما المذكور أعلاه فإنه يجوز فرض الضريبة على أرباح المشروع في الطرف المتعاقد الآخر، ولكن بالقدر الذي يمكن أن ينسب إلى تلك المنشأة الدائمة.

٢- مع مراعاة أحكام الفقرة (٣) من هذه المادة، عندما يباشر مشروع تابع لطرف متعاقد نشاطاً في الطرف المتعاقد الآخر عن طريق منشأة دائمة قائمة فيه، يحدد كل طرف متعاقد أرباح تلك المنشأة الدائمة على أساس الأرباح التي يتوقع تحقيقها لو كان مشروعاً منفرداً ومستقلاً يباشر الأنشطة نفسها أو أنشطة مشابهة في الظروف نفسها أو في ظروف مشابهة، ويتعامل بصفة مستقلة تماماً مع المشروع الذي يمثل منشأة دائمة له.

٣- عند تحديد أرباح منشأة دائمة يسمح بحصص المصروفات المتكبدة لأغراض أعمال المنشأة الدائمة بما في ذلك المصروفات التنفيذية والإدارية العمومية، سواء تم تكبدها في الطرف الذي فيه المنشأة الدائمة أو في أي مكان آخر. ولكن لا يسمح بمثل ذلك الحصة بالنسبة إلى أي مبلغ مدفوع، إن وجد، (خلاف ما دُفع مقابل استرداد النفقات الفعلية) من قبل المنشأة الدائمة للمكتب الرئيس للمشروع أو لأي من مكاتبه الأخرى على شكل إتاوات أو رسوم أو مدفوعات مماثلة أخرى مقابل استخدام حقوق براءات الاختراع أو حقوق أخرى أو على شكل عمولات مقابل أداء خدمات محددة أو مقابل الإدارة أو (فيما عدا حالة المشروع المصري) على شكل دخل من مطالبات الدين فيما يتعلق بالأموال المقرضة إلى المنشأة الدائمة، وبالمثل لا يؤخذ في الاعتبار عند تحديد أرباح المنشأة الدائمة المبالغ (خلاف ما دفع مقابل استرداد النفقات الفعلية) التي تحل من قبل تلك المنشأة الدائمة على حساب المكتب الرئيس للمشروع أو أي من مكاتبه الأخرى على شكل إتاوات أو رسوم أو مدفوعات مماثلة أخرى مقابل استخدام حقوق براءات الاختراع أو حقوق أخرى، أو على شكل عمولات مقابل أداء خدمات محددة أو مقابل الإدارة، أو (فيما عدا حالة المشروع المصري) على شكل دخل من مطالبات الدين فيما يتعلق بالأموال المقرضة إلى المكتب الرئيس للمشروع أو أي من مكاتبه الأخرى.

٤- إذا جرى العرف في طرف متعاقد على تحديد الأرباح التي تنسب إلى منشأة دائمة على أساس تقسيم نسبي لأرباح المشروع الكلية على أجزائه المختلفة، أو على أساس أسلوب آخر قد تحدده أنظمة ذلك الطرف المتعاقد فإنه لا يوجد في الفقرة (٢) من هذه المادة ما يمنع ذلك الطرف المتعاقد من تحديد الأرباح التي تخضع للضريبة على أساس هذا التقسيم النسبي أو الأسلوب. غير أن طريقة التقسيم النسبي المتبعة يجب أن تؤدي إلى نتيجة تتفق مع المبادئ الواردة في هذه المادة.

٥- لا ينسب أي ربح إلى منشأة دائمة استناداً فقط إلى قيام المنشأة الدائمة بشراء سلع أو بضائع للمشروع. ٦- لأغراض الفقرات السابقة من هذه المادة، تحدد الأرباح التي تنسب إلى المنشأة الدائمة بالطريقة نفسها عامما بعد عام، ما لم يكن هناك سبب وجيه وكاف يبرر إتباع طريقة أخرى.

٧- عندما تشمل الأرباح على بنود للدخل عولجت بشكل منفصل في مواد أخرى في هذه الاتفاقية، فإن أحكام تلك المواد لن تتأثر بأحكام هذه المادة.

### المادة الثامنة

#### النقل البحري والجوي

١- تخضع الأرباح المحققة لمشروع تابع لطرف متعاقد من تشغيل سفن أو طائرات في النقل الدولي للضريبة فقط في ذلك الطرف المتعاقد.

٢- تطبق أحكام الفقرة (١) من هذه المادة أيضاً على الأرباح المحققة من المشاركة في اتحاد أو عمل مشترك أو وكالة تشغيل دولية.

### المادة التاسعة

#### المشروعات المشتركة

١- عندما:

(أ) يشارك مشروع تابع لطرف متعاقد بصورة مباشرة أو غير مباشرة في إدارة مشروع تابع للطرف المتعاقد الآخر أو في السيطرة عليه أو في رأسماله.

(ب) أو يشارك الأشخاص أنفسهم بصورة مباشرة أو غير مباشرة في إدارة أو السيطرة على أو في رأسمال مشروع تابع لطرف متعاقد ومشروع في الطرف المتعاقد الآخر.

وفي أي من الحالتين، إذا وضعت أو فرضت شروط بين المشروعين فيما يتعلق بعلاقتهم التجارية أو المالية تختلف عن تلك التي تكون بين مشروعين مستقلين عن بعضهما، فإن أية أرباح كان من الممكن أن يحققها أي من المشروعين لو لم تكن هذه الشروط قائمة، ولكنه لم يحققه بسبب وجود هذه الشروط، يجوز إدراجها ضمن أرباح هذا المشروع وإخضاعها للضريبة تبعاً لذلك.



## اتفاقية بين حكومة المملكة وحكومة هونغ كونغ المنطقة الإدارية الخاصة التابعة لجمهورية الصين الشعبية .. تنمة

### المادة الثانية عشرة

#### الإتاوات

(أ) إذا كانت لديه قاعدة ثابتة متوافرة له بصفة منتظمة في الطرف المتعاقد الآخر لاداء أنشطته، في تلك الحالة، يجوز أن يخضع الدخل للضريبة في الطرف المتعاقد الآخر، ولكن فقط بالقدر الذي ينسب إلى تلك القاعدة الثابتة.

(ب) أو إذا كان الشخص موجوداً في الطرف المتعاقد الآخر لمدة أو لمدد تصل إلى أو تزيد في مجموعها عن (١٨٣) يوماً في أي مدة اثني عشر شهراً تبدأ أو تنتهي في السنة المالية المعنية. في تلك الحالة، فإن مقدار الدخل المتحقق فقط من أنشطته المؤداة في ذلك الطرف الأخرى، يجوز أن يخضع للضريبة في ذلك الطرف المتعاقد الآخر.

٢- تشمل عبارة "الخدمات المهنية" بوجه خاص الأنشطة المستقلة في المجالات العلمية أو الأدبية أو الفنية أو التربوية أو التعليمية وكذلك الأنشطة المستقلة التي يزاولها الأطباء والمحامون والمهندسون والمعماريون، وأطباء الأسنان والمحاسبون.

### المادة الخامسة عشرة

#### الخدمات الشخصية غير المستقلة

١- مع مراعاة أحكام المواد السادسة عشرة والثامنة عشرة والتاسعة عشرة والعشرين والحادية والعشرين من هذه الاتفاقية، فإن الرواتب والأجور والمكافآت المماثلة الأخرى التي يكتسبها مقيم في طرف متعاقد - فيما يتعلق بوظيفة - تخضع للضريبة فقط في ذلك الطرف المتعاقد، ما لم تتم مزاولتها في الطرف المتعاقد الآخر، فإذا تمت مزاولتها في الطرف المتعاقد الآخر يجوز أن تخضع مثل هذه المكافآت المكتسبة للضريبة في الطرف المتعاقد الآخر.

٢- على الرغم من أحكام الفقرة (١) من هذه المادة، فإن المكافآت التي يكتسبها مقيم في طرف متعاقد فيما يتعلق بوظيفة يتم مزاولتها في الطرف المتعاقد الآخر، تخضع للضريبة فقط في الطرف المذكورة أولاً في الحالة الآتية:

(أ) إذا كان المستفيد موجوداً في الطرف المتعاقد الآخر لمدة أو لمدد لا تتجاوز في مجموعها (١٨٣) يوماً في أي مدة اثني عشر شهراً تبدأ أو تنتهي في السنة المالية المعنية.

(ب) وأن تكون المكافآت مدفوعة من قبل صاحب عمل غير مقيم في الطرف المتعاقد الآخر أو نيابة عنه.

(ج) وألا تكون المكافآت قد تحملتها منشأة دائمة أو قاعدة ثابتة يملكها صاحب العمل في الطرف المتعاقد الآخر.

٣- على الرغم من الأحكام السابقة في هذه المادة، فإن المكافآت المكتسبة فيما يتعلق بوظيفة تمارس على متن سفينة أو طائرة يتم تشغيلها في النقل الدولي من قبل مشروع تابع لطرف متعاقد تخضع للضريبة في ذلك الطرف المتعاقد فقط.

### المادة السادسة عشرة

#### أتعاب أعضاء مجلس الإدارة

أتعاب أعضاء مجلس الإدارة والمدفوعات المماثلة الأخرى التي يكتسبها مقيم في طرف متعاقد بصفته عضواً في مجلس إدارة شركة مقيمة في الطرف المتعاقد الآخر، يجوز إخضاعها للضريبة في ذلك الطرف المتعاقد الآخر.

### المادة السابعة عشرة

#### أتعاب الفنانين والأشخاص الرياضيين

١- على الرغم من أحكام المادتين الرابعة عشرة والخامسة عشرة من هذه الاتفاقية، فإن الدخل الذي يكتسبه مقيم في طرف متعاقد - بصفته فناناً في المسرح أو السينما أو الإذاعة أو التلفزيون أو بصفته موسيقياً أو رياضياً - من أنشطته الشخصية التي يمارسها في الطرف المتعاقد الآخر، يجوز إخضاعه للضريبة في ذلك الطرف المتعاقد الآخر.

٢- عندما يستحق دخل يتعلق بأنشطة شخصية زاولها فنان أو رياضي بصفته تلك ولم يكن ذلك الدخل للفنان أو الرياضي نفسه ولكن لشخص آخر، فإن ذلك الدخل وعلى الرغم من أحكام المواد السابعة والرابعة عشرة والخامسة عشرة من هذه الاتفاقية يجوز إخضاعه للضريبة في الطرف المتعاقد الذي تمت فيها مزاولة الفنان أو الرياضي لتلك الأنشطة.

٣- على الرغم من الأحكام السابقة في هذه المادة، فإن الدخل الذي يكتسبه الفنانون والأشخاص الرياضيون المقيمون في طرف متعاقد من أنشطة يمارسونها في الطرف المتعاقد الآخر بموجب خطة تبادل ثقافي بين حكومات الطرفين المتعاقدين تعفى من الضريبة في الطرف المتعاقد الآخر.

### المادة الثامنة عشرة

#### معاشات التقاعد

١- مع مراعاة أحكام الفقرة (٢) من المادة التاسعة عشرة من هذه الاتفاقية، فإن معاشات التقاعد والمكافآت الأخرى المشابهة (بما فيها المبالغ المقطوعة) التي تدفع لمقيم في طرف متعاقد مقابل خدمة سابقة أو توظيف ذاتي، تخضع للضريبة فقط في ذلك الطرف المتعاقد.

٢- على الرغم من أحكام الفقرة (١) من هذه المادة فإن معاشات التقاعد والتعويضات المماثلة الأخرى (بما فيها المبالغ المقطوعة) التي تتم بناءً على برنامج معاشات تقاعد ويكون أحد البرامج التالية:

(أ) برنامج عام يعد جزء من نظام التأمينات الاجتماعية لطرف متعاقد أو أحد أقسامه الإدارية أو سلطاته المحلية.

(ب) أو برنامج يجوز للإفراد الاشتراك به للحصول على منافع التقاعد ومعترف به لأغراض الضريبة في الطرف المتعاقد، تخضع للضريبة في ذلك الطرف فقط.

١- يجوز أن تخضع الإتاوات التي تنشأ في طرف متعاقد وتدفع إلى مقيم في الطرف المتعاقد الآخر للضريبة في ذلك الطرف المتعاقد الآخر.

٢- ومع ذلك، يجوز أن تخضع تلك الإتاوات أيضاً للضريبة في الطرف المتعاقد الذي تنشأ فيها وفقاً لأنظمة ذلك الطرف المتعاقد، لكن إذا كان المالك المنتفع من الإتاوات مقيماً في الطرف المتعاقد الآخر، فإن الضريبة المفروضة يجب ألا تزيد عن:

(أ) خمسة بالمائة (٥٪) من المبلغ الإجمالي للإتاوات المدفوعة مقابل استعمال أو حق استعمال معدات صناعية أو تجارية أو عملية،

(ب) ثمانية بالمائة (٨٪) من المبلغ الإجمالي للإتاوات في جميع الحالات الأخرى.

تحدد السلطات المختصة في الطرفين المتعاقدين بالاتفاق طريقة تطبيق هذه الحدود.

٣- يعني مصطلح "إتاوات" - كما هو مستخدم في هذه المادة - المدفوعات من أي نوع التي يتم تسلمها مقابل استعمال أو حق استعمال أي حق نشر عمل أدبي أو فني أو علمي بما في ذلك الأفلام السينمائية، أو أفلام أشرطة البث الإذاعي أو التلفزيوني، أو أي براءة اختراع أو علامة تجارية، أو تصميم، أو نموذج، أو مخطط، أو تركيبية أو معالجة سرية، أو مقابل استعمال أو حق استعمال معدات صناعية، أو تجارية أو عملية، أو مقابل المعلومات المتعلقة بالتجارب الصناعية، أو التجارية أو العلمية.

٤- لا تنطبق أحكام الفقرتين (١) و(٢) من هذه المادة إذا كان المالك المنتفع من الإتاوات، مقيماً في طرف متعاقد، وزاول عملاً في الطرف المتعاقد الآخر الذي نشأت فيه هذه الإتاوات من خلال منشأة دائمة موجودة فيها، أو كان يؤدي في ذلك الطرف المتعاقد الآخر خدمات شخصية مستقلة من خلال قاعدة ثابتة فيه، وكان الحق أو الملكية التي تدفع عنها الإتاوات مرتبطة فعلياً بهذه المنشأة الدائمة أو القاعدة الثابتة، وفي مثل هذه الحالة تنطبق أحكام المادة السابعة أو المادة الرابعة عشرة من هذه الاتفاقية وفقاً للحالة.

٥- تعد الإتاوات قد نشأت في طرف متعاقد إذا دفعها مقيم في ذلك الطرف، ومع ذلك فإذا كان الشخص الذي يدفع الإتاوات، سواء كان مقيماً في طرف متعاقد أم لا، يملك في طرف متعاقد منشأة دائمة أو قاعدة ثابتة مرتبطة بها بالالتزامات التي تدفع عنها تلك الإتاوات، وكانت تلك المنشأة الدائمة أو القاعدة الثابتة تتحمل عبء دفع هذه الإتاوات، عندها تعد هذه الإتاوات قد نشأت في الطرف المتعاقد الذي فيه المنشأة الدائمة أو القاعدة الثابتة.

٦- عندما يكون مبلغ الإتاوات - بسبب علاقة خاصة بين الجهة الدافعة والمالك المنتفع أو بينهما معاً وبين شخص آخر - لأي سبب كان، على المبلغ الذي كان سيتم الاتفاق عليه بين الجهة الدافعة والمالك المنتفع في غياب تلك العلاقة، فإن أحكام هذه المادة تنطبق فقط على المبلغ المذكور أخيراً، وفي مثل هذه الحالة، فإن الجزء الزائد من المدفوعات يظل خاضعاً للضريبة طبقاً لنظام كل طرف متعاقد، مع وجوب مراعاة الأحكام الأخرى لهذه الاتفاقية.

### المادة الثالثة عشرة

#### الأرباح الرأسمالية

١- الأرباح المتحققة لمقيم في طرف متعاقد من نقل ملكية ممتلكات غير منقولة، المذكورة في المادة (٦) من هذه الاتفاقية، والواقعة في الطرف المتعاقد الآخر، يجوز أن تخضع للضريبة في ذلك الطرف المتعاقد الآخر.

٢- الأرباح الناتجة من نقل ملكية ممتلكات منقولة تشكل جزءاً من الممتلكات التجارية منشأة دائمة يمتلكها مشروع تابع لطرف متعاقد في الطرف المتعاقد الآخر أو الناتجة من نقل ملكية ممتلكات منقولة متعلقة بقاعدة ثابتة متوافرة لمقيم من طرف متعاقد في الطرف المتعاقد الآخر لاداء خدمات شخصية مستقلة بما في ذلك الأرباح من نقل ملكية مثل هذه المنشأة الدائمة (بمفردها أو مع كامل المشروع) أو مثل هذه القاعدة الثابتة، يجوز أن تخضع للضريبة في ذلك الطرف المتعاقد الآخر.

٣- الأرباح المتحققة لمشروع تابع لطرف متعاقد من نقل ملكية سفن أو طائرات تعمل في النقل الدولي، أو من نقل ملكية ممتلكات منقولة متعلقة بتشغيل مثل هذه السفن أو الطائرات، تخضع للضريبة فقط في ذلك الطرف المتعاقد.

٤- الأرباح المتحققة لمقيم في طرف متعاقد من نقل ملكية أسهم في شركة تستمد أكثر من خمسين بالمائة (٥٠٪) من قيمة أصولها مباشرة أو غير مباشرة من ممتلكات غير منقولة تقع في الطرف المتعاقد الآخر يجوز أن تخضع للضريبة في ذلك الطرف المتعاقد الآخر.

٥- الأرباح من نقل ملكية أسهم شركة، خلاف تلك المذكورة في الفقرة (٤) من هذه المادة، مقيمة في طرف متعاقد والمتحققة لمقيم في الطرف المتعاقد الآخر يمتلك نسبة عشرة بالمائة (١٠٪) أو أكثر من أسهم تلك الشركة يجوز أن تخضع للضريبة في الطرف المتعاقد المذكور أولاً.

٦- الأرباح الناتجة من نقل أي ملكية غير تلك المشار إليها في الفقرات (١) و(٢) و(٣) و(٤) و(٥) من هذه المادة تخضع للضريبة فقط في الطرف المتعاقد الذي يقيم فيه ناقل الملكية.

### المادة الرابعة عشرة

#### الخدمات الشخصية المستقلة

١- الدخل الذي يكتسبه فرد مقيم في طرف متعاقد فيما يتعلق بخدمات مهنية أو أنشطة أخرى ذات طبيعة مستقلة يخضع للضريبة فقط في ذلك الطرف فيما عدا أي من الحالات الآتية، حيث يجوز أن يخضع مثل هذا الدخل أيضاً للضريبة في الطرف المتعاقد الآخر:



## اتفاقية بين حكومة المملكة وحكومة هونغ كونغ المنطقة الإدارية الخاصة التابعة لجمهورية الصين الشعبية .. تنمة

### المادة التاسعة عشرة

#### الخدمات الحكومية

١- (أ) الرواتب والأجور والمكافآت الأخرى المشابهة - خلاف معاش التقاعد- التي يدفعها طرف متعاقد أو أحد أقسامه الإدارية أو سلطاته المحلية لفرد فيما يتعلق بخدمات أداها لذلك الطرف أو القسم أو السلطة تخضع للضريبة في ذلك الطرف المتعاقد فقط.

(ب) ومع ذلك فإن مثل هذه الرواتب والأجور والمكافآت الأخرى المشابهة تخضع للضريبة في الطرف المتعاقد الآخر فقط إذا أديت الخدمات في ذلك الطرف الآخر وكان الفرد مقيماً في ذلك الطرف وكذلك:

(١) بالنسبة لهونج كونج المنطقة الإدارية الخاصة له الحق في السكن فيها وبالنسبة للمملكة العربية السعودية هو أحد مواطنيها.

(٢) أو لم يصبح مقيماً في ذلك الطرف المتعاقد الآخر فقط لغرض تأدية الخدمات.

(٣) أي معاش تقاعد (بما فيها المبالغ المقطوعة) الذي يتم دفعه من قبل - أو من أموال توفرها- طرف متعاقد أو أحد أقسامه الإدارية أو سلطاته المحلية لفرد فيما يتعلق بخدمات أداها لذلك الطرف أو القسم أو السلطة يخضع للضريبة في ذلك الطرف المتعاقد فقط.

(٤) تنطبق أحكام المواد الخامسة عشرة والسادسة عشرة والسابعة عشرة والثامنة عشرة من هذه الاتفاقية على الرواتب، والأجور، ومعاشات التقاعد (بما فيها المبالغ المقطوعة) والمكافآت الأخرى المشابهة فيما يتعلق بخدمات أديت ومرتبطة بعمل يزاوله طرف متعاقد أو أحد أقسامه الإدارية أو سلطاته المحلية.

### المادة العشرون

#### الطلاب

المدفوعات التي يستلمها طالب أو متدرب مهني أو حر فيكون - (أو كان) مباشرة قبل زيارة طرف متعاقد - مقيماً في الطرف المتعاقد الآخر، ويوجد في الطرف المتعاقد المذكور أو لا فقط لغرض تعليمه أو تدريبه، هذه المدفوعات التي تكون لمعيشته أو تعليمه أو تدريبه لا تخضع للضريبة في ذلك الطرف المتعاقد بشرط أن تكون مثل هذه المدفوعات ناشئة من مصادر خارج ذلك الطرف المتعاقد.

### المادة الحادية والعشرون

#### المعلمون والباحثون

المكافآت التي يستلمها معلم أو باحث والذي يكون - أو كان - مباشرة قبل زيارته طرف متعاقد مقيماً في الطرف المتعاقد الآخر والموجود في الطرف المتعاقد المذكور أو لا فقط لغرض التعليم أو عمل أبحاث في مؤسسة تعليمية في الطرف المتعاقد المذكور أو لا، والمستلمة من ذلك الطرف أو من قسم إداري أو سلطة محلية فيه فيما يتعلق بمثل هذه الأنشطة تخضع للضريبة فقط في ذلك الطرف لمدة لا تتجاوز سنتين من تاريخ وصوله الأول للطرف المذكور أو لا.

### المادة الثانية والعشرون

#### الدخل الآخر

١- يتود الدخل المقيم في طرف متعاقد التي لم تتناولها المواد السابقة من هذه الاتفاقية تخضع للضريبة في ذلك الطرف فقط أيما كان منشؤها.

٢- لا تنطبق أحكام الفقرة (١) من هذه المادة على الدخل - بخلاف الدخل من الممتلكات غير المنقولة المحددة في الفقرة (٢) من المادة السادسة من هذه الاتفاقية- إذا كان مستلم ذلك الدخل مقيماً في طرف متعاقد ويمارس عملاً في الطرف المتعاقد الآخر من خلال منشأة دائمة فيها، أو يؤدي في ذلك الطرف الآخر خدمات شخصية مستقلة من قاعدة ثابتة فيها، ويكون الحق في الممتلكات التي يدفع من أجلها الدخل مرتبطة فعلياً بمثل هذه المنشأة الدائمة أو القاعدة الثابتة، في مثل هذه الحالة تنطبق أحكام المادة السابعة أو المادة الرابعة عشرة من هذه الاتفاقية وفقاً للحالة.

### المادة الثالثة والعشرون

#### أساليب إزالة الازدواج الضريبي

يتم إزالة الازدواج الضريبي كما يلي:

(أ) بالنسبة لهونج كونج المنطقة الإدارية الخاصة:

مع مراعاة أحكام أنظمة هونغ كونج المنطقة الإدارية الخاصة المتعلقة بالسماح بالخصم من ضريبة هونغ كونج المنطقة الإدارية الخاصة للضريبة المسددة في دولة خارج هونغ كونج المنطقة الإدارية الخاصة (والتي يجب أن لا تؤثر على المبدأ العام لهذه المادة)، فإن الضريبة السعودية المسددة بموجب أنظمة المملكة العربية السعودية ووفقاً لهذه الاتفاقية، سواءً مباشرة أو عن طريق الخصم، فيما يتعلق بدخل متحقق لشخص مقيم في هونغ كونج المنطقة الإدارية الخاصة من مصادر في المملكة العربية، يجب أن يسمح بها كخصم من ضريبة هونغ كونج المنطقة الإدارية الخاصة المستحقة الدفع فيما يتعلق بذلك الدخل، شريطة أن لا يتجاوز مثل هذا الخصم مبلغ ضريبة هونغ كونج المنطقة الإدارية الخاصة المحتسبة فيما يتعلق بذلك الدخل وفقاً للأنظمة الضريبية لهونج كونج المنطقة الإدارية الخاصة.

(ب) بالنسبة للمملكة العربية السعودية:

عندما يكتب مقيم في المملكة العربية السعودية دخلاً يجوز - وفقاً لأحكام هذه الاتفاقية - أن يخضع للضريبة في هونغ كونج المنطقة الإدارية الخاصة، تسمح المملكة العربية السعودية بالخصم من الضريبة على دخل ذلك المقيم مبلغاً مساوياً لمبلغ الضريبة المدفوعة في هونغ كونج المنطقة الإدارية

الخاصة، مع ذلك يجب أن لا يتجاوز مثل هذا الخصم مقدار ذلك الجزء من الضريبة المحتسبة قبل الخصم الممنوح والمنسوب إلى مثل هذا الدخل المكتسب في هونغ كونج المنطقة الإدارية الخاصة.

### المادة الرابعة والعشرون

#### إجراءات الاتفاق المتبادل

١- عندما يتبين لشخص أن إجراءات إحدى الطرفين المتعاقدين أو كليهما تؤدي، أو سوف تؤدي بالنسبة له إلى فرض ضريبة لا تتفق مع أحكام هذه الاتفاقية، يمكنه - بصرف النظر عن وسائل المعالجة المنصوص عليها في الأنظمة المحلية لهذه الأطراف - أن يعرض قضيته على السلطة المختصة التابعة للطرف المتعاقد الذي يقم فيه. وينبغي عرض القضية خلال ثلاث سنوات من أول إشعار بالإجراء الذي أدى إلى فرض الضريبة بما تخالف أحكام هذه الاتفاقية.

٢- يتعين على السلطة المختصة، إذا بدا لها أن الاعتراض مسوغ، وإذا لم تكن هي نفسها قادرة على التوصل إلى حل مرض، السعي إلى تسوية القضية عن طريق الاتفاق المتبادل مع السلطة المختصة في الطرف المتعاقد الآخر من أجل تجنب فرض الضريبة التي تخالف أحكام هذه الاتفاقية، وينفذ أي اتفاق يتم التوصل إليه بالرغم من أي حدود زمنية وارادة في الأنظمة المحلية للأطراف المتعاقدة.

٣- يتعين على السلطتين المختصتين في الطرفين المتعاقدين أن تسعي عن طريق الاتفاق المتبادل فيما بينها إلى تدليل أي صعوبة أو شك متعلقاً بتفسير أو تطبيق هذه الاتفاقية.

ويجوز أيضاً أن تتشاورا معاً لإزالة الازدواج الضريبي في الحالات التي لم ترد في هذه الاتفاقية.

٤- يجوز للسلطتين المختصتين في الطرفين المتعاقدين أن تتصلا ببعضهما من أجل التوصل إلى اتفاق حول الفقرات السابقة.

### المادة الخامسة والعشرون

#### تبادل المعلومات

١- تتبادل السلطات المختصة في الطرفين المتعاقدين المعلومات التي يتوقع أنها ذات صلة بتنفيذ أحكام هذه الاتفاقية أو لإدارة أو تنفيذ الأنظمة الداخلية لأطراف المتعاقدة بشأن الضرائب المشمولة في هذه الاتفاقية، مادام أن تلك الضرائب لا تتعارض مع هذه الاتفاقية، ولا تعيد المادة الأولى من هذه الاتفاقية تبادل المعلومات.

٢- تعامل أي معلومة يتلقاها الطرف المتعاقد، بموجب الفقرة (١) من هذه المادة، على أنها سرية بالطريقة نفسها التي تعامل بها المعلومات التي يحصل عليها وفقاً للأنظمة الداخلية لذلك الطرف المتعاقد، ولا يجوز الكشف عنها إلا للأشخاص أو السلطات (بما في ذلك المحاكم والأجهزة الإدارية) المعنيين بالربط أو التنفيذ أو إقامة الدعاوى أو تحديد الاعتراض فيما يتعلق بالضرائب المشمولة في هذه الاتفاقية. ولا يستخدم هؤلاء الأشخاص أو السلطات تلك المعلومات إلا لهذه الأغراض فقط، ويجوز لهم الكشف عن هذه المعلومات في مداولات محكمة عامة أو في أحكام قضائية.

٣- لا يجوز بأي حال تفسير أحكام الفقرتين (١) و(٢) من هذه المادة بما يؤدي إلى إلزام طرف متعاقد بما يلي:

(أ) تنفيذ إجراءات إدارية مخالفة للأنظمة والممارسات الإدارية في ذلك الطرف أو في الطرف المتعاقد الآخر.

(ب) تقديم معلومات لا يمكن الحصول عليها بموجب الأنظمة أو التعليمات الإدارية المعتادة في ذلك الطرف أو في الطرف المتعاقد الآخر.

(ج) تقديم معلومات من شأنها كشف أي سر يتعلق بالتجارة أو الأعمال أو الصناعة أو الاسرار التجارية أو المهنية أو العمليات التجارية أو معلومات قد يكون الكشف عنها مخالفاً للسياسة العامة.

٤- إذا طلب طرف متعاقد معلومات بموجب هذه المادة، يستخدم الطرف المتعاقد الآخر إجراءاته الخاصة بتجميع المعلومات للحصول على المعلومات المطلوبة، حتى لو كان ذلك الطرف المتعاقد الآخر لا تحتاج لتلك المعلومات لأغراض الضريبة الخاصة به، وهذا الالتزام بقيد بما ورد في الفقرة (٣) من هذه المادة، ولكن لا يُفسر ذلك بأي حال أنه يسمح لطرف متعاقد بالامتناع عن توفير المعلومات مجرد عدم وجود مصلحة محلية لذلك الطرف فيها.

٥- لا يجوز بأي حال من الأحوال تفسير أحكام الفقرة (٣) من هذه المادة، على أنها تسمح لطرف متعاقد أن يمتنع عن تقديم المعلومات مجرد أنها محفوظة لدى بنك أو مؤسسة مالية أخرى، أو لدى مرشح أو شخص يعمل بصفة وكيل أو أمين، أو بسبب كونها مرتبطة بمصالح ملكية لشخص ما.

### المادة السادسة والعشرون

#### أعضاء البعثات الحكومية

ليس في هذه الاتفاقية ما يؤثر على الامتيازات المالية الممنوحة لأعضاء البعثات الحكومية بما في ذلك البعثات القنصلية بموجب القواعد العامة للقانون الدولي أو بموجب أحكام اتفاقيات خاصة.

### المادة السابعة والعشرون

#### أحكام متنوعة

ليس في هذه الاتفاقية ما يؤثر على حق كل طرف متعاقد في تطبيق أنظمتهم وإجراءاته المحلية المتعلقة بالنهوب أو التجنب الضريبي.

### المادة الثامنة والعشرون

#### النفاد

١- يبلغ كل طرف متعاقد الطرف المتعاقد الآخر كتابياً باستكمال الإجراءات اللازمة وفقاً لنظامه لدخول هذه الاتفاقية حيز النفاذ. وتصبح هذه الاتفاقية نافذة في اليوم الأول من الشهر الثاني التالي للشهر الذي تم فيه تلقي الإبلاغ الأخير.

٢- تصبح أحكام هذه الاتفاقية نافذة:



## اتفاقية بين حكومة المملكة وحكومة هونغ كونغ المنطقة الإدارية الخاصة التابعة لجمهورية الصين الشعبية .. تنمة

الأول من شهر إبريل للسنة الميلادية التالية للسنة التي تم فيها تقديم إشعار إنهاء الاتفاقية.

(ب) بالنسبة للمملكة العربية السعودية:

(١) فيما يتعلق بالضرائب المستقطعة عند المنبع، على المبالغ المدفوعة بعد نهاية السنة الميلادية

التي يتم فيها تقديم إشعار إنهاء الاتفاقية.

(٢) فيما يتعلق بالضرائب الأخرى عن السنوات الضريبية التي تبدأ بعد نهاية السنة الميلادية التي

تم فيها تقديم إشعار إنهاء الاتفاقية.

إثباتاً لذلك قام الموقعان أدناه، المفوضان حسب الأصول، بتوقيع هذه الاتفاقية.

حررت هذه الاتفاقية من نسختين في هونغ كونغ في يوم ٢-١٢-١٣٨٤هـ الموافق لـ ٢٤-٨-٢٠١٧ م

باللغات الصينية والعربية والإنجليزية، وجميع النصوص متساوية في الحجية. وفي حالة الاختلاف في التفسير يعتد بالنص الإنجليزي.

(أ) بالنسبة لهونغ كونغ المنطقة الإدارية الخاصة:

فيما يتعلق بضريبة هونغ كونغ المنطقة الإدارية الخاصة عن أية سنة ربط تبدأ في أو بعد اليوم الأول من شهر إبريل للسنة الميلادية التالية للسنة التي دخلت فيها هذه الاتفاقية حيز النفاذ.

(ب) بالنسبة للمملكة العربية السعودية

(١) فيما يتعلق بالضرائب المستقطعة عند المنبع، على المبالغ المدفوعة في أو بعد اليوم الأول من شهر

يناير الذي يلي تاريخ دخول هذه الاتفاقية حيز النفاذ.

(٢) فيما يتعلق بالضرائب الأخرى عن السنوات الضريبية التي تبدأ في أو بعد اليوم الأول من شهر يناير

الذي يلي التاريخ الذي تصبح فيه الاتفاقية نافذة.

### المادة التاسعة والعشرون

#### الإشهاد

١- تظل هذه الاتفاقية نافذة المفعول حتى يتم إنهاؤها من قبل طرف متعاقد، ويجوز لأي من الطرفين

المتعاقدين إنهاءها بتقديم إشعار خطي يطلب الإنهاء للطرف المتعاقد الآخر في موعد لا يتعدى ٣٠ يونيو في أي ستة ميلادية تبدأ بعد مرور خمس سنوات على السنة التي أصبحت فيها الاتفاقية نافذة.

٢- في مثل هذه الحالة فإن الاتفاقية تتوقف عن التطبيق:

(أ) بالنسبة لهونغ كونغ المنطقة الإدارية الخاصة:

فيما يتعلق بضريبة هونغ كونغ المنطقة الإدارية الخاصة عن أية سنة ربط تبدأ في أو بعد اليوم

### عن حكومة المملكة العربية السعودية

عمر يحيى ناصر البنيان

القنصل العام للمملكة

لدى هونغ كونغ ومكاو

### عن حكومة هونغ كونغ المنطقة الإدارية

الخاصة التابعة لجمهورية الصين الشعبية

جيس اتش. لاو جي آر.

وزير الخدمات المالية والضرائب

## بروتوكول

(أ) الأرباح التي يكتسبها مشروع تابع لطرف متعاقد من تصدير البضائع إلى الطرف المتعاقد الآخر

لا تخضع للضريبة في ذلك الطرف المتعاقد الآخر. عندما تشتمل عقود التصدير على أنشطة

أخرى يتم تنفيذها في الطرف المتعاقد الآخر من خلال منشأة دائمة، فإن الأرباح المكتسبة من مثل هذه الأنشطة الأخرى يجوز أن يخضع للضريبة في الطرف المتعاقد الآخر.

(ب) تشمل عبارة "أرباح الأعمال" دون الاقتصار على ذلك، الدخل المكتسب من التصنيع، والتجارة،

والأعمال المصرفية (البنكية)، والتأمين، وعمليات النقل الداخلي، وتقديم الخدمات. ولكن لا

تشمل مثل هذه العبارة الدخل من أداء خدمات شخصية يؤديها فرد بصفته موظفاً أو يؤديها بصفة مستقلة.

(ج) يطبق كل طرف متعاقد نظامه الداخلي فيما يتعلق بأنشطة التأمين.

٥- بالإشارة إلى المادة الثالثة والعشرين من الاتفاقية:

فإنه بالنسبة للمملكة العربية السعودية ليس في أساليب إزالة الازدواج الضريبي ما يخل بأحكام

نظام جباية الزكاة بالنسبة إلى المواطنين السعوديين.

٦- بالإشارة إلى المادة الخامسة والعشرين من الاتفاقية فإنه من المفهوم الآتي:

(أ) المعلومات المستلمة بموجب هذه المادة تستعمل فقط لأغراض الضرائب المشمولة في الاتفاقية،

ولا يتم الكشف عنها لأية دولة ثالثة لأي غرض.

(ب) يجوز للطرف المتعاقد طلب معلومات فقط تتعلق بقرارات ضريبية تكون فيها أحكام الاتفاقية

نافذة عليها بالنسبة لذلك الطرف.

(ج) تغطي هذه المادة جميع أنواع الضرائب على الدخل المفروضة من قبل كلا الطرفين المتعاقدين.

إذا فرض طرف متعاقد أي نوع آخر من الضرائب مستقبلاً، يدخل الطرفان المتعاقدان في

مفاوضات حول تطبيق هذه المادة على مثل هذا النوع من الضرائب.

٧- في حال فرضت المملكة العربية السعودية ضريبة دخل على مواطنيها المقيمين في المملكة العربية

السعودية، أو عدلت ضرائب الدخل القائمة وفقاً لذلك، أو وضمت المملكة العربية السعودية مادة

عن عدم التمييز في اتفاقية تجنب الازدواج الضريبي مع أي دولة أو ولاية قضائية، خلاف الدول

الأعضاء في مجلس التعاون لدول الخليج العربية أو في جامعة الدول العربية، يدخل الطرفان

المتعاقدان في مفاوضات لغرض إضافة أحكام عن عدم التمييز إلى الاتفاقية.

إثباتاً لذلك قام الموقعان أدناه، المفوضان بحسب الأصول، بتوقيع هذا البروتوكول.

حرر هذا البروتوكول من نسختين في هونغ كونغ في يوم ٢-١٢-١٣٨٤هـ الموافق لـ ٢٤-٨-٢٠١٧ م

باللغات الصينية والعربية والإنجليزية، وجميع النصوص متساوية في الحجية. وفي حالة الاختلاف في التفسير يعتد بالنص الإنجليزي.

عند التوقيع على الاتفاقية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة هونغ كونغ المنطقة الإدارية

الخاصة التابعة لجمهورية الصين الشعبية لتجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب الضريبي في شأن

الضرائب على الدخل (ويشار لها فيما بعد بـ "الاتفاقية")، وافقت حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة هونغ كونغ المنطقة الإدارية الخاصة التابعة لجمهورية الصين الشعبية على الأحكام التالية،

والتي تشكل جزءاً لا يتجزأ من الاتفاقية:

١- بالإشارة إلى المادة الثانية من الاتفاقية:

من المفهوم أن المصطلحات "ضريبة هونغ كونغ المنطقة الإدارية الخاصة" و "الضريبة السعودية"

لا تشمل أي جزاءات (بما فيه، في حالة هونغ كونغ المنطقة الإدارية الخاصة، أي مبلغ يضاف

إلى ضريبة هونغ كونغ المنطقة الإدارية الخاصة عن طريق الخطأ ويسترد بعد ذلك. "والضريبة

الإضافية" بموجب المادة (٨٢) (أ) من نظام الإيرادات الداخلية المفروضة بموجب أنظمة أي طرف

متعاقد.

٢- بالإشارة إلى الفقرة (١) (ط) من المادة الثالثة من الاتفاقية:

من المفهوم أن مصطلح "شخص" يشمل أيضاً الطرف المتعاقد وأقسامه الإدارية أو سلطاته المحلية.

٣- بالإشارة إلى الفقرة (١) من المادة الرابعة من الاتفاقية، من المفهوم أنه:

(١) بالنسبة إلى هونغ كونغ المنطقة الإدارية الخاصة، يعني مصطلح "مقيم في طرف متعاقد":

(١) أي فرد يسكن عادة في هونغ كونغ المنطقة الإدارية الخاصة؛

(٢) أي فرد يمكث في هونغ كونغ المنطقة الإدارية الخاصة لمدة تزيد عن ١٨٠ يوماً خلال سنة

ربط أو لمدة تزيد عن ٣٠٠ يوماً في سنتي ربط متتاليتين إحداهما سنة الربط المعنية؛

(٣) شركة منشأة في هونغ كونغ المنطقة الإدارية الخاصة أو، في حالة أنها كانت منشأة خارج

هونغ كونغ المنطقة الإدارية الخاصة، يتم عادة إدارتها أو السيطرة عليها في هونغ كونغ

المنطقة الإدارية الخاصة؛

(٤) أي شخص آخر منشأ وفقاً للأنظمة في هونغ كونغ المنطقة الإدارية الخاصة أو، في حالة أنه

كان منشأ خارج هونغ كونغ المنطقة الإدارية الخاصة، يتم عادة إدارته أو السيطرة عليه

في هونغ كونغ المنطقة الإدارية الخاصة؛

(٥) حكومة هونغ كونغ المنطقة الإدارية الخاصة؛

(ب) بالنسبة للمملكة العربية السعودية، يشمل مصطلح "مقيم في طرف متعاقد" أيضاً الآتي:

(١) حكومة المملكة العربية السعودية وأي من أقسامها الإدارية أو سلطاتها المحلية أو أجهزتها

الحكومية النظامية؛

(٢) أي شخص اعتباري منظم بموجب أنظمة المملكة العربية السعودية ويكون بشكل عام معفى

من الضريبة أو غير خاضع لها في المملكة العربية السعودية ومؤسس ومستمر في المملكة

العربية السعودية اما:

● بشكل حصري لغرض ديني أو خيري أو تعليمي أو علمي أو غرض آخر مشابه؛

● أو لتوفير معاشات تقاعد أو منافع مشابهة لموظفين وفقاً لخطه.

(ج) مصطلح "مقيم في طرف متعاقد" لا يشمل أي شخص يخضع للضريبة في المملكة العربية

السعودية عن الدخل من مصادر في المملكة العربية السعودية فقط.

٤- بالإشارة إلى المادة السابعة من الاتفاقية:

### عن حكومة المملكة العربية السعودية

عمر يحيى ناصر البنيان

القنصل العام للمملكة

لدى هونغ كونغ ومكاو

### عن حكومة هونغ كونغ المنطقة الإدارية

الخاصة التابعة لجمهورية الصين الشعبية

جيس اتش. لاو جي آر.

وزير الخدمات المالية والضرائب



## قرار رقم (٣٨٤) وتاريخ ١٧-٧-١٤٣٩هـ

## الموافقة على انضمام المملكة إلى الاتفاقية الجمركية بشأن النقل الدولي للبضائع بموجب بطاقات النقل البري الدولي (اتفاقية النقل البري الدولي ١٩٧٥)

وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (٦٨-١٥) وتاريخ ١٩-٥-١٤٣٩هـ. وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (٣٠٦٤) وتاريخ ٣-٧-١٤٣٩هـ. يقرر  
الموافقة على انضمام المملكة العربية السعودية إلى الاتفاقية الجمركية بشأن النقل الدولي للبضائع بموجب بطاقات النقل البري الدولي (اتفاقية النقل البري الدولي ١٩٧٥)، بالصيغة المرافقة. وقد أعد مشروع مرسوم ملكي بذلك، صيغته مرافقة لهذا.

رئيس مجلس الوزراء

إن مجلس الوزراء  
بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من الديوان الملكي برقم ٢٨٩٠٢ وتاريخ ١٦-٦-١٤٣٩هـ، المشتملة على خطاب معالي وزير المالية رقم ٧٠٦٠ وتاريخ ١١-٩-١٤٣٨هـ، في شأن الاتفاقية الجمركية بشأن النقل الدولي للبضائع بموجب بطاقات النقل البري الدولي (اتفاقية النقل البري الدولي ١٩٧٥).  
وبعد الاطلاع على الاتفاقية المشار إليها.  
وبعد الاطلاع على المحضر رقم (١٢٩) وتاريخ ٢-٢-١٤٣٩هـ، المعد في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء.

## مرسوم ملكي رقم (٧١/م) وتاريخ ١٨-٧-١٤٣٩هـ

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الشورى رقم (٦٨-١٥) بتاريخ ١٩-٥-١٤٣٩هـ. وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٣٨٤) بتاريخ ١٧-٧-١٤٣٩هـ. رسمنا بما هو آت:  
أولاً: الموافقة على انضمام المملكة العربية السعودية إلى الاتفاقية الجمركية بشأن النقل الدولي للبضائع بموجب بطاقات النقل البري الدولي (اتفاقية النقل البري الدولي ١٩٧٥)، بالصيغة المرافقة.  
ثانياً: على سمو نائب رئيس مجلس الوزراء والوزراء ورؤساء الأجهزة المعنية المستقلة - كل فيما يخصه - تنفيذ مرسومنا هذا.

سلمان بن عبدالعزيز آل سعود

بعون الله تعالى  
نحن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود  
ملك المملكة العربية السعودية  
بناءً على المادة (السبعين) من النظام الأساسي للحكم، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩٠/أ) بتاريخ ٢٧-٨-١٤١٢هـ.  
وبناءً على المادة (العشرين) من نظام مجلس الوزراء، الصادر بالأمر الملكي رقم (١٣/أ) بتاريخ ٣-٣-١٤١٤هـ.  
وبناءً على المادة (الثامنة عشرة) من نظام مجلس الشورى، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩١/أ) بتاريخ ٢٧-٨-١٤١٢هـ.

## قرار رقم (٣٨٧) وتاريخ ١٧-٧-١٤٣٩هـ

## الموافقة على انضمام المملكة إلى اتفاقية تسهيل حركة الملاحة البحرية الدولية لعام ١٩٦٥م

وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (٥١-١١) وتاريخ ٢٣-٤-١٤٣٩هـ. وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (٣٠٠٣) وتاريخ ٢-٧-١٤٣٩هـ. يقرر  
الموافقة على انضمام المملكة العربية السعودية إلى اتفاقية تسهيل حركة الملاحة البحرية الدولية لعام ١٩٦٥م، وتعديلاتها بالصيغة المرافقة. وقد أعد مشروع مرسوم ملكي بذلك، صيغته مرافقة لهذا.

رئيس مجلس الوزراء

إن مجلس الوزراء  
بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من الديوان الملكي برقم ٢٤٥٣٠ وتاريخ ٢٢-٥-١٤٣٩هـ، المشتملة على خطاب هيئة النقل العام رقم ٣٦٧-٠١ وتاريخ ٢٦-٢-١٤٣٨هـ، في شأن طلب الهيئة الموافقة على الانضمام إلى اتفاقية تسهيل حركة الملاحة البحرية الدولية لعام ١٩٦٥م، وتعديلاتها.  
وبعد الاطلاع على الاتفاقية المذكورة المشار إليها.  
وبعد الاطلاع على المحضر رقم (١١٨٣) وتاريخ ٢٢-٩-١٤٣٨هـ، والمذكرة رقم (٨١٠) وتاريخ ٢٠-٦-١٤٣٩هـ، المعدين في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء.

## مرسوم ملكي رقم (٧٧/م) وتاريخ ١٩-٧-١٤٣٩هـ

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الشورى رقم (٥١-١١) بتاريخ ٢٣-٤-١٤٣٩هـ. وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٣٨٧) بتاريخ ١٧-٧-١٤٣٩هـ. رسمنا بما هو آت:  
أولاً: الموافقة على انضمام المملكة العربية السعودية إلى اتفاقية تسهيل حركة الملاحة البحرية الدولية لعام ١٩٦٥م، وتعديلاتها، بالصيغة المرافقة.  
ثانياً: على سمو نائب رئيس مجلس الوزراء والوزراء ورؤساء الأجهزة المعنية المستقلة - كل فيما يخصه - تنفيذ مرسومنا هذا.

سلمان بن عبدالعزيز آل سعود

بعون الله تعالى  
نحن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود  
ملك المملكة العربية السعودية  
بناءً على المادة (السبعين) من النظام الأساسي للحكم، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩٠/أ) بتاريخ ٢٧-٨-١٤١٢هـ.  
وبناءً على المادة (العشرين) من نظام مجلس الوزراء، الصادر بالأمر الملكي رقم (١٣/أ) بتاريخ ٣-٣-١٤١٤هـ.  
وبناءً على المادة (الثامنة عشرة) من نظام مجلس الشورى، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩١/أ) بتاريخ ٢٧-٨-١٤١٢هـ.



وزارة التجارة والاستثمار  
Ministry of Commerce and Investment

قرار وزارة التجارة والاستثمار

## قرار وزير التجارة والاستثمار رقم (٣٨٣١٥) وتاريخ ١٢-٧-١٤٣٩هـ

# إصدار اللائحة التنفيذية لنظام مزاولة المهن الهندسية

يقرر ما يلي:

أولاً: إصدار اللائحة التنفيذية لنظام مزاولة المهن الهندسية بالصيغة المرافقة.  
ثانياً: تنشر اللائحة التنفيذية المرافقة لهذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل بها من تاريخ نشرها.

وزير التجارة والاستثمار  
د. ماجد بن عبدالله القصبي

إن وزير التجارة والاستثمار.

بناء على الصلاحيات الممنوحة له نظاماً.

وبناء على المادة (السادسة عشرة) من نظام مزاولة المهن الهندسية الصادر بالمرسوم الملكي رقم

(م/٣٦) وتاريخ ١٩-٤-١٤٣٨هـ.

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة.

## مشروع اللائحة التنفيذية لنظام مزاولة المهن الهندسية

### المادة الأولى:

تدل الكلمات والعبارات الآتية على المعاني الموضحة أمام كل منها ما لم يقتض السياق خلاف ذلك:

**النظام:** نظام مزاولة المهن الهندسية، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٣٦) وتاريخ ١٩-٤-١٤٣٨هـ.

**اللائحة:** اللائحة التنفيذية للنظام.

**الوزارة:** وزارة التجارة والاستثمار.

**الوزير:** وزير التجارة والاستثمار.

**الهيئة:** الهيئة السعودية للمهندسين.

**مجلس الإدارة:** مجلس إدارة الهيئة.

**اللجنة:** لجنة الاعتماد المهني بالهيئة.

**لجنة النظر:** لجنة أو أكثر للنظر في المخالفات وفق حكم المادة (الثانية عشرة) من النظام.

**مأمور الضبط:** موظف الهيئة الصادر بتسميته قرار من الوزير لضبط ما يقع من مخالفات لأحكام النظام، ولائحته.

**العمل الهندسي:** الدراسات والتصاميم والرسومات والإشراف والتنفيذ والتشغيل والصيانة في شعب التخصصات الهندسية وفروعها.

**مزاولة المهن الهندسية:** القيام بأي عمل هندسي يمارس في شعب التخصصات الهندسية وفروعها.

**الاعتماد المهني:** القيد لدى الهيئة والحصول على الدرجة المهنية.

**الدرجة المهنية:** الدرجة المهنية التي يحصل عليها المهندس من الهيئة عند اعتماده مهنيًا.

**ميثاق المهندس:** مجموعة القواعد التي تنظم أخلاقيات مزاولة المهن الهندسية وسلوكياتها، التي تقرها الهيئة.

**الترخيص:** الترخيص الذي تمنحه الوزارة للمكاتب والشركات الهندسية عند مزاولتها أيًا من المهن الهندسية، وفقاً لمعايير مزاولة المهنة وشروط التراخيص التي تضعها الهيئة.

### المادة الثانية:

يشكل مجلس الإدارة بالتنسيق مع الوزارة لجنة الاعتماد المهني بالهيئة من عدد لا يقل عن عشرة أعضاء لا تقل درجتهم المهنية عن مهندس محترف، بما يكفل تحقيق التناسب في تمثيل الفئات المختلفة للمهندسين، وتصدر قراراتها بأغلبية الأصوات، وتعد اللجنة إجراءاتها وتعتمد بقرار من الوزير.

### المادة الثالثة:

١. تتألف فئات الاعتماد المهني من الآتي:
  - أ. **المهندس:** الحاصل على شهادة البكالوريوس في أي من التخصصات الهندسية، من إحدى الجامعات السعودية، أو ما يعادلها من إحدى الجامعات المعترف بها.
  - ب. **الأخصائي:** الحاصل على شهادة البكالوريوس في أي من التخصصات الهندسية المساندة، من إحدى الجامعات السعودية، أو ما يعادلها من إحدى الجامعات المعترف بها.
  - ج. **الضني:** الحاصل على شهادة الدبلوم في أي من التخصصات الهندسية المساندة، من إحدى الجامعات السعودية، أو ما يعادلها من إحدى الجامعات المعترف بها.
٢. يحدد مجلس الإدارة بعد الاتفاق مع الوزارة التخصصات الهندسية المساندة.

### المادة الرابعة:

١. تتألف الدرجات المهنية للمهندس من الآتي:
  - أ. مهندس.
  - ب. مهندس مشارك.
  - ج. مهندس محترف.
  - د. مهندس مستشار.
٢. يحدد مجلس الإدارة -بناءً على اقتراح من اللجنة- متطلبات الدرجات المهنية للمهندس الواردة في الفقرة (١) من هذه المادة، ومدة الاعتماد المهني وإجراءات تجديده، والمقابل المالي له، على أن يرجع ذلك كل خمس سنوات.

### المادة الخامسة:

تعد اللجنة قواعد تصنيف التخصصات الهندسية والشروط والضوابط الخاصة باختبارات القدرات الفنية اللازمة لكل درجة، وتعتمد بقرار من مجلس الإدارة.

### المادة السادسة:

يجوز لكل من يصح له بمزاولة العمل الهندسي في المملكة، العمل في المجالات الآتية:

١. **الدراسات والتصاميم والرسومات:** الدراسات والأبحاث الهندسية، والتخطيط، والتصميم، وإعداد المخططات والرسومات الهندسية والتقارير والمواصفات وجدداول الكميات، ودراسة وتقييم وتحليل العروض الفنية للمشاريع.
٢. **الإشراف:** المتابعة والإشراف الفني على تنفيذ الأعمال والمشاريع الهندسية، وإستلام الأعمال، وإعداد وتدقيق وحصر كميات الأعمال المنقذة على الطبيعة، ومراجعة وتدقيق المخططات التنفيذية، واعتماد العينات والمواد، ومراجعة المواصفات، وإجراء الفحوصات والاختبارات الفنية اللازمة، والتفتيش والرقابة، والتأكد من معايير السلامة المهنية، وإعداد التقارير الفنية اللازمة.
٣. **التنفيذ:** القيام بتنفيذ تصاميم المشاريع الهندسية وفق الشروط والمواصفات والمخططات وجدداول الكميات والبرامج الزمنية المعتمدة، والأسس الفنية، ومعايير وضوابط السلامة المهنية.
٤. **التشغيل:** إدارة وتشغيل المرافق والمشاريع الهندسية والأجهزة والمعدات، وتوفير الكوادر الهندسية والفنية المؤهلة للتشغيل، حسب نشاط وطبيعة عمل تلك المرافق، وحسب معايير وضوابط السلامة المهنية، والتحقق من صلاحية المواد والعناصر والتجهيزات، ومطابقتها للمواصفات المعتمدة جاهزيتها للتشغيل.
٥. **الصيانة:** المحافظة على نظافة وسلامة المشاريع والمرافق الهندسية والأجهزة والمعدات بشكل دائم ومستمر، وإصلاح الأعطال والأضرار التي قد تتعرض لها المرافق، والتي قد تقلل من جودتها وعمرها الافتراضي، وإجراء الفحوصات والاختبارات الفنية اللازمة.

### المادة السابعة:

تصدر الهيئة ميثاق المهندس، والذي يوضح القواعد التي تنظم أخلاقيات مزاولة المهن الهندسية وسلوكياتها، والتي يجب على المعتمد مهنيًا الالتزام بها.

### المادة الثامنة:

يلغى الاعتماد المهني في أي من الحالات الآتية:

١. إذا تقدم صاحب الاعتماد المهني بطلب إلغائه.
٢. إذا أخل صاحب الاعتماد المهني بأي من شروط الاعتماد المهني.
٣. إذا صدر قرار مسيب من لجنة النظر بسحب الاعتماد المهني.

### المادة التاسعة:

تصدر الهيئة معايير مزاولة المهنة وشروط التراخيص للمكاتب والشركات الهندسية.

### المادة العاشرة:

يلغى الترخيص للمكتب أو الشركة الهندسية في أي من الحالات الآتية:

١. إذا تقدم صاحب الترخيص بطلب إلغاءه.
٢. إذا أخل صاحب الترخيص بأي من معايير مزاولة المهنة وشروط التراخيص.
٣. إذا صدر قرار مسيب من لجنة النظر بإلغاء الترخيص.

### المادة الحادية عشرة:

تعد لجنة النظر قواعد عملها وإجراءاتها وتعتمد بقرار من الوزير.

### المادة الثانية عشرة:

تقوم لجنة النظر بإيقاع العقوبات -وفق أحكام المادة الثانية عشرة من النظام- بما يتناسب مع طبيعة المخالفة ودرجة جسامتها وظروف ارتكابها، ولها إعداد تصنيف للمخالفات.

### المادة الثالثة عشرة:

يتولى مأمور الضبط مراقبة تطبيق أحكام النظام ولائحته، وضبط ما يقع من مخالفات، وله في سبيل ذلك القيام بالجولات التفتيشية والرقابية والإطلاع على المستندات اللازمة.

### المادة الرابعة عشرة:

يعمل بهذه اللائحة من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية.



## قرار وزير الطاقة والصناعة والثروة المعدنية رقم (٠١-٤٥٢٦-١٤٣٩) بتاريخ ٢٦-٠٦-١٤٣٩ هـ بنزع ملكية

إن وزير الطاقة والصناعة والثروة المعدنية وبناءً على الصلاحيات المخولة له، وبعد الاطلاع على البند «ثالثاً» من المرسوم الملكي رقم (١٥/م) وتاريخ ١١-٠٣-١٤٢٤ هـ، الصادر بموجب نظام نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ووضع اليد المؤقت على العقار، وبعد الاطلاع على أحكام النظام، ولما تقتضيه المصلحة العامة.

يقرر ما يلي:

أولاً: تنزع ملكية جزء من الأرض المملوكة بموجب الصك رقم (٢٣٣٣/١١٥٠٢٠٠٠٠) وتاريخ ٠٦-٠٩-١٤٣٥ هـ لقطعة الأرض رقم (٤٧) من المخطط رقم (١٠٩٩) الواقعة في حي استراحات النخيل في محافظة الخرج بمنطقة الرياض، والمتاخلة مع حرم الخطوط الهوائية جهد (١٣٢.ك.ف) التالية:

المسار الأول يربط محطتي (٩٠٢٨ - ٨٧٠٦)

المسار الثاني يربط محطتي (٩٠٢٨ - ٨٧١٠)

المسار الثالث يربط محطتي (٩٠٢٨ - ٨٧٠٠)

المسار الرابع يربط محطتي (٩٠٢٨ - ٨٠٢٠)

بإجمالي عرض لرحم الخطوط الأربعة (١٤٠م) وبمساحة إجمالية قدرها (٢٥٠٠٠) خمسة آلاف متراً مربعاً، حسب القرار المساحي المرفق، وذلك لصالح الشركة السعودية للكهرباء.

ثانياً: تبلغ الشركة السعودية للكهرباء هذا القرار للجهات المعنية الواردة بالمادتين السادسة والسابعة من النظام، وذلك لتسمية مندوبيها في كل من لجنة حصر وتحديد العقارات، ولجنة تقدير التعويض، خلال مدة لا تزيد عن (١٥) خمسة عشر يوماً من صدور هذا القرار، وتتولى الشركة الدعوة للاجتماعات، وإعداد المحاضر، واتخاذ الإجراءات اللازمة لمباشرة كل لجنة مهامها.

ثالثاً: تبلغ الشركة السعودية للكهرباء أصحاب العقارات التي تقرر نزع ملكيتها بالتعويض المقرر لهم، وتنبيه شافلبيها بوجوب إخطائها خلال مدة لا تقل عن (٣٠) ثلاثين يوماً من تاريخ التبليغ بالإخلاء، وذلك وفقاً لأحكام المادتين السادسة عشرة والسابعة عشرة من النظام المذكور.

رابعاً: تدفع الشركة السعودية للكهرباء تعويضات لأصحاب الحقوق وفقاً لقرار لجنة تقدير التعويض بعد إخلاء العقار المنزوعة ملكيته

وتسليمه، وتوثيقه بواسطة كاتب العدل أو المحكمة. خامساً: يجوز لأصحاب الشأن التظلم أمام ديوان المظالم من قرارات اللجان التي تتخذ، خلال (٦٠) ستين يوماً من تاريخ إبلاغهم بالقرار. سادساً: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، وفي صحيفتين من الصحف اليومية التي توزع في المنطقة، كما تصق صورة من الإعلان في مقر الشركة، وفي مقر المشروع، وفي المحكمة، وفي الإمارة والمحافظ، والمركز، وفي البلدية التي يقع العقار في دائرة اختصاصها وفقاً لأحكام الفقرة رقم (٢) من المادة الخامسة من النظام. سابعاً: يتابع وكيل الوزارة لشئون الكهرباء إنفاذ هذا القرار، والعمل بمقتضاه.

والله الموفق،،،

وزير الطاقة والصناعة والثروة المعدنية  
خالد بن عبدالعزيز الفالح

## قرار وزير الطاقة والصناعة والثروة المعدنية رقم (٠١-٤٥٦١-١٤٣٩) بتاريخ ٢٩-٠٦-١٤٣٩ هـ بنزع ملكية

إن وزير الطاقة والصناعة والثروة المعدنية وبناءً على الصلاحيات المخولة له، وبعد الاطلاع على البند «ثالثاً» من المرسوم الملكي رقم (١٥/م) وتاريخ ١١-٠٣-١٤٢٤ هـ، الصادر بموجب نظام نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ووضع اليد المؤقت على العقار، وبعد الاطلاع على أحكام النظام، ولما تقتضيه المصلحة العامة.

يقرر ما يلي:

أولاً: تنزع ملكية جزء من الأرض الواقعة في حي الفيصلية بمحافظة خليص بمنطقة مكة المكرمة، الملوكة بموجب حجة الاستحكام رقم (٣٨١٣٧٤/٠٤/٥) وتاريخ ٠٥-٠٣-١٤٣٨ هـ، والمتداخل مع حرم الخط الهوائي جهد (١١٠.ك.ف) الذي يربط محطة الكامل جهد (١١٠.ك.ف) بمحطة خليص المركزية، وبمساحة قدرها أحد عشر ألفاً وثلاثمائة وسبعة وستون متراً مربعاً وأربعة وثلاثون بالمائة من المتر المربع (٢٤١١.٣٦٧.٣٤) حسب القرار المساحي المرفق، لصالح الشركة السعودية للكهرباء.

ثانياً: تبلغ الشركة السعودية للكهرباء هذا القرار للجهات المعنية الواردة بالمادتين السادسة والسابعة من النظام، وذلك لتسمية مندوبيها في كل من لجنة حصر وتحديد العقارات، ولجنة تقدير التعويض، خلال مدة لا تزيد عن (١٥) خمسة عشر يوماً من صدور هذا القرار، وتتولى الشركة الدعوة للاجتماعات، وإعداد المحاضر، واتخاذ الإجراءات اللازمة لمباشرة كل لجنة مهامها.

ثالثاً: تبلغ الشركة السعودية للكهرباء أصحاب العقارات التي تقرر نزع ملكيتها بالتعويض المقرر لهم، وتنبيه شافلبيها بوجوب إخطائها خلال مدة لا تقل عن (٣٠) ثلاثين يوماً من تاريخ التبليغ بالإخلاء، وذلك وفقاً لأحكام المادتين السادسة عشرة والسابعة عشرة من النظام المذكور.

رابعاً: تدفع الشركة السعودية للكهرباء تعويضات لأصحاب الحقوق وفقاً لقرار لجنة تقدير التعويض بعد إخلاء العقار المنزوعة ملكيته وتسليمه، وتوثيقه بواسطة كاتب العدل أو المحكمة.

بجوز لأصحاب الشأن التظلم أمام ديوان المظالم من قرارات اللجان التي تتخذ، خلال (٦٠) ستين يوماً من تاريخ إبلاغهم بالقرار. سادساً: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، وفي صحيفتين من الصحف اليومية التي توزع في المنطقة، كما تصق صورة من الإعلان في مقر الشركة، وفي مقر المشروع، وفي المحكمة، وفي الإمارة والمحافظ، والمركز، وفي البلدية التي يقع العقار في دائرة اختصاصها وفقاً لأحكام الفقرة رقم (٢) من المادة الخامسة من النظام. سابعاً: يتابع وكيل الوزارة لشئون الكهرباء إنفاذ هذا القرار، والعمل بمقتضاه.

والله الموفق،،،

وزير الطاقة والصناعة والثروة المعدنية  
خالد بن عبدالعزيز الفالح

## قرار وزير الطاقة والصناعة والثروة المعدنية رقم (٠١-٤٥٦٢-١٤٣٩) بتاريخ ٢٩-٠٦-١٤٣٩ هـ بنزع ملكية

إن وزير الطاقة والصناعة والثروة المعدنية وبناءً على الصلاحيات المخولة له، وبعد الاطلاع على البند «ثالثاً» من المرسوم الملكي رقم (١٥/م) وتاريخ ١١-٠٣-١٤٢٤ هـ، الصادر بموجب نظام نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ووضع اليد المؤقت على العقار، وبعد الاطلاع على أحكام النظام، ولما تقتضيه المصلحة العامة.

يقرر ما يلي:

أولاً: تنزع ملكية جزئين من الأرض المسماة الواقعة في قرية الالغلت بميدية أبها، المملوكة بموجب الصك رقم (٥٧٤٠٠٠٠٠٠/٥٧١٤٠٠٠٠٠) وتاريخ ٢٤-٠٧-١٤٣٧ هـ، والمتداخلين مع حرم الخط الهوائي جهد (١٣٢.ك.ف) الذي يربط محطة عسير المركزية بمحطة أبها الشمالية بمنطقة عسير، بعرض (٣٥)، بين البرج رقم (٩) والبرج رقم (٩)، وبمساحة قدرها (٢٣٥١٨.٧٣) ثلاثة آلاف وخمسمائة وثمانية عشر متراً مربعاً وثلاثة وسبعون بالمائة من المتر المربع من الجزء الأول (١)، ومساحة قدرها (٢٤٢٢١١.٤٥) ألفان ومائتان وأحد عشر متراً مربعاً وخمسة

وأربعون بالمائة من المتر المربع، من الجزء الثاني (ب + ج) والمساحة الإجمالية للجزئين قدرها (٢٥٧٣٠.١٨) خمسة آلاف وسبعمئة وثلاثون متراً مربعاً وثمانية عشر بالمائة من المتر المربع، حسب التقرير المساحي المرفق، لصالح الشركة السعودية للكهرباء.

ثانياً: تبلغ الشركة السعودية للكهرباء هذا القرار للجهات المعنية الواردة بالمادتين السادسة والسابعة من النظام، وذلك لتسمية مندوبيها في كل من لجنة حصر وتحديد العقارات، ولجنة تقدير التعويض، خلال مدة لا تزيد عن (١٥) خمسة عشر يوماً من صدور هذا القرار، وتتولى الشركة الدعوة للاجتماعات، وإعداد المحاضر، واتخاذ الإجراءات اللازمة لمباشرة كل لجنة مهامها.

ثالثاً: تبلغ الشركة السعودية للكهرباء أصحاب العقارات التي تقرر نزع ملكيتها بالتعويض المقرر لهم، وتنبيه شافلبيها بوجوب إخطائها خلال مدة لا تقل عن (٣٠) ثلاثين يوماً من تاريخ التبليغ بالإخلاء، وذلك وفقاً لأحكام المادتين السادسة عشرة والسابعة عشرة من النظام المذكور.

رابعاً: تدفع الشركة السعودية للكهرباء تعويضات لأصحاب الحقوق

وفقاً لقرار لجنة تقدير التعويض بعد إخلاء العقار المنزوعة ملكيته وتسليمه، وتوثيقه بواسطة كاتب العدل أو المحكمة. خامساً: يجوز لأصحاب الشأن التظلم أمام ديوان المظالم من قرارات اللجان التي تتخذ، خلال (٦٠) ستين يوماً من تاريخ إبلاغهم بالقرار. سادساً: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، وفي صحيفتين من الصحف اليومية التي توزع في المنطقة، كما تصق صورة من الإعلان في مقر الشركة، وفي مقر المشروع، وفي المحكمة، وفي الإمارة والمحافظ، والمركز، وفي البلدية التي يقع العقار في دائرة اختصاصها وفقاً لأحكام الفقرة رقم (٢) من المادة الخامسة من النظام. سابعاً: يتابع وكيل الوزارة لشئون الكهرباء إنفاذ هذا القرار، والعمل بمقتضاه.

والله الموفق،،،

وزير الطاقة والصناعة والثروة المعدنية  
خالد بن عبدالعزيز الفالح

## قرار وزير الطاقة والصناعة والثروة المعدنية رقم (٠١-٤٩٤٥-١٤٣٩) بتاريخ ١٦-٠٧-١٤٣٩ هـ بنزع ملكية

إن وزير الطاقة والصناعة والثروة المعدنية وبناءً على الصلاحيات المخولة له، وبعد الاطلاع على البند «ثالثاً» من المرسوم الملكي رقم (١٥/م) وتاريخ ١١-٠٣-١٤٢٤ هـ، الصادر بموجب نظام نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ووضع اليد المؤقت على العقار، وبعد الاطلاع على أحكام النظام، ولما تقتضيه المصلحة العامة.

يقرر ما يلي:

أولاً: تنزع ملكية جزء من قطعة الأرض الواقعة بوادي لومه بالمظليل، المملوكة بموجب حجة الاستحكام رقم (١٥٨) وتاريخ ٠٨-٠٧-١٤٧٠ هـ، والمتداخل مع حرم الخط الهوائي القديم جهد (١٣٢.ك.ف) الذي يربط محطة تهامة المركزية بمحطة الدوقة الفرعية بمحافظة القنفذة بمنطقة مكة المكرمة، بين البرج رقم (٨١) والبرج رقم (٨٢) وبمساحة قدرها أربعة آلاف ومائة وثمانية عشر متراً مربعاً وسبعة وأربعون بالمائة من المتر المربع (٢٤١١٨.٤٧) حسب القرار المساحي المرفق، لصالح الشركة

السعودية للكهرباء. ثانياً: تبلغ الشركة السعودية للكهرباء هذا القرار للجهات المعنية الواردة بالمادتين السادسة والسابعة من النظام، وذلك لتسمية مندوبيها في كل من لجنة حصر وتحديد العقارات، ولجنة تقدير التعويض، خلال مدة لا تزيد عن (١٥) خمسة عشر يوماً من صدور هذا القرار، وتتولى الشركة الدعوة للاجتماعات، وإعداد المحاضر، واتخاذ الإجراءات اللازمة لمباشرة كل لجنة مهامها.

ثالثاً: تبلغ الشركة السعودية للكهرباء أصحاب العقارات التي تقرر نزع ملكيتها بالتعويض المقرر لهم، وتنبيه شافلبيها بوجوب إخطائها خلال مدة لا تقل عن (٣٠) ثلاثين يوماً من تاريخ التبليغ بالإخلاء، وذلك وفقاً لأحكام المادتين السادسة عشرة والسابعة عشرة من النظام المذكور.

رابعاً: تدفع الشركة السعودية للكهرباء تعويضات لأصحاب الحقوق وفقاً لقرار لجنة تقدير التعويض بعد إخلاء العقار المنزوعة ملكيته وتسليمه، وتوثيقه بواسطة كاتب العدل أو المحكمة.

بجوز لأصحاب الشأن التظلم أمام ديوان المظالم من قرارات اللجان التي تتخذ، خلال (٦٠) ستين يوماً من تاريخ إبلاغهم بالقرار. سادساً: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، وفي صحيفتين من الصحف اليومية التي توزع في المنطقة، كما تصق صورة من الإعلان في مقر الشركة، وفي مقر المشروع، وفي المحكمة، وفي الإمارة والمحافظ، والمركز، وفي البلدية التي يقع العقار في دائرة اختصاصها وفقاً لأحكام الفقرة رقم (٢) من المادة الخامسة من النظام. سابعاً: يتابع وكيل الوزارة لشئون الكهرباء إنفاذ هذا القرار، والعمل بمقتضاه.

والله الموفق،،،

وزير الطاقة والصناعة والثروة المعدنية  
خالد بن عبدالعزيز الفالح

وزارة الدفاع

الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
القوات الجوية الملكية السعودية	١- تأمين وتوريد قطع غيار عربات الأعراض الخاصة (SPV)	٣٩/١٦	١٢,٠٠٠	١٤٣٩/٩/٦ هـ	١٤٣٩/٩/٦ هـ
	٢- تأمين وتوريد وتركيب مشبوهات رماية	٣٩/١٧	٨٠٠٠	١٤٣٩/٩/٧ هـ	١٤٣٩/٩/٧ هـ
	٣- تأمين وتوريد عربات متنوعة للقوات الجوية	٣٩/١٨	٥٠٠٠	١٤٣٩/٩/٨ هـ	١٤٣٩/٩/٨ هـ
	٤- تصنيع حاويات شحن وتخزين قطع غيار منظومات القوات الجوية	٣٩/١٩	٥٠٠٠	١٤٣٩/٩/٩ هـ	١٤٣٩/٩/٩ هـ
	٥- تأمين وتوريد مستلزمات تدريبية للقوات الجوية	٣٩/٢٠	٨٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٢ هـ	١٤٣٩/٩/١٢ هـ
قوات الدفاع الجوي الملكي السعودي الإدارة الهندسية والأشغال	تأمين محروقات لوحات قوات الدفاع الجوي	Q٠٠/٣٩/٠٤٤	٣٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٢ هـ	١٤٣٩/٩/١٣ هـ
القوات البحرية الملكية السعودية	توريد رافعات شوكية للقوات البحرية		٣٠٠٠	١٤٣٩/٨/٢٩ هـ	١٤٣٩/٨/٢٩ هـ
القوات البحرية الملكية السعودية قاعدة الملك سلمان للإسناد البحري / إدارة التشغيل والصيانة	تمديد موعد منافسة اصلاح و تحديث أنظمة الحريق لمستودع الترميم المركزي بقاعدة الملك سلمان للإسناد البحري	٢١/١١/١٤٥	١٥٠٠	١٤٣٩/٩/١٢ هـ	١٤٣٩/٩/١٢ هـ
الإدارة الهندسية والأشغال بالقوات الجوية	صيانة أجهزة التفتيش بالقوات الجوية والمواقع التابعة لها	٣٩/١٦ هـ	٥٠٠٠	١٤٣٩/٩/٩ هـ	١٤٣٩/٩/٩ هـ
إدارة المشتريات للقوات المسلحة	منافسة توريد وتركيب بوابات أمنية	١٤٣٩/٩٠ هـ	١٠,٠٠٠	١٤٣٩/٩/٨ هـ	١٤٣٩/٩/٩ هـ
إدارة تشغيل وصيانة المنشآت العسكرية بالطائف	أعمال اللباسة ودهانات وعمل سور لمجموعة الشرطة العسكرية	٤٣٩/٢٧	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٢ هـ	١٤٣٩/٩/١٣ هـ
قيادة سلاح الصيانة	١- تأمين قطع غيار متنوعة لسلاح الصيانة بالقوات البرية	١٤٣٩/١٧	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/٨ هـ	١٤٣٩/٩/٨ هـ
	٢- تأمين مشبوهات الرماية لسلاح المشاة بالقوات البرية	١٤٣٩/١٨	١٠٠٠	١٤٣٩/١٠/١١ هـ	١٤٣٩/١٠/١١ هـ
هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات للقوات البرية	١- تأمين معدات الإشارة التكميلية	٣٩/١٣	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/٨ هـ	١٤٣٩/٩/٩ هـ
	٢- تأمين محطات أقمار صناعية متحركة	٣٩/١٤	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/٨ هـ	١٤٣٩/٩/٩ هـ
	٣- تأمين رخص نظام البطاقات الأمنية مع مستلزماتها	٣٩/١٥	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/٨ هـ	١٤٣٩/٩/٩ هـ
مجمع الملك فهد الطبي العسكري بالظهران	١- إنشاء سكن عمالة مجمع الملك فهد الطبي العسكري بالظهران	١٤٣٩/٢٢/٣١	٣٠٠٠	١٤٣٩/١٠/١٨ هـ	١٤٣٩/١٠/١٩ هـ
	٢- صيانة نظام معلومات الأشعة ونظام أرشفة صور الأشعة لمدة (٥) سنوات	١٤٣٩/٢٤/٣١	٥٠٠٠	١٤٣٩/١٠/١٨ هـ	١٤٣٩/١٠/١٩ هـ
مدينة الأمير سلطان الطبية العسكرية	١- توريد وتركيب أجهزة طبية لأجنحة التنويم	١٤٣٩/٢٢/٢٧	٢٠٠٠	١٤٣٩/٩/٧ هـ	١٤٣٩/٩/٨ هـ
	٢- تأمين خدمات تشغيل الغسلة	١٤٣٩/٢٨/٢٧	٢٠٠٠	١٤٣٩/٩/٧ هـ	١٤٣٩/٩/٨ هـ
مستشفى الملك فهد للقوات المسلحة بجدة	توريد وتأمين مستلزمات الأسنان التخزينية (قسم التقويم)	١٤٣٩/٣٣	١٠٠٠	١٤٣٩/٨/٢٨ هـ	١٤٣٩/٨/٢٩ هـ
مستشفى الأمير سلطان للقوات المسلحة بالمدينة المنورة	١- توريد وتركيب أثاث الإسكان بالمستشفى	١٤٣٩/٦/٤٣	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/٧ هـ	١٤٣٩/٩/٨ هـ
	٢- توريد بنود المطبخ بالمستشفى	١٤٣٩/٧/٤٣	٥٠٠	١٤٣٩/٩/١٢ هـ	١٤٣٩/٩/١٣ هـ
	٣- توريد بنسود قطع غيار مواد التشغيل والصيانة بالمستشفى	١٤٣٩/٨/٤٣	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٤ هـ	١٤٣٩/٩/١٥ هـ
مستشفى القوات المسلحة بالشمالية	١- تمديد موعد منافسة السعر المضمون لكل نتيجة مقبولة للمختبر الطبي (لمدة ثلاث سنوات)	١٤٣٩/٢٠	٥٠٠٠	١٤٣٩/٩/٨ هـ	١٤٣٩/٩/٩ هـ
	٢- إعادة طرح منافسة توريد ملابس الموظفين الموحدة والبياضات لمدة سنة واحدة	١٤٣٩/١٤	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/٨ هـ	١٤٣٩/٩/٩ هـ
مستشفى القوات المسلحة بنجران	توريد مواد صيانة عامة ومواد قسم السلامة - مدة التنفيذ (٩٠) يوم	١٤٣٩/٠٦/٣٦	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/٧ هـ	١٤٣٩/٩/٧ هـ

## وزارة الداخلية

الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
الديوان العام الإدارة العامة للشؤون الإدارية والمالية إدارة المنافسات والعقود	١- مشروع توريد وتركيب أنظمة مراقبة أمنية مدينة الدمام	٥٠/٣٩/٥٣/١	٧٠٠٠	١٤٣٩/٨/٢٨هـ	١٤٣٩/٨/٢٨هـ
	٢- أعمال الترميم الجزئي للطابق الأول والثاني لمبنى وزارة الداخلية في العزيزية (مكة المكرمة)	٥١/٣٩/٥٣/١	٣٠٠٠	١٤٣٩/٩/٦هـ	١٤٣٩/٩/٦هـ
	٣- عملية توريد وتركيب غرف خرسانية جاهزة	٥٢/٣٩/٥٣/١	٣٠٠٠	١٤٣٩/٨/٢٧هـ	١٤٣٩/٨/٢٧هـ
الأمن العام الإدارة العامة للمشتريات والعقود	١- صيانة المختبرات الجنائية والإدارات التابعة لها بمناطق المملكة	١٤٤٠/١٤٣٩/٩٤	٣٠٠٠	١٤٣٩/٩/٦هـ	١٤٣٩/٩/٧هـ
	٢- توريد مولدات كهربائية احتياطية ومولدات أبراج إنارة (زرافات) لمستودع المعدات والخامات بفرع الإمداد والتوصيل بمكة المكرمة	١٤٤٠/١٤٣٩/٩٥	١٥٠٠	١٤٣٩/٩/٦هـ	١٤٣٩/٩/٧هـ
	٣- تأمين احتياجات معامل ومختبرات الإدارة العامة للأدلة الجنائية وإدارات وشعب الأدلة الجنائية بشرط المناطق من الأجهزة والمعدات	١٤٤٠/١٤٣٩/٩٦	٣٠٠٠	١٤٣٩/٩/٦هـ	١٤٣٩/٩/٧هـ
	٤- صيانة ونظافة وتشغيل عدد (٩٧ موقع) تابعة للأمن العام بمنطقة تبوك	١٤٤٠/١٤٣٩/٩٧	٣٠٠٠	١٤٣٩/٩/٦هـ	١٤٣٩/٩/٧هـ
	٥- صيانة وتشغيل المصاعد الكهربائية التابعة لمباني الأمن العام بالمناطق (عسير- حائل- جازان- جُـرَّان- الباحة)	١٤٤٠/١٤٣٩/٩٨	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/٧هـ	١٤٣٩/٩/٨هـ
	٦- تحديد موعد منافسة تأمين كاميرات مراقبة الاداء للمباني مع أنظمة توثيق الأحداث للمركبات الخاصة بالمرور وأمن الطرق مع كاميرات (Body Cam) بالمناطق (الشرقية-الحدود الشمالية-الجوف-تبوك-المدينة المنورة)	١٤٤٠/١٤٣٩/٥٨	٤٠٠٠	١٤٣٩/٨/٦هـ	١٤٣٩/٨/٦هـ
	٧- تحديد موعد منافسة تأمين كاميرات مراقبة الاداء للمباني مع أنظمة توثيق الأحداث للمركبات الخاصة بالمرور وأمن الطرق مع كاميرات (Body Cam) بالمناطق (الرياض- القصيم-حائل)	١٤٤٠/١٤٣٩/٥٩	٤٠٠٠	١٤٣٩/٨/٦هـ	١٤٣٩/٨/٦هـ
	١- توريد وتركيب قطع الغيار والإطارات والطيارات لمركبات قوات أمن المنشآت للتمرين التعبوي وطن (٨٩)	١٤٤٠/١٤٣٩/٣١	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/٥هـ	١٤٣٩/٩/٦هـ
	٢- توريد مستلزمات ورش الصيانة للتمرين التعبوي وطن (٨٩) لصالح قوات أمن المنشآت	١٤٤٠/١٤٣٩/٣٢	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/٥هـ	١٤٣٩/٩/٦هـ
	٣- توريد ميدان رماية متنقل لقوات أمن المنشآت	١٤٤٠/١٤٣٩/٣٣	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/٦هـ	١٤٣٩/٩/٧هـ
المديرية العامة للدفاع المدني	١- تأمين وتوريد وتركيب وتشغيل نظام المراقبة الأمنية للمرحلة السادسة (CCTV) لعدد من مباني الدفاع المدني	٣٩/٢٩	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٢هـ	١٤٣٩/٩/١٣هـ
	٢- تأمين وتوريد وتركيب وتشغيل نظام التحكم بالإتصالات اللاسلكية بالدفاع المدني في كل من (منطقة المدينة المنورة - منطقة القصيم - منطقة حائل - منطقة الجوف)	٣٩/٣٠	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٢هـ	١٤٣٩/٩/١٣هـ
	٣- صيانة وإصلاح نظام المراقبة الأمنية لمباني الدفاع المدني شاملة قطع الغيار	٣٩/٣١	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٣هـ	١٤٣٩/٩/١٤هـ
	٤- صيانة ونظافة مراكز تدريب الدفاع المدني ومعهد الدفاع المدني ومركز تدريب اللياقة البدنية والنشاط الرياضي بالرياض	٣٩/٣٢	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٣هـ	١٤٣٩/٩/١٤هـ
	٥- تأمين وتوريد وتركيب وتشغيل نظام المراقبة الأمنية للمرحلة الخامسة (CCTV) لعدد من مباني الدفاع المدني	٣٩/٣٣	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٤هـ	١٤٣٩/٩/١٥هـ
	٦- توريد الأحذية العسكرية للمديرية العامة للدفاع المدني	٣٩/٣٤	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٤هـ	١٤٣٩/٩/١٥هـ
	٧- صيانة ونظافة بعض مباني الدفاع المدني بمنطقة الباحة	٣٩/٣٥	٥٠٠	١٤٣٩/٩/١٥هـ	١٤٣٩/٩/١٦هـ
	٨- صيانة الأنظمة الميكانيكية لمباني الدفاع المدني بمنطقة عسير	٣٩/٣٦	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٥هـ	١٤٣٩/٩/١٦هـ
	٩- صيانة ونظافة مباني الدفاع المدني بمنطقة تبوك	٣٩/٣٧	٥٠٠	١٤٣٩/٩/١٩هـ	١٤٣٩/٩/٢٠هـ
	١٠- صيانة الأنظمة الميكانيكية لمباني الدفاع المدني بمنطقة جُـرَّان	٣٩/٣٨	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٩هـ	١٤٣٩/٩/٢٠هـ
	١١- أعمال ترميم وإضافات لمبنى مديرية الدفاع المدني بمنطقة جُـرَّان	٣٩/٣٩	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/٢٠هـ	١٤٣٩/٩/٢١هـ
	١٢- صيانة وتجديد الأعمال الزراعية بمباني الدفاع المدني بمنطقة الرياض والمنطقة الشرقية ومنطقة عسير	٣٩/٤٠	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/٢٠هـ	١٤٣٩/٩/٢١هـ

### وزارة الداخلية

الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
المديرية العامة لحرس الحدود	١- تأمين الإعاشة المطهية مع الترخيم لطلبة أكاديمية محمد بن نايف للعلوم والدراسات الأمنية البحرية	١٦/٤٣٩/٩٦	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/٥ هـ	١٤٣٩/٩/٦ هـ
	٢- صيانة مباني ومنشآت قيادة حرس الحدود بمنطقة الحدود الشمالية	٢٣/٤٣٩/٩٧	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/٥ هـ	١٤٣٩/٩/٦ هـ
	٣- صيانة مباني ومنشآت قيادة حرس الحدود بمنطقة تبوك	٢٣/٤٣٩/٩٨	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/٥ هـ	١٤٣٩/٩/٦ هـ
	٤- صيانة مباني ومنشآت قيادة حرس الحدود بمنطقة الجوف	٢٣/٤٣٩/٩٩	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/٧ هـ	١٤٣٩/٩/٨ هـ
	٥- مشروع إنشاء رصيف بحري بطول (٦٠٠ م) بالكويصرية بالمنطقة الشرقية	٢٣/٤٣٩/١٠٠	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/٧ هـ	١٤٣٩/٩/٨ هـ
	٦- تأمين عدد (٣٠٠) سيارة بكب دورية برية (٤×٤) بمكيف	٣٦/٤٣٩/١٠١	٢٠٠٠	١٤٣٩/٩/٧ هـ	١٤٣٩/٩/٨ هـ
	٧- صيانة طرق دوريات حرس الحدود بمنطقة تبوك (حالة عمار - حفل - شمال مقنا)	٢٣/٤٣٩/١٠٢	٢٠٠٠	١٤٣٩/٩/٧ هـ	١٤٣٩/٩/٨ هـ
	٨- تشغيل بوقية مركز تدريب حرس الحدود بمنطقة جُبران	١٦/٤٣٩/١٠٣	١٠٠	١٤٣٩/٩/٧ هـ	١٤٣٩/٩/٨ هـ
المديرية العامة للجوازات	عملية تأمين وتركيب احتياج المديرية العامة للجوازات وفروعها بالمناطق من أجهزة التكييف بجميع أنواعها	٣٩/٢٤	١٠٠٠	١٤٣٩/١٠/١٠ هـ	١٤٣٩/١٠/١١ هـ
إمارة منطقة الباحة	١- منافسة مشروع صيانة ونظافة قصر الأمير ومبنى الإمارة	٠١٨٠٢١/٠٠٠/٣٠٠٠١٠٣٠٢/٢٤٤٢١١	٣٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٢ هـ	١٤٣٩/٩/١٣ هـ
	٢- منافسة مشروع صيانة ونظافة مباني المحافظات والمراكز	٠١٨٠٢١/٠٠٠/٣٠٠٠١٠١٠٦/٢٤٤٢١٢	٣٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٢ هـ	١٤٣٩/٩/١٣ هـ
الإدارة العامة للمجاهدين	١- تأمين أعمال سور وبوابات ومظلات السيارات لمعسكر الإدارة بخريص		١٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٢ هـ	١٤٣٩/٩/١٣ هـ
	٢- توريد وتركيب مباني جاهزة لفروع الإدارة بمنطقة جُبران وعسير والشرقية		٥٠٠	١٤٣٩/٩/١٣ هـ	١٤٣٩/٩/١٤ هـ
الإدارة العامة للخدمات الطبية بوزارة الداخلية	١- منافسة الهوائف الشبكية	١١/٣٣/١٢	٢٠٠٠	١٤٣٩/٨/٢٧ هـ	١٤٣٩/٨/٢٨ هـ
	٢- منافسة صيانة أنظمة التكييف المتصلة والمنفصلة وغرف التبريد للعيادات الشاملة التخصصية النموذجية في كل من (عرعر، حائل، القصيم، جازان، الباحة) ١٤٣٩ هـ	١٣/٣٣/١٢	٢٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٢ هـ	١٤٣٩/٩/١٣ هـ
	٣- منافسة اللوازم الطبية والمختبرات والأثاث الطبي لزوم العيادات الشاملة لقوى الأمن التابعة للإدارة العامة للخدمات الطبية لعام ١٤٣٩ هـ	١٤/٣٣/١٢	٣٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٤ هـ	١٤٣٩/٩/١٥ هـ
	٤- منافسة تأمين كباين ترخيص غرفة أشعة بانوراما للعيادات التخصصية بوادي الدواسر ورفحاء لعام ١٤٣٩ هـ	١٥/٣٣/١٢	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٥ هـ	١٤٣٩/٩/١٦ هـ

### وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد

الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد	١- صيانة ونظافة وتشغيل وكالة المطبوعات والبحث العلمي ومركز الإصدارات بمدينة الرياض	١٤٣٩-٠١٢	٣٠٠٠	١٤٣٩/٩/٦ هـ	١٤٣٩/٩/٧ هـ
	٢- تأمين الحراسات الأمنية لميقات ذات عرق بمنطقة مكة المكرمة	١٤٣٩-٠١٣	٥٠٠	١٤٣٩/٩/٦ هـ	١٤٣٩/٩/٧ هـ
	٣- طباعة كتب العمرة	١٤٣٩-٠١٤	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/٦ هـ	١٤٣٩/٩/٧ هـ

### وزارة الثقافة والإعلام

الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
وزارة الثقافة والإعلام	عملية صيانة ونظافة مبنى فرع وزارة الثقافة والأعلام بالمدينة المنورة	١٤٤٠/١٤٣٩/٢٣١/١٣/٤	٢٠٠٠	١٤٣٩/٩/٥ هـ	١٤٣٩/٩/٦ هـ

وزارة الصحة

الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
وزارة الصحة	١- تنفيذ وتوريد مظله الحاج والمعتمر	٣٩/٠٠١/١٠٣/٠٠٤١	٣٠٠٠	١٤٣٩/٩/٥هـ	١٤٣٩/٩/٥هـ
	٢- الدراسة المسحية للأثار الصحية المرتبطة بالتلوث الإشعاعي في المياه ومدى علاقتها ببعض الأمراض	٣٩/٠٠١/١٠٣/٠٠٣٩	٢٠٠٠	١٤٣٩/٩/٥هـ	١٤٣٩/٩/٥هـ
صحة الرياض	١- صيانة ونظافة المراكز الصحية بالزلفي	١٣٨٥	٣٠٠٠	١٤٣٩/٩/٥هـ	١٤٣٩/٩/٥هـ
	٢- إحلال أسرة لمستشفيات منطقة الرياض	١٣٨٧	٣٠٠٠	١٤٣٩/٩/٦هـ	١٤٣٩/٩/٦هـ
	٣- صيانة ونظافة مبنى المديرية العامة للشؤون الصحية وملحقاته والمباني الملحقة بمبنى الفصائلية ومبنى التموين الطبي والمستودعات التابعه له والطبعة الطبية	١٣٨٨	٣٠٠٠	١٤٣٩/٩/٧هـ	١٤٣٩/٩/٧هـ
	٤- إحلال أجهزة الأشعة بمستشفيات ومجمعات طب الأسنان بمنطقة الرياض	١٣٨٩	٣٠٠٠	١٤٣٩/٩/٨هـ	١٤٣٩/٩/٨هـ
	٥- صيانة ونظافة مستشفى الزاحمية العام	١٣٩٠	٣٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٢هـ	١٤٣٩/٩/١٢هـ
	٦- تأمين أجهزة طبية لقسم الطوارئ بمستشفى الأيمان العام	١٣٩١	٣٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٣هـ	١٤٣٩/٩/١٣هـ
	٧- صيانة ونظافة مستشفى نفي العام	١٣٩٢	٣٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٤هـ	١٤٣٩/٩/١٤هـ
	٨- تأمين أجهزة ومعدات طبية لمستشفى الملك سلمان بن عبدالعزيز	١٣٩٣	٣٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٥هـ	١٤٣٩/٩/١٥هـ
	٩- صيانة ونظافة مستشفى الرين العام	١٣٩٤	٣٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٩هـ	١٤٣٩/٩/١٩هـ
	١٠- إحلال وحدات أسنان للمنطقة	١٣٩٥	٣٠٠٠	١٤٣٩/٩/٢٠هـ	١٤٣٩/٩/٢٠هـ
صحة مكة المكرمة	١١- تأمين أجهزة تعقيم المناظير لمستشفيات المنطقة	١٣٩٦	٣٠٠٠	١٤٣٩/٩/٢١هـ	١٤٣٩/٩/٢١هـ
	١٢- صيانة ونظافة مستشفى الملك خالد بالمجمعة	١٣٩٧	٣٠٠٠	١٤٣٩/١٠/١١هـ	١٤٣٩/١٠/١١هـ
	١- صيانة وتشغيل الحاسب الآلي الجديد بمستشفى الولادة والأطفال بمكة المكرمة لعام ١٤٣٩هـ	٣٩/٠٢٥/١٠٣/٠٠١٦	٢٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٢هـ	١٤٣٩/٩/١٢هـ
	٢- تأجيل موعد منافسة الصيانة الطبية للمستشفيات ومراكز الرعاية الصحية الأولية بمكة المكرمة والشاعر المقدسة	٣٩/٠٢٥/١٠٣/٠٠١٠	١٠,٠٠٠	١٤٣٩/٩/٢٢هـ	١٤٣٩/٩/٢٢هـ
	٣- الإحلال الغير طبي للمستشفيات والمراكز الصحية الأولية بالشاعر المقدسة لعام ١٤٣٩هـ	٣٩/٠٢٥/١٠٢/٠٠٣٠	١٥٠٠	١٤٣٩/٩/٦هـ	١٤٣٩/٩/٦هـ
	٤- إحلال الأجهزة الطبية للمستشفيات والمراكز الصحية بالشاعر المقدسة لعام ١٤٣٩هـ	٣٩/٠٢٥/١٠٢/٠٠٣١	٢٥٠٠	١٤٣٩/٩/٧هـ	١٤٣٩/٩/٧هـ
	٥- تأمين أجهزة طبية لمستشفى الحرم لعام ١٤٣٩هـ	٣٩/٠٢٥/١٠٢/٠٠٣٢	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/٨هـ	١٤٣٩/٩/٨هـ
	٦- تطوير قسم الطوارئ بمستشفى منى الطوارئ لعام ١٤٣٩هـ	٣٩/٠٢٥/١٠٤/٠٠١١	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/٩هـ	١٤٣٩/٩/٩هـ
	٧- تأمين مستلزمات الأرجوان للمرافق الصحية بالشاعر المقدسة لموسم حج ١٤٣٩هـ	٣٩/٠٢٥/١٠٢/٠٠٣٤	٥٠٠	١٤٣٩/٩/١٣هـ	١٤٣٩/٩/١٣هـ
	٨- تأمين المستلزمات الطبية للمرافق الصحية بالشاعر المقدسة لموسم حج ١٤٣٩هـ	٣٩/٠٢٥/١٠٢/٠٠٣٣	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٣هـ	١٤٣٩/٩/١٣هـ
صحة جدة	٩- تأمين مستلزمات أجهزة التنفس والتخدير للمرافق الصحية بالشاعر المقدسة لموسم حج ١٤٣٩هـ	٣٩/٠٢٥/١٠٢/٠٠٣٦	٥٠٠	١٤٣٩/٩/١٤هـ	١٤٣٩/٩/١٤هـ
	١٠- تأمين مستلزمات وحدة المناظير للمرافق الصحية بالشاعر المقدسة لموسم حج ١٤٣٩هـ	٣٩/٠٢٥/١٠٢/٠٠٣٥	٥٠٠	١٤٣٩/٩/١٤هـ	١٤٣٩/٩/١٤هـ
	١١- تجهيز وتأثيث المبنى الإداري بمستشفى الملك فيصل بمكة المكرمة لعام ١٤٣٩هـ	٣٩/٠٢٥/١٠٢/٠٠٣٧	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٥هـ	١٤٣٩/٩/١٥هـ
	١٢- ترميم وحسين الوحدات السكنية بمستشفى النور التخصصي لعام ١٤٣٩هـ	٣٩/٠٢٥/١٠٤/٠٠١٢	٢٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٦هـ	١٤٣٩/٩/١٦هـ
	١٣- ترميم وحسين الوحدات السكنية بمستشفى حراء العام لعام ١٤٣٩هـ	٣٩/٠٢٥/١٠٤/٠٠١٣	٢٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٩هـ	١٤٣٩/٩/١٩هـ
	الصيانة والنظافة والتشغيل الغير طبي وصيانة الأجهزة والعدادات الطبية لمستشفى الولادة والأطفال التخصصي محافظة جدة	١٤٣٩/٤١	٣٠,٠٠٠	١٤٣٩/١٠/١٠هـ	١٤٣٩/١٠/١١هـ
	توريد وتركيب وتشغيل أجهزة طبية لمستشفيات شمال عسير ١٠٠ سرير (النماص - بلسمر)	١٤٣٩/٢٠١٩	٥٠٠٠	١٤٣٩/١٠/١٨هـ	١٤٣٩/١٠/١٨هـ

## وزارة الصحة

الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
صحة المدينة المنورة	١- توريد وتركيب لوحة لبني إدارة الصحة المدرسية بالصحة العامة بمنطقة المدينة المنورة	١٤٣٩/٤٣	١٠٠	١٤٣٩/٩/٦	١٤٣٩/٩/٦
	٢- تأمين وتركيب وتشغيل نظام الاتصال السموم والرئي بمجمع الأمل للصحة النفسية بمنطقة المدينة المنورة ١٤٣٩ هـ	١٤٣٩/٤٤	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/٧	١٤٣٩/٩/٧
	٣- تأمين وتركيب وتشغيل نظام الدخول والخروج للأبواب بمجمع الأمل للصحة النفسية بمنطقة المدينة المنورة - ١٤٣٩ هـ	١٤٣٩/٤٥	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/٨	١٤٣٩/٩/٨
	٤- تأمين وتركيب وتشغيل نظام مخزنات البيانات والأرشيف الإلكترونية بمجمع الأمل للصحة النفسية بمنطقة المدينة المنورة ١٤٣٩ هـ	١٤٣٩/٤٦	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/٩	١٤٣٩/٩/٩
	٥- ترميم وتطوير مركز صحي النصر بالمدينة المنورة	١٤٣٩/٤٨	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٣	١٤٣٩/٩/١٣
	٦- تقديم وجبات مطهية للقوى الداعمة المشاركة في حج عام ١٤٣٩ هـ	١٤٣٩/٤٩	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٥	١٤٣٩/٩/١٥
	٧- تجهيز وتأثيث مستشفى الصحة النفسية (المرحلة الثانية) بمنطقة المدينة المنورة ١٤٣٩ هـ	١٤٣٩/٥٠	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٦	١٤٣٩/٩/١٦
	٨- تأمين عدد (٥) عيادات متنقلة بكامل تجهيزاتها	١٤٣٩/٥١	٢٠٠٠	١٤٣٩/٩/٥	١٤٣٩/٩/٥
	٩- ترميم وتطوير مركز صحي حي الخالدية بالمدينة المنورة	١٤٣٩/٥٢	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٩	١٤٣٩/٩/١٩
	١٠- ترميم وتطوير مركز صحي القبيلتين بالمدينة المنورة	١٤٣٩/٥٣	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/٢٠	١٤٣٩/٩/٢٠
	١١- تأمين مقطورة متنقلة لحفظ الجثث بمنطقة المدينة المنورة لعام ١٤٣٩ هـ	١٤٣٩/٥٤	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/٥	١٤٣٩/٩/٥
	١٢- احتياج المنطقة من الأدوات المكتبية	١٤٣٩/٥٥	٢٠٠	١٤٣٩/٩/٦	١٤٣٩/٩/٦
١٣- التجهيزات التقنية للمباني والإدارات المشاركة بأعمال الحج ١٤٣٩ هـ	١٤٣٩/٥٦	٥٠٠	١٤٣٩/٩/٧	١٤٣٩/٩/٧	
١٤- تمديد موعد منافسة احتياج مستشفى النساء والولادة والأطفال من (بند التشغيل الذاتي) لسيارات الخدمات للعام المالي ١٤٣٩/١٤٤٠ هـ	١٤٣٩/٢٣	٢٠٠	١٤٣٩/١٠/١٠	١٤٣٩/١٠/١٠	
١٥- تمديد موعد منافسة احتياج مستشفى أحد من (بند التشغيل الذاتي) لسيارات الخدمات للعام المالي ١٤٣٩/١٤٤٠ هـ	١٤٣٩/٢٤	٢٠٠	١٤٣٩/١٠/١٠	١٤٣٩/١٠/١٠	
١٦- تمديد موعد منافسة احتياج مستشفى ينبع العام من (بند التشغيل الذاتي) لسيارات الخدمات للعام المالي ١٤٣٩/١٤٤٠ هـ	١٤٣٩/٢٥	٢٠٠	١٤٣٩/١٠/١٠	١٤٣٩/١٠/١٠	
صحة الباحة	تمديد موعد منافسة تأمين عدد (١٠) سيارات فئة ثمانية ركاب وعدد (١٧) سيارة فئة سبع ركاب	١٤٣٩/١٠	٥٠٠	١٤٣٩/٩/٦	١٤٣٩/٩/٦
صحة جازان	١- منافسة تأمين أسطوانات معينة بالغاز بكامل ملحقاتها لمستشفى الأمير محمد بن ناصر بجازان	٣٩/٨٤	٥٠٠	١٤٣٩/٩/٢٠	١٤٣٩/٩/٢٠
	٢- منافسة تأمين أسطوانات معينة بالغاز بكامل ملحقاتها لمستشفى الصحة النفسية والأمل بجازان	٣٩/٨٥	٥٠٠	١٤٣٩/٩/٢٠	١٤٣٩/٩/٢٠
صحة القنفذة	١- عملية إنهاء وتلافي ملاحظات المراكز الصحية	١٤٣٩/١١	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/٥	١٤٣٩/٩/٥
	٢- توريد وتركيب أجهزة ومعدات طبية لمستشفيات صحة القنفذة	١٤٣٩/١٢	٣٠٠٠	١٤٣٩/٩/٦	١٤٣٩/٩/٦
صحة نجران	منافسة مشروع تطوير أراضيات وأسقف معلقة لمستشفى حبونا العام بمنطقة نجران	١٤٣٩/٤٦	٢٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٥	١٤٣٩/٩/١٥
صحة المنطقة الشرقية	١- تمديد موعد منافسة مشروع استكمال إنشاء مركز طب الأسنان التخصصي بالقatif	٣٩٠٣٨١٠٤٠٠١٠	٤٠٠٠	١٤٣٩/١٠/١٨	١٤٣٩/١٠/١٩
	٢- تمديد موعد منافسة مشروع توسعة مستشفى الأمير سلطان بليجة - المرحلة الثانية	٣٩٠٣٨١٠٤٠٠٠٩	٣٠٠٠	١٤٣٩/١٠/١١	١٤٣٩/١٠/١٢
	٣- تمديد موعد منافسة الأدوية التخصصية الخاصة بمركز سعود البابطين لطب وجراحة القلب	٣٩٠٣٨١٠٣٠٠١٣	١٠٠٠	١٤٣٩/٨/٢١	١٤٣٩/٨/٢٢
	٤- منافسة اللوازم الطبية لمستشفى الولادة والأطفال بالدمام	٣٩٠٣٨١٠٣٠٠١٥	١٥٠٠	١٤٣٩/١٠/١٨	١٤٣٩/١٠/١٩
صحة الأحساء	عملية ترميم وتحسين سكن التمريض بمستشفى الملك فهد محافظة الأحساء	٣٩/٠٣٥/١٠/٤٠٠٢٣	٢٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٤	١٤٣٩/٩/١٥

### وزارة الصحة

الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
صحة الحدود الشمالية	١- مشروع الأعمال التطويرية بمستشفى العويقيلة العام	١٥٩	١٠٠٠	١٤٣٩/١٠/١٨هـ	١٤٣٩/١٠/١٩هـ
	٢- مشروع الأعمال التطويرية بمستشفى شعبة نصاب العام	١٦٠	١٠٠٠	١٤٣٩/١٠/١٨هـ	١٤٣٩/١٠/١٩هـ
	٣- إنشاء قاعة التعليم الطبي المستمر بمستشفى طريف العام	١٦١	١٠٠٠	١٤٣٩/١٠/١٩هـ	١٤٣٩/١٠/٢٠هـ
	٤- الاحلال الطبي لعام ١٤٣٩-٤٤٠٠هـ لجميع المرافق الصحية بمنطقة الحدود الشمالية	١٦٢	٢٠٠٠	١٤٣٩/١٠/١٩هـ	١٤٣٩/١٠/٢٠هـ
صحة تبوك	١- منافسة احتياج غرف العمليات بمستشفى الملك فهد التخصصي من الآلات والمستهلكات الطبية	٥٥/٢٦٨	٥٠٠٠	١٤٣٩/٨/٢٨هـ	١٤٣٩/٨/٢٨هـ
	٢- منافسة احتياج مستشفى الولادة والأطفال من المعدات والأجهزة الطبية	٥٥/٢٦٩	٥٠٠٠	١٤٣٩/٨/٢٩هـ	١٤٣٩/٨/٢٩هـ
	٣- منافسة احتياج مستشفى تيماء من المعدات والأجهزة الطبية	٥٥/٢٧٠	٥٠٠٠	١٤٣٩/٨/٢٩هـ	١٤٣٩/٨/٢٩هـ
	٤- منافسة احتياج مستشفى ضباء من المعدات والأجهزة الطبية	٥٥/٢٧١	٥٠٠٠	١٤٣٩/٩/١هـ	١٤٣٩/٩/١هـ
	٥- منافسة احتياج مستشفى الوجه من المعدات والأجهزة الطبية	٥٥/٢٧٢	٥٠٠٠	١٤٣٩/٩/١هـ	١٤٣٩/٩/١هـ
	٦- منافسة الأجهزة الطبية لمستشفى حقل	٥٥/٢٧٣	١٠,٠٠٠	١٤٣٩/٩/٢هـ	١٤٣٩/٩/٢هـ
إدارة العقود والمشتريات بمدينة الملك فهد الطبية	١- تأمين رافعات شوكة	٧٥٧٢٧	٢٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٣هـ	١٤٣٩/٩/١٤هـ
	٢- معالجة النفايات الطبية الخطرة	١٢٩٠٣٦	٥٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٣هـ	١٤٣٩/٩/١٤هـ
	٣- تحديد موعد منافسة تأمين محروقات لمدينة الملك فهد الطبية	١٢٣٧٣٩	٢٠٠٠	١٤٣٩/٨/١٦هـ	١٤٣٩/٨/١٧هـ
	٤- تحديد موعد منافسة توسعة الشبكة اللاسلكية وإدارة الأجهزة النقال	٩٩٣٥٥	٣٠٠٠	١٤٣٩/٨/٩هـ	١٤٣٩/٨/١٠هـ

### وزارة الحرس الوطني

الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
وزارة الحرس الوطني الرياض إدارة المناقصات والعقود مكتب رقم (١٥٥)	١- صيانة عدد (١١) جهاز لكشف الطرود والقنابل بأشعة إكس وعدد (١٢) جهاز تفتيش الأشخاص للكشف عن المعادن لزوم مبنى وزارة الحرس الوطني والمباني الخارجية لمدة خمس سنوات	١٤٤٠/١٤٣٩/١٣هـ	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/٧هـ	١٤٣٩/٩/٨هـ
	٢- إعادة طرح إنشاء ورشة صيانة السيارات بقاعدة الإمداد والتموين (الإسناد العام)	١٤٤٠/١٤٣٩/١٤هـ	٢٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٢هـ	١٤٣٩/٩/١٣هـ
	٣- إعادة طرح إنشاء ورشة صيانة الأبراج بقاعدة الإمداد والتموين بخشم العان	١٤٤٠/١٤٣٩/١٥هـ	٢٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٤هـ	١٤٣٩/٩/١٥هـ
الشؤون الصحية بوزارة الحرس الوطني	١- منافسة تأمين خدمة التشغيل والصيانة الوقائية المتضمنة خدمة الإصلاح للغلايات بالمغسلة المركزية بمدينة الملك عبدالعزيز الطبية بالرياض التابعة للشؤون الصحية بوزارة الحرس الوطني	م ش ص/١٤٣٩/٧٧هـ	٣٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٩هـ	١٤٣٩/٩/٢٠هـ
	٢- تأمين وتوريد طلبات ومواد لمعمل الأسنان حسب الطلب لقسم عيادات الأسنان بمستشفى الإمام عبدالرحمن بن فيصل بالدمام التابع للشؤون الصحية بوزارة الحرس الوطني	م ش ص/١٤٣٩/٧٨هـ	٣٠٠٠	١٤٣٩/٩/٢١هـ	١٤٣٩/٩/٢٢هـ
	٣- منافسة توريد وتركيب نظام الرصد العصبي للوجه والعنق لقسم جراحة الأنف والأذن والحنجرة بمدينة الملك عبدالعزيز الطبية بالرياض التابعة للشؤون الصحية بوزارة الحرس الوطني	م ش ص/١٤٣٩/٨٠هـ	٣٠٠٠	١٤٣٩/٩/٨هـ	١٤٣٩/٩/٩هـ

## وزارة التعليم

الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
جامعة الملك عبدالعزيز	إنشاء عدد (١١) برج محمول بالمقر الرئيسي للجامعة وفروعها لرفع كفاءة الحلول الخارجية للاتصالات	٨٢٩٠٠	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/٦ هـ	١٤٣٩/٩/٦ هـ
جامعة الملك فيصل	١- تحديد موعد منافسة تشغيل وصيانة مباني ومرافق الجامعة	٢٠١٨٠٠١٤	١٠.٠٠٠	١٤٣٩/٨/١٦ هـ	١٤٣٩/٨/١٧ هـ
	٢- منافسة جديد رخص نظام البانر بعمادة تقنية المعلومات بالجامعة	٢٠١٨٠٠١٧	٢٠٠٠	١٤٣٩/٩/٥ هـ	١٤٣٩/٩/٦ هـ
	٣- منافسة تأثيث مجمع مدارس البنين والبنات بالمدينة الجامعية	٢٠١٨٠٠١٨	٢٠.٠٠٠	١٤٣٩/١٠/١٣ هـ	١٤٣٩/١٠/١٤ هـ
جامعة الملك فهد للبترول والمعادن	١- توريد وتركيب أثاث لسكن الطلاب	١٨١٠٠٦٢٠/٤٣	٥٠٠	١٤٣٩/٩/١٣ هـ	١٤٣٩/٩/١٤ هـ
	٢- مزاد تأجير موقع لتشغيل صالون حلاقة - سكن الطلاب بالجامعة	٥٠١٢/٤٤	مجانباً	١٤٣٩/٩/١٣ هـ	١٤٣٩/٩/١٤ هـ
	٣- مزاد تأجير موقع مطعم داخل الجامعة	٥٠١٢/٤٥	مجانباً	١٤٣٩/٩/١٣ هـ	١٤٣٩/٩/١٤ هـ
جامعة الأمير سطاتم بن عبدالعزيز إدارة صندوق الطلاب	استكمال محطة الوقود التابعة لصندوق الطلاب بجامعة الأمير سطاتم بن عبدالعزيز	٣٩/١/١	٢٥٠٠	١٤٣٩/٩/٨ هـ	١٤٣٩/٩/٩ هـ
جامعة حائل	تجهيز معمل الابتكار والتصنيع والتعديل بجامعة أم القرى	١٨٠٠٠٨٢	١٥٠٠	١٤٣٩/٩/١ هـ	١٤٣٩/٩/٢ هـ
جامعة طيبة	١- منافسة تأمين إعاشة طلاب وطالبات جامعة طيبة بالمدينة المنورة	٣٩/٩	٣٠٠٠	١٤٣٩/٩/٥ هـ	١٤٣٩/٩/٥ هـ
	٢- منافسة مشروع توريد وتركيب تراخيص برنامج (Microsoft power bi)	٣٩/١٠	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/٨ هـ	١٤٣٩/٩/٨ هـ
	٣- منافسة توريد ملحقات ومعدات لشبكات وأجهزة الحاسب الآلي	٣٩/١١	٢٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٢ هـ	١٤٣٩/٩/١٢ هـ
	٤- منافسة جديد تراخيص برنامج nintex	٣٩/١٢	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٥ هـ	١٤٣٩/٩/١٥ هـ
	٥- مشروع إنشاء مبنى ذوي الإحتياجات الخاصة بالمقر الرئيسي بجامعة طيبة	٣٩/ش/١٤	٢٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٢ هـ	١٤٣٩/٩/١٢ هـ
جامعة بيشة	مشروع تشغيل وصيانة العامل والتجربات بجامعة بيشة	٩	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٤ هـ	١٤٣٩/٩/١٥ هـ
جامعة جازان	١- تعديل موعد فتح مظاريف منافسة صيانة وتشغيل المدينة الجامعية	٥١٨	٧٠٠٠	١٤٣٩/٩/٢٠ هـ	١٤٣٩/٩/٢١ هـ
	٢- تأمين مواد كيميائية للمستودعات المركزية	٥١٩	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/٦ هـ	١٤٣٩/٩/٧ هـ
	٣- تحديد منافسة تجهيز معامل الحاسب الآلي بكلية العلوم الطبية التطبيقية	٥١٠	٣٠٠٠	١٤٣٩/٨/٢٧ هـ	١٤٣٩/٨/٢٨ هـ
جامعة القصيم	١- مشروع تنفيذ الأعمال التكميلية لمباني كلية الطب برقم (٢) المبنى الإداري لجامعة القصيم	٤٠/٣٩/١٨	١٠.٠٠٠	١٤٣٩/٩/٦ هـ	١٤٣٩/٩/٧ هـ
	٢- مشروع تنفيذ تعديلات البيئة الأساسية لموقع كلية العلوم والآداب للطالبات بالبيكيرية	٤٠/٣٩/١٩	٧٠٠٠	١٤٣٩/٩/٧ هـ	١٤٣٩/٩/٨ هـ
	٣- مشروع تطوير وتأهيل المنشآت الرياضية بجامعة القصيم	٤٠/٣٩/٢٠	٥٠٠٠	١٤٣٩/٩/٨ هـ	١٤٣٩/٩/٩ هـ
	٤- منافسة تشغيل وصيانة المدينة الجامعية	٤٠/٣٩/٢١	٥٠.٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٢ هـ	١٤٣٩/٩/١٣ هـ
	٥- منافسة نظافة وحدات المدينة الجامعية بالمليدا	٤٠/٣٩/٢٢	٢٠.٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٣ هـ	١٤٣٩/٩/١٤ هـ
تعليم المدينة المنورة	تأهيل جزئي وتقليل عدد (٥) محلات مدارس البنين	٨٨/٣٩/٢٨	٥٠٠ لكل كراسة	١٤٣٩/٩/٧ هـ	١٤٣٩/٩/٨ هـ
تعليم عسير	١- تأمين إحتياج المدارس من الأجهزة والوسائل التعليمية	١٠٠/٣٩/٦٣	١٠٠٠	١٤٣٩/٨/٢٧ هـ	١٤٣٩/٨/٢٨ هـ
	٢- منافسة استكمال تعليية مرية	١٠٠/٣٩/٦٤	١٠٠٠	١٤٣٩/٨/٢٧ هـ	١٤٣٩/٨/٢٨ هـ
	٣- منافسة توريد وتركيب وتشغيل مصاعد	١٠٠/٣٩/٦٥	١٠٠٠	١٤٣٩/٨/٢٧ هـ	١٤٣٩/٨/٢٨ هـ
	٤- منافسة استكمال مظلات وصالة (أ)	١٠٠/٣٩/٦٦	١٠٠٠	١٤٣٩/٨/٢٧ هـ	١٤٣٩/٨/٢٨ هـ
	٥- منافسة استكمال المشاريع المسحوبة (المجموعة الثانية)	١٠٠/٣٩/٦٧	١٠٠٠	١٤٣٩/٨/٢٧ هـ	١٤٣٩/٨/٢٨ هـ
	٦- منافسة استكمال المشاريع المسحوبة (المجموعة الأولى)	١٠٠/٣٩/٦٨	١٠٠٠	١٤٣٩/٨/٢٧ هـ	١٤٣٩/٨/٢٨ هـ
	٧- صيانة مسرح الإدارة العامة	١٠٠/٣٩/٦٩	١٠٠٠	١٤٣٩/٨/٢٧ هـ	١٤٣٩/٨/٢٨ هـ

### وزارة التعليم

الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
تعليم القنفذة	١- توريد وتأمين مستلزمات الصيانة ومستهلكات (المجموعة الأولى)	٨٦/٣٩/١٢	٥٠٠	١٤٣٩/٩/٥ هـ	١٤٣٩/٩/٦ هـ
	٢- توريد وتأمين مستلزمات الصيانة ومستهلكات (المجموعة الثانية)	٨٦/٣٩/١٤	٥٠٠	١٤٣٩/٩/٥ هـ	١٤٣٩/٩/٦ هـ
	٣- توريد وتأمين مستلزمات الصيانة ومستهلكات (المجموعة الثالثة)	٨٦/٣٩/١٥	٥٠٠	١٤٣٩/٩/٥ هـ	١٤٣٩/٩/٦ هـ
تعليم المخوة	١- توريد أثاث مكتبي للمدارس ومراكز مصادر التعلم ورياض الأطفال	١٠٩/٣٩/١٠	١٠٠٠ لكل كراسة	١٤٣٩/٨/٢٨ هـ	١٤٣٩/٨/٢٩ هـ
	٢- توريد أدوات مختبرات ووسائل تعليمية للمدارس	١٠٩/٣٩/١١	٣٠٠ لكل كراسة	١٤٣٩/٨/٢٨ هـ	١٤٣٩/٨/٢٩ هـ
	٣- عملية تأمين وتوريد وتركيب مستلزمات العيادات المدرسية	١٠٩/٣٩/١٢	٥٠٠ لكل كراسة	١٤٣٩/٨/٢٨ هـ	١٤٣٩/٨/٢٩ هـ
تعليم المهدي	١- تأمين حقائب إسعافات أولية بكامل محتوياتها	٩١/٣٩/١٠	٣٠٠	١٤٣٩/٩/٦ هـ	١٤٣٩/٩/٧ هـ
	٢- تأمين المياه لمنى الإدارة والمباني التابعة لها	٩١/٣٩/١١	٣٠٠	١٤٣٩/٩/٦ هـ	١٤٣٩/٩/٧ هـ
تعليم الأفلاج	١- استكمال إنشاء المدرسة الابتدائية الثالثة بالهدار محافظة الأفلاج	٧٩/٣٩/٩	٥٠٠	١٤٣٩/٩/٥ هـ	١٤٣٩/٩/٦ هـ
	٢- استكمال إنشاء المدرسة الابتدائية الثالثة بالهدار محافظة الأفلاج	٧٩/٣٩/٩	٥٠٠	١٤٣٩/٩/٥ هـ	١٤٣٩/٩/٦ هـ
	٣- استكمال مشروع متوسطة وثانوية الهمجة محافظة الأفلاج	٧٩/٣٩/١٠	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/٥ هـ	١٤٣٩/٩/٦ هـ
	٤- مقايسة صيانة وإصلاح وتشغيل أجهزة تبريد وتكييف وتدفئة لمدارس محافظة الأفلاج (المجموعة الأولى)	٧٩/٣٩/١١	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/٦ هـ	١٤٣٩/٩/٧ هـ
	٥- مقايسة صيانة وإصلاح وتشغيل أجهزة تبريد وتكييف وتدفئة لمدارس محافظة الأفلاج (المجموعة الثانية)	٧٩/٣٩/١٢	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/٦ هـ	١٤٣٩/٩/٧ هـ
تعليم حفر الباطن	إلغاء منافسة عملية التخلص من المواد الكيميائية التالفة	٩٩/٣٩/٣			

### وزارة المالية

الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
وزارة المالية	توريد وتركيب سقف متحرك قابل للفك ومرآوح سحب مركزية للمحطة الاحتياطية لمنى مركز المعلومات الوطني بجمع الوزارة الرئيسي بالرياض	١٩٧٥	٥٠٠	١٤٣٩/٩/٥ هـ	١٤٣٩/٩/٦ هـ

### وزارة التجارة والاستثمار

الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
وزارة التجارة والاستثمار	١- تشغيل وصيانة ونظافة مبنى فرع الوزارة بنجران وصيانة وري أحواض الزراعة الخارجية والنباتات الداخلية	٢٠١٨/٢٥	٤٠٠٠	١٤٣٩/٩/١ هـ	١٤٣٩/٩/٢ هـ
	٢- مشروع تأهيل وتطوير الدور الأرضي بمبنى الوزارة بجازان	٢٠١٨/٢٦	٣٠٠٠	١٤٣٩/٨/٢٣ هـ	١٤٣٩/٨/٢٤ هـ

### وزارة الخارجية

الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
وزارة الخارجية	١- منافسة مشروع توريد وتركيب أثاث مكاتب السفارة ودار السكن ومسكن الموظفين في دكا - بنجلاديش		١٢,٠٠٠	١٤٣٩/٩/٧ هـ	١٤٣٩/٩/٨ هـ
	٢- منافسة مشروع توريد لواصق طباعات التصادق لممثليات المملكة في الخارج		٣٠٠٠	١٤٣٩/٩/٧ هـ	١٤٣٩/٩/٨ هـ
	٣- منافسة مشروع إنشاء قاعدة بيانات لتابعة ورصد المواقع ذات العلاقة بمركز المعرفة		٣٠٠٠	١٤٣٩/٩/٧ هـ	١٤٣٩/٩/٨ هـ

وزارة البيئة والمياه والزراعة

الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
وزارة البيئة والمياه والزراعة وإدارة المشتريات والعقود	١- تنفيذ شبكات الصرف الصحي بمدينة العويقيلة	٢٢٠٠٠٠٣٧٥٦	٥٠٠	١٤٣٩/٩/٧هـ	١٤٣٩/٩/٨هـ
	٢- تأجير مواقع لصرفات آلية بديوان الوزارة بحي الملك عبدالله بالطريق الدائري الشرقي	٢١٠٠٠٠٣٩٠٠	٥٠٠	١٤٣٩/٩/١٢هـ	١٤٣٩/٩/١٣هـ
	٣- تشغيل وصيانة متنزه الشكران ومتنزه السكران بمنطقة الباحة	٢١٠٠٠٠٣٩١٥	٣٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٢هـ	١٤٣٩/٩/١٣هـ
إدارة خدمات المياه بمنطقة مكة المكرمة	١- إدارة وتشغيل وصيانة وخصيل إبريدات بيع المياه بأشياء محافظة (تربة - الخرمة - رنية)		١٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٢هـ	١٤٣٩/٩/١٢هـ
	٢- تنفيذ شبكة الصرف الصحي وملحقاتها بمدينة رايغ (٣) zone (٢) zone محافظة رايغ	٣٩-٢٤	١٥٠٠٠	١٤٣٩/٨/١٤هـ	١٤٣٩/٨/١٤هـ
المديرية العامة للمياه بمنطقة المدينة المنورة	١- استكمال خط الصرف الصحي الرئيسي بطريق الملك فيصل (الدائري الأول) بنظام الثقب الأفقي	٤٤٠/٤٣٩/٣٧	٥٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٣هـ	١٤٣٩/٩/١٤هـ
	٢- توريد وتركيب محطة تنقية مياه آبار الماشي	٤٤٠/٤٣٩/٣٨	٣٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٣هـ	١٤٣٩/٩/١٤هـ
	٣- مشروع تنفيذ خزائين (٢١) و (٢٢) سعة ١٢٠ ألف متر مكعب لكل خزان غرب المدينة المنورة	٤٤٠/٤٣٩/٣٩	٢٠٠٠٠	١٤٣٩/١٠/١٢هـ	١٤٣٩/١٠/١٣هـ
	٤- مشروع تنفيذ خزانات ومحطتي ضخ بمحافظة الحناكية مع خطوط الملر والتفريغ	٤٤٠/٤٣٩/٤٠	٢٥٠٠٠	١٤٣٩/١٠/١٣هـ	١٤٣٩/١٠/١٤هـ
	٥- استكمال شبكات وتوصيلات الصرف الصحي بأحياء الحرف الغربي بالمدينة المنورة	٤٤٠/٤٣٩/٤١	٥٠٠٠	١٤٣٩/١٠/١٣هـ	١٤٣٩/١٠/١٤هـ
	٦- استكمال تنفيذ شبكات وتوصيلات الصرف الصحي بأحياء السقيا والأصيفرين	٤٤٠/٤٣٩/٤٢	٥٠٠٠	١٤٣٩/١٠/١١هـ	١٤٣٩/١٠/١٢هـ
	٧- مشروع استكمال شبكات الصرف الصحي لحي جشم وت ٨ بالمدينة المنورة	٤٤٠/٤٣٩/٤٣	٥٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٤هـ	١٤٣٩/٩/١٥هـ
	٨- مشروع استكمال شبكات الصرف الصحي لحي البرماوية	٤٤٠/٤٣٩/٤٤	٥٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٤هـ	١٤٣٩/٩/١٥هـ
	٩- مشروع استكمال الخط الرئيسي للصرف الصحي بطريق الأمير نايف الغربي بالثقب الأفقي	٤٤٠/٤٣٩/٤٥	٥٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٥هـ	١٤٣٩/٩/١٦هـ
	١٠- تنفيذ خطوط وشبكات مياه لخدمة محافظات المدينة المنورة	٤٤٠/٤٣٩/٤٧	٥٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٩هـ	١٤٣٩/٩/٢٠هـ
الإدارة العامة لخدمات المياه بالمنطقة الشرقية	١١- توريد وتركيب المضخات وملحقاتها وخطوط المياه وخزانات التجميع لنقل المياه من حقول الآبار (الصلصلة والثمد)	٤٤٠/٤٣٩/٤٨	٥٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٩هـ	١٤٣٩/٩/٢٠هـ
	١- منافسة تشغيل وصيانة المياه والصرف الصحي بمحافظة الخبر	٢٢٠٠٠٠٣٩٠١	٥٠٠٠	١٤٣٩/٩/٧هـ	١٤٣٩/٩/٨هـ
	٢- منافسة تشغيل وصيانة الصرف الصحي بمحافظة النعيرية	٢٢٠٠٠٠٣٩١١	٢٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٢هـ	١٤٣٩/٩/١٣هـ
	٣- منافسة إمداد المواطنين بالمياه الجذلة في محافظة الخفجي وقراها	٢٢٠٠٠٠٣٩٠٤	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٤هـ	١٤٣٩/٩/١٥هـ
الإدارة العامة للمياه بالباحة	٤- منافسة مشروع تطوير محطة نقل المياه مع حفر آبار واستبدال خطوط المياه بمحافظة حفر الباطن	٢٢٠٠٠٠٣٩٠٥	٣٠٠٠	١٤٣٩/٩/٢٠هـ	١٤٣٩/٩/٢١هـ
	١- استكمال مبنى فرع خدمات المياه بمحافظة الخواة بمنطقة الباحة	٢٢٠٠٠٠٣٣٥٧	٢٠٠٠	١٤٣٩/٩/٦هـ	١٤٣٩/٩/٧هـ
	٢- عقد تشغيل وصيانة شبكة الصرف الصحي ومحطة المعالجة بمدينة الباحة بمنطقة الباحة	٢٢٠٠٠٠٣٦٣٣	٣٠٠٠	١٤٣٩/٩/٦هـ	١٤٣٩/٩/٧هـ
	٣- تنفيذ شبكات المياه والخطوط الناقلية بمحافظة الحجر ومراكزها بمنطقة الباحة	٢٢٠٠٠٠٣٦٤٢	٢٠٠٠	١٤٣٩/٩/٧هـ	١٤٣٩/٩/٨هـ
الإدارة العامة لخدمات المياه بمنطقة نجران	٤- تنفيذ شبكات المياه والخطوط الناقلية بمحافظة القرى ومراكزها بمنطقة الباحة	٢٢٠٠٠٠٣٥٨٨	٢٠٠٠	١٤٣٩/٩/٧هـ	١٤٣٩/٩/٨هـ
	١- حفر آبار وتوسعة جلب المياه بمنطقة جران المرحلة (٢)	٢٢٠٠٠٠٣٧٩٣	٥٠٠٠	١٤٣٩/١٠/١١هـ	١٤٣٩/١٠/١٢هـ
	٢- استكمال شبكات الصرف الصحي ومحطة الرفع ومحطة معالجة الصرف الصحي بمحافظة حيونا	٢٢٠٠٠٠٣٨١١	٥٠٠٠	١٤٣٩/١٠/١١هـ	١٤٣٩/١٠/١٢هـ

## وزارة العدل

الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
وزارة العدل	١- توريد وتركيب لنظام التكييف مبنى المحكمة العامة بالمدينة المنورة	٢٠١٨/٢٠	٢٠٠٠	١٤٣٩/٩/٦هـ	١٤٣٩/٩/٧هـ
	٢- تمديد موعد منافسة برنامج تنظيم حلقات النقاش لأعمال لجنة تسريع القضايا لأصحاب الفضيلة القضاة	٢٠١٨/١٨	٢٠٠٠	١٤٣٩/٨/١٤هـ	١٤٣٩/٨/١٥هـ

## رئاسة أمن الدولة

الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
رئاسة أمن الدولة	١- مشروع صيانة ونظافة مباني هذه الرئاسة بمنطقة الجوف (لدة خمسة سنوات ميلادية)	١٤٣٩-١٣١٤هـ	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/٧هـ	١٤٣٩/٩/٨هـ
	٢- توريد المياه الصالحة للشرب لأحد المواقع التابعة لهذه الرئاسة بمحافظة جدة	١٤٣٩-٩هـ	٥٠٠	١٤٣٩/٩/١٤هـ	١٤٣٩/٩/١٥هـ
	٣- تأمين وتوريد أدوية لأحد المواقع التابعة لهذه الرئاسة بمدينة الرياض	١٤٣٩-١٤هـ	١٥٠٠	١٤٣٩/٩/١٤هـ	١٤٣٩/٩/١٥هـ
مركز المعلومات الوطني	١- تأمين وتوريد طابعات الجواز المقروء - توسعة (PPP-Ex)	٢٠١٨/٨	٣٠٠٠	١٤٣٩/٩/٥هـ	١٤٣٩/٩/٦هـ
	٢- التحكم والمراقبة والحماية لحسابات الصلاحيات العالية (PAM)	٢٠١٨/٩	٣٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٢هـ	١٤٣٩/٩/١٣هـ
	٣- المنصة الوطنية للرسائل القصيرة (نبأ) (NABA)	٢٠١٨/١٠	٣٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٤هـ	١٤٣٩/٩/١٥هـ
	٤- المنصة الوطنية للبيانات المفتوحة (NPOD)	٢٠١٨/١١	٣٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٩هـ	١٤٣٩/٩/٢٠هـ
	٥- منصة ذكاء الأعمال الوطنية (NPBI)	٢٠١٨/١٢	٣٠٠٠	١٤٣٩/٩/٢١هـ	١٤٣٩/٩/٢٢هـ
قيادة قوات الطوارئ الخاصة	١- صيانة ونظافة وتشغيل مباني قوة الطوارئ الخاصة بمنطقة الجوف	١٤٣٩/٣٦	٥٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٣هـ	١٤٣٩/٩/١٤هـ
	٢- إنشاء ثلاث مهاجع سكنية للمتدربين بالقطيف	١٤٣٩/٣٧	٥٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٣هـ	١٤٣٩/٩/١٤هـ
	٣- إنشاء ورشة مركزية للسيارات والآليات بقوة الطوارئ الخاصة بالقطيف	١٤٣٩/٣٨	٥٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٣هـ	١٤٣٩/٩/١٤هـ
	٤- تأمين الآلات الموسيقية لقوات الطوارئ الخاصة	١٤٣٩/٣٩	٥٠٠٠	١٤٣٩/١٠/١٨هـ	١٤٣٩/١٠/١٩هـ
	٥- توريد حبال وأنظمة التسلق لقوات الطوارئ الخاصة	١٤٣٩/٤٠	٥٠٠٠	١٤٣٩/١٠/١٨هـ	١٤٣٩/١٠/١٩هـ

## النيابة العامة

الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
النيابة العامة	مشروع تطوير وصيانة أنظمة النيابة العامة	١٤٤٠/١٤٣٩/٧هـ	٢٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٣هـ	١٤٣٩/٩/١٤هـ

## الرئاسة العامة لشؤون المسجد الحرام والمسجد النبوي

الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
الرئاسة العامة لشؤون المسجد الحرام والمسجد النبوي	تمديد قبول عروض منافسة مشروع صيانة وتشغيل برامج تقنية المعلومات بالرئاسة	٦٠١	٥٠٠٠	١٤٣٩/٨/٢٧هـ	١٤٣٩/٨/٢٨هـ

## وزارة الشؤون البلدية والقروية

الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
أمانة منطقة الرياض	١- توريد أجهزة حاسب آلي وملحقاتها لأمانة منطقة الرياض وبلديات المحافظات التابعة لها	٦١	٤٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٢ هـ	١٤٣٩/٩/١٢ هـ
	٢- توريد أدوات مكتبية ومطبوعات وأثاث مكاتب	٦٢	٥٠٠	١٤٣٩/٩/١٢ هـ	١٤٣٩/٩/١٢ هـ
	٣- مشروع الجودة والتميز للمنشآت التجارية في مدينة الرياض	٦٣	١٠,٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٣ هـ	١٤٣٩/٩/١٣ هـ
	٤- تأجيل موعد منافسة معالجة مواقع الاختناقات المرورية	٢٤	٧٨,٠٠٠	١٤٣٩/٨/٣ هـ	١٤٣٩/٨/٣ هـ
	٥- تأجيل موعد منافسة تنفيذ أرصفة بمناطق متفرقة بمدينة الرياض	٢٦	٩٨,٠٠٠	١٤٣٩/٨/٣ هـ	١٤٣٩/٨/٣ هـ
	٦- تأجيل موعد منافسة تنفيذ مراكز ذوي الاحتياجات الخاصة	٢٧	١٤,٠٠٠	١٤٣٩/٩/٥ هـ	١٤٣٩/٩/٥ هـ
	٧- تأجيل موعد منافسة سفلطة طرق وشوارع بمناطق متفرقة غرب مدينة الرياض	٢٨	٦٠,٠٠٠	١٤٣٩/٨/٦ هـ	١٤٣٩/٨/٦ هـ
	٨- تأجيل موعد منافسة سفلطة طرق وشوارع بمناطق متفرقة شمال مدينة الرياض	٢٩	٦٠,٠٠٠	١٤٣٩/٨/٦ هـ	١٤٣٩/٨/٦ هـ
	٩- تأجيل موعد منافسة سفلطة طرق وشوارع بمناطق متفرقة شرق مدينة الرياض	٣٠	٦٠,٠٠٠	١٤٣٩/٨/٧ هـ	١٤٣٩/٨/٧ هـ
	١٠- تأجيل موعد منافسة سفلطة طرق وشوارع بمناطق متفرقة جنوب مدينة الرياض	٣١	٦٠,٠٠٠	١٤٣٩/٨/٧ هـ	١٤٣٩/٨/٧ هـ
	١١- تأجيل موعد منافسة توريد وتركيب أرقام المنازل (QRcode) بمدينة الرياض	٣٤	٣٠٠٠	١٤٣٩/٨/٦ هـ	١٤٣٩/٨/٦ هـ
أمانة المدينة المنورة	١- حمى الضنك ومكافحة آفات الصحة العامة بالمدينة المنورة	١٤٣٩/١٦٢١٤	٢١,٠٠٠	١٤٣٩/١٠/١٠ هـ	١٤٣٩/١٠/١١ هـ
	٢- تحسين ورفع كفاءة الطرق في نطاق بلديتي (قباء - العقبة) بالمدينة المنورة	١٤٣٩/١٦٣٦٣	١٠,٠٠٠	١٤٣٩/٩/٥ هـ	١٤٣٩/٩/٦ هـ
	٣- تحسين ورفع كفاءة الطرق في نطاق بلديتي (أحد - العوالي) بالمدينة المنورة	١٤٣٩/١٦٣٦٥	١٠,٠٠٠	١٤٣٩/٩/٥ هـ	١٤٣٩/٩/٦ هـ
	٤- تحسين ورفع كفاءة الطرق في نطاق بلديتي (العيون - البدياء) بالمدينة المنورة	١٤٣٩/١٦٣٦٤	١٠,٠٠٠	١٤٣٩/٩/٥ هـ	١٤٣٩/٩/٦ هـ
	٥- تسوير الأراضي الفضاء الواقعة على المحاور الرئيسية بالمدينة المنورة	١٤٣٩/١٦٣٥٠	٢٠٠٠	١٤٣٩/٩/٥ هـ	١٤٣٩/٩/٦ هـ
	٦- إزالة الأستراحات وأحواش المشايخ والصنادق والعشش والحجيمات في مداخل المدينة المنورة	١٤٣٩/١٦٣٥١	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/٥ هـ	١٤٣٩/٩/٦ هـ
	٧- إزالة اللوحات الدعائية المخالفة بالمدينة المنورة	١٤٣٩/١٦٣٥٢	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/٧ هـ	١٤٣٩/٩/٨ هـ
	٨- إزالة الكتابات المشوهة للمظهر العام بالمدينة المنورة	١٤٣٩/١٦٣٥٣	٥٠٠	١٤٣٩/٩/٧ هـ	١٤٣٩/٩/٨ هـ
	٩- إزالة مخلفات البناء والهدم ونواحي الحفر من الأراضي الفضاء بالأحياء داخل الدائري الثاني (أ) والمحاور الرئيسية بالمدينة المنورة	١٤٣٩/١٦٤٦١	٣٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٢ هـ	١٤٣٩/٩/١٣ هـ
	١٠- إزالة مخلفات البناء والهدم ونواحي الحفر من الأراضي الفضاء بالأحياء داخل الدائري الثاني (ب) والمحاور الرئيسية بالمدينة المنورة	١٤٣٩/١٦٤٦٢	٣٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٢ هـ	١٤٣٩/٩/١٣ هـ
	١١- إزالة مخلفات البناء والهدم ونواحي الحفر من الأراضي الفضاء بالأحياء داخل الدائري الثاني (ج) والمحاور الرئيسية بالمدينة المنورة	١٤٣٩/١٦٤٦٣	٣٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٢ هـ	١٤٣٩/٩/١٣ هـ
	١٢- إزالة مخلفات البناء والهدم ونواحي الحفر من الأراضي الفضاء بالأحياء داخل الدائري الثاني (د) والمحاور الرئيسية بالمدينة المنورة	١٤٣٩/١٦٤٦٤	٣٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٢ هـ	١٤٣٩/٩/١٣ هـ
	١٣- إزالة مخلفات البناء والهدم ونواحي الحفر من الأراضي الفضاء بالأحياء داخل الدائري الثاني (هـ) والمحاور الرئيسية بالمدينة المنورة	١٤٣٩/١٦٤٦٥	٣٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٢ هـ	١٤٣٩/٩/١٣ هـ
	١٤- إزالة مخلفات البناء والهدم ونواحي الحفر من الأراضي الفضاء بالأحياء داخل الدائري الثاني (و) والمحاور الرئيسية بالمدينة المنورة	١٤٣٩/١٦٤٦٦	٣٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٢ هـ	١٤٣٩/٩/١٣ هـ
	١٥- إزالة مخلفات البناء والهدم ونواحي الحفر من الأراضي الفضاء بالأحياء داخل الدائري الثاني (ز) والمحاور الرئيسية بالمدينة المنورة	١٤٣٩/١٦٤٦٧	٣٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٢ هـ	١٤٣٩/٩/١٣ هـ
	١٦- إزالة مخلفات البناء والهدم ونواحي الحفر من الأراضي الفضاء بالأحياء داخل الدائري الثاني (ح) والمحاور الرئيسية بالمدينة المنورة	١٤٣٩/١٦٤٦٨	٣٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٢ هـ	١٤٣٩/٩/١٣ هـ

## وزارة الشؤون البلدية والقروية

الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
أمانة جدة	١- توريد وتركيب حمايات للفتوحات المفتوحة نطاق شمال جدة	١/٠٠١/٠٠١٤/١١/٠٠/٣	٥٠٠٠	١٤٣٩/١٠/١١ هـ	١٤٣٩/١٠/١١ هـ
	٢- توريد وتركيب مولدات محطة معالجة مياه الصرف الصحي بشرق جدة	٣/٠٠١/٠٠١٤/١٢/٠٠/٣	٥٠٠٠	١٤٣٩/٩/٦ هـ	١٤٣٩/٩/٦ هـ
أمانة الحدود الشمالية	١- توريد أعلام لأمانة منطقة الحدود الشمالية	٤٥	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/٧ هـ	١٤٣٩/٩/٨ هـ
	٢- حفر بئر الضاحية الثاني (الجديد) في مدينة عرعر	٤٦	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/٧ هـ	١٤٣٩/٩/٨ هـ
	٣- حفر بئر الحرس الوطني الثاني (الجديد) في مدينة عرعر	٤٧	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/٧ هـ	١٤٣٩/٩/٨ هـ
	٤- تشجير وادي عرعر	٤٨	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/٧ هـ	١٤٣٩/٩/٨ هـ
	٥- مستلزمات أعمال خدمة زراعية بأمانة منطقة الحدود الشمالية	٤٩	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/٧ هـ	١٤٣٩/٩/٨ هـ
	٦- العقد الأول لصيانة المساحات البلدية بلدية روضة هياس (مبادرة أنسنة المدن للسنة المالية ٢٠١٨ - ١٩٠٠١٠٠٠/٤٧٥٠٠١٧٠٠/٣١١٣٢١ سابق خبرة (مبادرة أنسنة المدن للسنة المالية ٢٠١٨)	٥٠	١٥٠٠	١٤٣٩/٩/٧ هـ	١٤٣٩/٩/٨ هـ
	٧- العقد الأول لصيانة الحدائق العامة ومساحات البلدية (إثارة) بلدية روضة هياس (مبادرة أنسنة المدن للسنة المالية ٢٠١٨ - ١٩٠٠١٠٠٠/٤٧٥٠٠١٧٠٠/٣١١٣٢١ سابق خبرة (مبادرة أنسنة المدن للسنة المالية ٢٠١٨)	٥١	١٥٠٠	١٤٣٩/٩/٧ هـ	١٤٣٩/٩/٨ هـ
	٨- سفلنتة وأرصفتة وإثارة للأمانة والبلديات التابعة بلدية أم خنصر (مبادرة أنسنة المدن للسنة المالية ٢٠١٨ - ١٩٠٠١٠٠٠/٤٧٥٠٠١٧٠٠/٣١١٣٢١ سابق خبرة	٥٢	١٥٠٠	١٤٣٩/٩/٧ هـ	١٤٣٩/٩/٨ هـ
	٩- تحديد موعد منافسة سفلنتة وأرصفتة وإثارة للأمانة والبلديات والقرى التابعة لها (مشروع مبادرة الطرق) بلدية روضة هياس نفس المجال (مبادرة أنسنة المدن للسنة المالية ٢٠١٨ - ١٩٠٠١٠٠٠/٤٧٥٠٠١٧٠٠/٣١١٣٢١ سابق خبرة في	١	١٥٠٠	١٤٣٩/٨/٢١ هـ	١٤٣٩/٨/٢٢ هـ
	١٠- تحديد موعد منافسة العقد الأول لصيانة الحدائق وشبكة ري المزروعات بلدية روضة هياس نفس المجال (مبادرة أنسنة المدن للسنة المالية ٢٠١٨ - ١٩٠٠١٠٠٠/٤٧٥٠٠١٧٠٠/٣١١٣٢١ سابق خبرة في	٢	١٥٠٠	١٤٣٩/٨/٢١ هـ	١٤٣٩/٨/٢٢ هـ
أمانة المنطقة الشرقية	١- مشروع تنمية وفتح شوارع بالخططات السكنية بالدمام م٢ بمبادرة الطرق لعام ٢٠١٨	١٤٣٩/٣٩٠٠٨٣	٤٠٠٠	١٤٣٩/٨/٢٨ هـ	١٤٣٩/٨/٢٨ هـ
	٢- استكمال مركز الملك عبدالله الحضاري بمبادرة المباني والمرافق البلدية لعام ٢٠١٨ م	١٤٣٩/٣٩٠٠٨٨	٨٠٠٠	١٤٣٩/١٠/١٢ هـ	١٤٣٩/١٠/١٢ هـ
	٣- مشروع تنفيذ وسائل السلامة المرورية بمدن الحاضرة م٢ بمبادرة الطرق لعام ٢٠١٨	١٤٣٩/٣٩٠٠٨٩	٤٠٠٠	١٤٣٩/١٠/١٢ هـ	١٤٣٩/١٠/١٢ هـ
	٤- مشروع استبدال أعمدة الإثارة بمدن الحاضرة بمبادرة الطرق لعام ٢٠١٨	١٤٣٩/٣٩٠٠٩٥	٢٠٠٠	١٤٣٩/١٠/١١ هـ	١٤٣٩/١٠/١١ هـ
	٥- تنفيذ التسمية والترقيم بمدن الحاضرة (اللوحات الارشادية والتوجيهية) بمبادرة الطرق ٢٠١٨	١٤٣٩/٣٩٠٠٩٠	٢٠٠٠	١٤٣٩/١٠/١٣ هـ	١٤٣٩/١٠/١٣ هـ
	٦- تنفيذ مشاريع جسور وأشواق استكمال (جسر الأمير نايف) بمبادرة الطرق لعام ٢٠١٨	١٤٣٩/٣٩٠٠٩١	٢٢,٠٠٠	١٤٣٩/١٠/١٣ هـ	١٤٣٩/١٠/١٣ هـ
	٧- مزايدة (تطوير وصيانة حديقة عامة بكونينش الخير الشمالي) - مدة العقد ١٥ سنة	١٤٣٩/٣٩٠٠٩٤	٣٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٤ هـ	١٤٣٩/٩/١٤ هـ
أمانة الأحساء	تمديد موعد منافسة مشروع تشغيل وصيانة محطات وشبكات تصريف مياه السيول والأمطار بمدينة الهفوف والمبرز	١٤٣٩ / ٩٨	١٥,٠٠٠	١٤٣٩/٨/٨ هـ	١٤٣٩/٨/٩ هـ
	١- إنشاء شبكات وبحيرات تصريف سيول حي الضاحي بمدينة بريدة		٢٠,٠٠٠	١٤٣٩/٩/٥ هـ	١٤٣٩/٩/٦ هـ
أمانة القصيم	٢- إنشاء شبكات تصريف سيول حي الوسيطى والرفيعة بمدينة بريدة		٢٠,٠٠٠	١٤٣٩/٩/٧ هـ	١٤٣٩/٩/٨ هـ
	٣- إنشاء منظومة تصريف سيول حي المرقب والشماس بمدينة بريدة		٤٠,٠٠٠	١٤٣٩/٩/٧ هـ	١٤٣٩/٩/٨ هـ
	٤- تشغيل وصيانة ونظافة مدينة الأنعام ببريدة		٦٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٤ هـ	١٤٣٩/٩/١٥ هـ
	٥- تشغيل وتطوير خدمات الرقابة على المنشآت بمدينة بريدة		٦٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٤ هـ	١٤٣٩/٩/١٥ هـ
	٦- تشغيل وصيانة المقابر بمدينة بريدة		٢٥٠٠	١٤٣٩/٩/١٤ هـ	١٤٣٩/٩/١٥ هـ
٧- إنشاء شبكات تصريف سيول حي الفايضة بمدينة بريدة		٥٠,٠٠٠	١٤٣٩/١٠/١٧ هـ	١٤٣٩/١٠/١٨ هـ	

وزارة الشؤون البلدية والقروية

الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
أمانة عسير	١- صيانة المباني والمرافق والمنشآت (تسوير حدائق) م٣	١٩/٠٠٧/٠٠١/٣٠٠٠١٠٢٠٠/٢٢٤٢٢١٦	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/٥هـ	١٤٣٩/٩/٦هـ
	٢- صيانة المباني والمرافق والمنشآت (استكمال مبنى وكالة الخدمات) م٤	١٩/٠٠٧/٠٠١/٣٠٠٠١٠٢٠٠/٢٢٤٢٢١٦	٢٠٠٠	١٤٣٩/٩/٥هـ	١٤٣٩/٩/٦هـ
	٣- صيانة الحدائق والمنزهات والأشجار م٨	١٩/٠٠٧/٠٠١/٣٠٠٠١٠٥٠١/٢٢٤٢٤٣	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/٥هـ	١٤٣٩/٩/٦هـ
	٤- صيانة الحدائق والمنزهات والأشجار م٩	١٩/٠٠٧/٠٠١/٣٠٠٠١٠٥٠١/٢٢٤٢٤٣	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/٥هـ	١٤٣٩/٩/٦هـ
	٥- النظافة والأعمال المرتبطة بها - مبادرة معالجة التشوه البصري		١٥٠٠	١٤٣٩/٩/٨هـ	١٤٣٩/٩/٩هـ
	٦- تأمين وتوريد مواد ومستلزمات صيانة أعمدة الإضاءة م١	١٩/٠٠٧/٠٠١/٣٠٠٠١٠٣٠٠/٢٢٤٢٤١	١٥٠٠	١٤٣٩/٩/٨هـ	١٤٣٩/٩/٩هـ
	٧- تأمين وتوريد مواد ومستلزمات صيانة أعمدة الإضاءة م٢	١٩/٠٠٧/٠٠١/٣٠٠٠١٠٣٠٠/٢٢٤٢٤١	١٥٠٠	١٤٣٩/٩/٨هـ	١٤٣٩/٩/٩هـ
	٨- تمديد موعد منافسة سفلنة وأرصفت وإنارة للأمانة إنارة القرى بالمراكز الإدارية م٩	١٩/٠٠٧/٠٠١/٤٠٦٠١٠٠٨٠٠	٢٠٠٠	١٤٣٩/٨/٢٧هـ	١٤٣٩/٨/٢٨هـ
	٩- تمديد موعد منافسة سفلنة وأرصفت وإنارة للأمانة إنارة القرى بالمراكز الإدارية م١٠	١٩/٠٠٧/٠٠١/٤٠٦٠١٠٠٨٠٠	٢٠٠٠	١٤٣٩/٨/٢٧هـ	١٤٣٩/٨/٢٨هـ
أمانة حائل	مبادرات البنية التحتية - أنسنة المدن (إنشاء منزهة عام بطريق الملك سلمان) بحائل	٤/٠٠١/٧/٧٥٠٠/٠٠٠٠/٠٠١/١٩	٩٠٠٠	١٤٣٩/٨/٢٧هـ	١٤٣٩/٨/٢٨هـ
أمانة تبوك	مشروع صيانة وتشغيل معرض ومركز احتفالات أمانة منطقة تبوك	١٩/١١/٠٠١/٣٠٠٠١٠٢٠٥/٢٢٤٢٢١٦	٢٠٠٠	١٤٣٩/٩/٦هـ	١٤٣٩/٩/٧هـ
بلدية القفل	١- صيانة وري الساحات والحدائق والأشجار في مركز القفل	١٩/٠٠٩/٧/٦/٤٣٢٤٠٠٠٠/٢٢٤٢٤٣	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٥هـ	١٤٣٩/٩/١٥هـ
	٢- تأمين حراسات لمنشآت ومباني بلدية القفل	١٠٩/٠٠٩/٧/٦/٠٠٠٠١٠٠٣/٢٢٤٢٤١	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٥هـ	١٤٣٩/٩/١٥هـ
	٣- شراء سيارات	١٩/٠٠٩/٧/٦/٤٣٢٤٠٠٠٠/٣١١٢١١	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٥هـ	١٤٣٩/٩/١٥هـ
بلدية العرضية الجنوبية	١- تأمين أدوات كهربائية	١٩/٠٠٥/٧/٢/٣٠٠٠١٠٠٠٠/٢٢٤٢٤١	١٠٠٠	١٤٣٩/١٠/١٣هـ	١٤٣٩/١٠/١٣هـ
	٢- صيانة مبنى الحركة والصيانة	١٩/٠٠٥/٧/٢/٣٠٠٠١٠٠٠٠/٢٢٤٢٤١	١٠٠٠	١٤٣٩/١٠/١٣هـ	١٤٣٩/١٠/١٣هـ
	٣- صيانة أجيحة ملاعب	١٩/٠٠٥/٧/٢/٣٠٠٠١٠٠٠٠/٢٢٤٢٤١	١٠٠٠	١٤٣٩/١٠/١٣هـ	١٤٣٩/١٠/١٣هـ
	٤- صيانة أجيحة صناعية	١٩/٠٠٥/٧/٢/٣٠٠٠١٠٠٠٠/٢٢٤٢٤١	١٠٠٠	١٤٣٩/١٠/١٣هـ	١٤٣٩/١٠/١٣هـ
	٥- توريد وتركيب سارية علم	١٩/٠٠٥/٧/٢/٣٠٠٠١٠٠٠٠/٢٢٤٢٤١	١٠٠٠	١٤٣٩/١٠/١٣هـ	١٤٣٩/١٠/١٣هـ
	٦- توريد وزراعة أشجار نخيل	١٩/٠٠٥/٧/٢/٣٠٠٠١٠٠٠٠/٢٢٤٢٤١	١٠٠٠	١٤٣٩/١٠/١٣هـ	١٤٣٩/١٠/١٣هـ
	٧- توريد وزراعة أشجار زيتون	١٩/٠٠٥/٧/٢/٣٠٠٠١٠٠٠٠/٢٢٤٢٤١	١٠٠٠	١٤٣٩/١٠/١٣هـ	١٤٣٩/١٠/١٣هـ
	٨- توريد وتركيب أعمدة إنارة هاي ماست	١٩/٠٠٥/٧/٢/٣٠٠٠١٠٠٠٠/٢٢٤٢٤١	١٠٠٠	١٤٣٩/١٠/١٣هـ	١٤٣٩/١٠/١٣هـ
	٩- توريد وتركيب أعمدة إنارة إرتفاع ١٠ م	١٩/٠٠٥/٧/٢/٣٠٠٠١٠٠٠٠/٢٢٤٢٤١	١٠٠٠	١٤٣٩/١٠/١٣هـ	١٤٣٩/١٠/١٣هـ
	١٠- صيانة مظلات ولعاب أطفال	١٩/٠٠٥/٧/٢/٣٠٠٠١٠٠٠٠/٢٢٤٢٤١	١٠٠٠	١٤٣٩/١٠/١٣هـ	١٤٣٩/١٠/١٣هـ
	١١- صيانة أرصفة بالعرضية الجنوبية	١٩/٠٠٥/٧/٢/٣٠٠٠١٠٠٠٠/٢٢٤٢٤١	١٠٠٠	١٤٣٩/١٠/١٣هـ	١٤٣٩/١٠/١٣هـ
بلدية الصداوي	١- تمديد موعد منافسة حدائق عامة (مبادرة أنسنة المدن)		١٠٠٠	١٤٣٩/٨/٢٠هـ	١٤٣٩/٨/٢١هـ
	٢- تمديد موعد منافسة إنشء مباني ومرافق عامه بالصداوي (مبادرة مبنى ومرافق عامة)		١٠٠٠	١٤٣٩/٨/٢٠هـ	١٤٣٩/٨/٢١هـ
بلدية الرس	تمديد موعد منافسة تحسين وتجميل المداخل والميادين والأحياء	١٩/٠٠٨/٢/١/٤٠٦٠٣٩٩٠٠١	٥٠٠٠	١٤٣٩/٨/٢١هـ	١٤٣٩/٨/٢٢هـ
بلدية البديع	١- سفلنة وأرصفت وإنارة بالبديع	١٤٤٠/١/٤٣٩/٢	١٥٠٠	١٤٣٩/٩/١٢هـ	١٤٣٩/٩/١٢هـ
	٢- مشروع تطوير وتحسين الأحياء القائمة بالبديع	١٤٤٠/١/٤٣٩/٣	١٥٠٠	١٤٣٩/٩/١٢هـ	١٤٣٩/٩/١٢هـ
	٣- سفلنة وأرصفت وإنارة بالبديع	١٤٤٠/١/٤٣٩/٤	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٢هـ	١٤٣٩/٩/١٢هـ
	٤- إنشء سكن عمال بالبديع	١٤٤٠/١/٤٣٩/٥	٢٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٢هـ	١٤٣٩/٩/١٢هـ

وزارة الشؤون البلدية والقروية

الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
بلدية ظهران الجنوب	١- تأمين وتوريد رافعة تلسكوبية طراز ٢٢م	٠١٩/٠٠٧/٢٠٢/٤٠٠٢٠٠٠٠٠٠/٣١١٢٩	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/٧هـ	١٤٣٩/٩/٨هـ
	٢- تأمين وتوريد شحبول	٠١٩/٠٠٧/٢٠٢/٤٠٠٢٠٠٠٠٠٠/٣١١٢٩	١٥٠٠	١٤٣٩/٩/٧هـ	١٤٣٩/٩/٨هـ
	٣- تأمين وتوريد كرين حمولة ١٠ طن	٠١٩/٠٠٧/٢٠٢/٤٠٠٢٠٠٠٠٠٠/٣١١٢٩	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/٧هـ	١٤٣٩/٩/٨هـ
	٤- تأمين وتوريد وايت ماء سعة ١٨ طن	٠١٩/٠٠٧/٢٠٢/٤٠٠٢٠٠٠٠٠٠/٣١١٢٩	١٥٠٠	١٤٣٩/٩/٧هـ	١٤٣٩/٩/٨هـ
	٥- تأمين وتوريد شحبول صغير مع قاطع إسفلت	٠١٩/٠٠٧/٢٠٢/٤٠٠٢٠٠٠٠٠٠/٣١١٢٩	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/٧هـ	١٤٣٩/٩/٨هـ
	٦- تأمين وتوريد قلاب سكس ٣م١٦	٠١٩/٠٠٧/٢٠٢/٤٠٠٢٠٠٠٠٠٠/٣١١٢٩	١٥٠٠	١٤٣٩/٩/٧هـ	١٤٣٩/٩/٨هـ
	٧- تأمين وتوريد كمبوسر هواء عدد (٢)	٠١٩/٠٠٧/٢٠٢/٤٠٠٢٠٠٠٠٠٠/٣١١٢٩	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/٧هـ	١٤٣٩/٩/٨هـ
	٨- تأمين وتوريد قلاب حمولة ٥ طن عدد (٢)	٠١٩/٠٠٧/٢٠٢/٤٠٠٢٠٠٠٠٠٠/٣١١٢٩	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/٧هـ	١٤٣٩/٩/٨هـ
	٩- تأمين وتوريد رأس تريله مع اللويد	٠١٩/٠٠٧/٢٠٢/٤٠٠٢٠٠٠٠٠٠/٣١١٢٩	١٥٠٠	١٤٣٩/٩/٧هـ	١٤٣٩/٩/٨هـ
	١٠- تأمين وتوريد ضاغط نفايات ٢٢ ياردة عدد (٢)	٠١٩/٠٠٧/٢٠٢/٤٠٠٢٠٠٠٠٠٠/٣١١٢٩	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/٧هـ	١٤٣٩/٩/٨هـ
	١١- تأمين وتوريد ضاغط نفايات ١٠ ياردة عدد (٢)	٠١٩/٠٠٧/٢٠٢/٤٠٠٢٠٠٠٠٠٠/٣١١٢٩	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/٧هـ	١٤٣٩/٩/٨هـ
	١٢- تأمين وتوريد قلاب حمولة ٣ طن عدد (٢)	٠١٩/٠٠٧/٢٠٢/٤٠٠٢٠٠٠٠٠٠/٣١١٢٩	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/٧هـ	١٤٣٩/٩/٨هـ
	١٣- تأمين وتوريد رافعة شوكيه ديزل	٠١٩/٠٠٧/٢٠٢/٤٠٠٢٠٠٠٠٠٠/٣١١٢٩	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/٧هـ	١٤٣٩/٩/٨هـ
بلدية الأفلاج	١- سفلطة وأرصفة وإنارة بالأفلاج مشروع رقم ١٩٠٠٠٤/٣٠١/٤٠٦٠١٩٩٠١/٣١١٣١١	١٤٤٠/١٤٣٩/٣٠١/٤	٣٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٣هـ	١٤٣٩/٩/١٣هـ
	٢- أعمال السلامة المرورية للطرق والتقاطعات بالأفلاج مشروع رقم ١٩٠٠٠٤/٣٠١/٤٠٠٤٧٠٠٠/٣١١٣١١	١٤٤٠/١٤٣٩/٣٠١/٥	٢٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٣هـ	١٤٣٩/٩/١٣هـ
	٣- تسمية الشوارع وترقيم الأماك بالأفلاج مشروع رقم ١٩٠٠٠٤/٣٠١/٤٠٠٥١٠٠٠/٣١١٣١١	١٤٤٠/١٤٣٩/٣٠١/٦	٢٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٣هـ	١٤٣٩/٩/١٣هـ
	٤- سفلطة طرق بالأفلاج مشروع رقم ١٩٠٠٠٤/٣٠١/٤٠٠٧٥٠٠/١٥٠٠/٤	١٤٤٠/١٤٣٩/٣٠١/٧	٢٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٣هـ	١٤٣٩/٩/١٣هـ
	٥- إنشاء مختبر مركزي للطرق والخرسانة بالأفلاج مشروع رقم ١٩٠٠٠٤/٣٠١/٤٠٠٧٥٠٠/١٦/٠٠/٤	١٤٤٠/١٤٣٩/٣٠١/٨	٢٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٣هـ	١٤٣٩/٩/١٣هـ
	٦- إنشاء ساحات وممرات مشاة بالأفلاج مشروع رقم ١٩٠٠٠٤/٣٠١/٤٠٠٧٥٠٠/١٧/٠٠/٤	١٤٤٠/١٤٣٩/٣٠١/٩	٢٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٣هـ	١٤٣٩/٩/١٣هـ
	٧- تأهيل وتطوير سوق الخضار القديم بالأفلاج مشروع رقم ١٩٠٠٠٤/٣٠١/٤٠٠٧٥٠٠/١٨/٠٠/٤	١٤٤٠/١٤٣٩/٣٠١/١٠	٢٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٣هـ	١٤٣٩/٩/١٣هـ
	٨- سفلطة وأرصفة وإنارة بالأفلاج مشروع رقم ١٩٠٠٠٤/٣٠١/٤٠٠٨٠٠٠/٣١١٣١١	١٤٤٠/١٤٣٩/٣٠١/١١	١٥٠٠	١٤٣٩/٩/١٣هـ	١٤٣٩/٩/١٣هـ
	٩- إنشاء عبارات ومحاري سبول بالأفلاج مشروع رقم ١٩٠٠٠٤/٣٠١/٤٠٠٩٧٠٠٠/٣١١٣١٥٤	١٤٤٠/١٤٣٩/٣٠١/١٢	٢٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٣هـ	١٤٣٩/٩/١٣هـ
بلدية قيا	١- التخلص من النفايات ورمد المستنقعات (تأمين معدات)			١٤٣٩/٨/٢٨هـ	١٤٣٩/٨/٢٩هـ
	٢- شراء سيارات			١٤٣٩/٨/٢٨هـ	١٤٣٩/٨/٢٩هـ
بلدية المذنب	١- استكمال المنتزه العام بالمذنب	٤٠/٣٩/١٨	٣٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٣هـ	١٤٣٩/٩/١٤هـ
	٢- إنشاء حدائق وساحات بلدية بالأحياء السكنية	٤٠/٣٩/١٩	٣٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٣هـ	١٤٣٩/٩/١٤هـ
	٣- إنشاء وتجهيز مشتل البلدية	٤٠/٣٩/٢٠	٣٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٣هـ	١٤٣٩/٩/١٤هـ
	٤- إنشاء مجسمات جمالية بالدوارات	٤٠/٣٩/٢١	٣٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٣هـ	١٤٣٩/٩/١٤هـ
	٥- توريد ألعاب ومظلات بالحدائق العامة	٤٠/٣٩/٢٢	٣٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٤هـ	١٤٣٩/٩/١٥هـ
	٦- إنشاء مضامير مشاة في الساحات البلدية	٤٠/٣٩/٢٣	٣٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٤هـ	١٤٣٩/٩/١٥هـ
	٧- إنشاء دروات مياه بالحدائق والمنتزهات	٤٠/٣٩/٢٤	٣٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٤هـ	١٤٣٩/٩/١٥هـ

وزارة الشؤون البلدية والقروية

الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
بلدية عروى	١- إنشاء حدائق وساحات وممرات مشاة بعروى	٤٤٠/٤٣٩/١	١٥٠٠	١٤٣٩/٩/١٣هـ	١٤٣٩/٩/١٣هـ
	٢- سفلتة وأرصفت وإنارة لمركز عروى	٤٤٠/٤٣٩/٢	٢٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٣هـ	١٤٣٩/٩/١٣هـ
	٣- إنشاء مرافق عامة	٤٤٠/٤٣٩/٣	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٣هـ	١٤٣٩/٩/١٣هـ
	٤- سفلتة وأرصفت وإنارة	٤٤٠/٤٣٩/٦	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٣هـ	١٤٣٩/٩/١٣هـ
بلدية القطيف	١- استكمال تطوير الأحياء منتهية الخدمات - مبادرة طرق		١٠.٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٣هـ	١٤٣٩/٩/١٤هـ
	٢- استكمال تطوير الطرق الشريانية - مبادرة طرق		١٠.٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٣هـ	١٤٣٩/٩/١٤هـ
	٣- استكمال مبنى بلدية محافظة القطيف مع التأسيس - مبادرة مباني		١٠.٠٠٠	١٤٣٩/١٠/١٨هـ	١٤٣٩/١٠/١٩هـ
بلدية نفي	١- سفلتة طرق بنفي	١٤٤٠/١٤٣٩/٣	٥٠٠٠	١٤٣٩/٩/٥هـ	١٤٣٩/٩/٥هـ
	٢- سفلتة وأرصفت وإنارة بنفي	١٤٤٠/١٤٣٩/٤	٥٠٠٠	١٤٣٩/٩/٥هـ	١٤٣٩/٩/٥هـ
	٣- درع أحطار السيول بنفي	١٤٤٠/١٤٣٩/٥	٥٠٠٠	١٤٣٩/٩/٥هـ	١٤٣٩/٩/٥هـ
بلدية رجال ألمع	١- درع أحطار السيول وتصريف مياه الأمطار للأمانة والبلديات التابعة	١٩/٠٧/٠٠/١٠٦٠٢/٠٦/٠٠/٠٤	٥٠٠٠	١٤٣٩/٨/٢٨هـ	١٤٣٩/٨/٢٩هـ
	٢- إنشاء جسور وعبارات وكباري وجدران استنادية وإزالة الصخور من الأودية	١٩/٠٧/٤٠/٢/٤٠٦٠٢٩٩٠/١/٣١١١٣١١	٢٥٠٠	١٤٣٩/٨/٢٨هـ	١٤٣٩/٨/٢٩هـ
	٣- إنشاء حدائق ومنزهات وساحات وممرات مشاة وحفر آبار	١٩/٠٧/٤٠/٢/٤٠٦٠٥٩٩٠/١/٣١١١٣١٤	٢٥٠٠	١٤٣٩/٨/٢٨هـ	١٤٣٩/٨/٢٩هـ
	٤- سفلتة مخططات النخ	١٩/٠١/٠٠٠/٠٨٥١/٠٠/٠٠/٠٤	٤٥٠٠	١٤٣٩/٨/٢٨هـ	١٤٣٩/٨/٢٩هـ
بلدية الريث	سفلتة وأرصفت وإنارة (مبادرة) بالريث	٠١٩/٠٠/١٠٠٠/٧٥٠٠/١٥٠/٠٠/٠٤	١٥٠٠	١٤٣٩/١٠/٢٠هـ	١٤٣٩/١٠/٢٠هـ
بلدية رياض الخبراء	١- تحديد موعد منافسة استكمال مبنى أرشيف البلدية وتنفيذ وسائل السلامة للمبنى	١٩/٠٠/١٠٠٠/٧٥٠٠/١٦/٠٠/٠٤	٤٠٠٠	١٤٣٩/٨/١٤هـ	١٤٣٩/٨/١٥هـ
	٢- تحديد موعد منافسة استكمال كراج البلدية	١٩/٠٠/١٠٠٠/٧٥٠٠/١٦/٠٠/٠٤	٤٠٠٠	١٤٣٩/٨/١٤هـ	١٤٣٩/٨/١٥هـ
	٣- تحديد موعد منافسة إنشاء مرافق للتخلص من النفايات ورمم المستنقعات (معدات وآلات أخرى متنوعة)	١٩/٠٠/٨/٣/٤٠٠٦٥٠١٠٠	٣٠٠٠	١٤٣٩/٨/١٤هـ	١٤٣٩/٨/١٥هـ
بلدية الحرجة	تحديد موعد منافسة شراء سيارات	٠١٩/٠٠/٧/٥٠١/٤٢٤٠٠٠٠/٣١١٢١١	٢٠٠	١٤٣٩/٨/٢٧هـ	١٤٣٩/٨/٢٨هـ
بلدية حفر الباطن	مزايدة رفع السيارات النالفة والهياكل بحفاظة حفر الباطن		٣٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٤هـ	١٤٣٩/٩/١٥هـ
بلدية أشواق	١- مشروع سفلتة وأرصفت وإنارة بأشواق (مبادرة الطرق)	١٩/٠١/٠٠٠/٧٥٠٠/١٥/٠٠/٠٤	٢٠٠٠	١٤٣٩/١٠/١١هـ	١٤٣٩/١٠/١٢هـ
	٢- إنشاء سوق مواشي وأغلاف مرحلة ثانية (مبادرة المباني)	١٩/٠١/٠٠٠/٧٥٠٠/١٦/٠٠/٠٤	٢٠٠٠	١٤٣٩/١٠/١١هـ	١٤٣٩/١٠/١٢هـ
	٣- إنشاء حدائق عامة بأشواق وقرها (أنسنة المدن)	١٩/٠١/٠٠٠/٧٥٠٠/١٧/٠٠/٠٤	٢٠٠٠	١٤٣٩/١٠/١١هـ	١٤٣٩/١٠/١٢هـ
بلدية الشبحة	مشروع صيانة الشوارع والأرصفت والإنارة والحدائق	١٩/٠١/٧٠٦/٣٠٠٣٠٠٠/٢٢٤٢/١٤	٢٠٠٠	١٤٣٩/١٠/١١هـ	١٤٣٩/١٠/١٢هـ
بلدية أبو راحة	مشروع درع أحطار السيول في بلدية أبو راحة	١٩/٠١/٠٠٠/٧٥٠٠/١٤/٠٠/٠٤	٢٠٠٠	١٤٣٩/٩/٢١هـ	١٤٣٩/٩/٢٢هـ
بلدية الشبحة	مشروع دراسة وإشراف محافظة ضياء	١٩/١١/٣٠/٢/٤٠٠٠٧٢٠٠٠	٢٠٠٠	١٤٣٩/٩/٦هـ	١٤٣٩/٩/٧هـ

## وزارة الشؤون البلدية والقروية

الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
بلدية البجادية	١- إنشاء حدائق ومرات مشاة بالبجادية وقراها	١٩/٠٠١/٠٠٠/٧٥٠٠/١٧٠٠/٤	٦٠٠٠	١٤٣٩/٩/٢٠ هـ	١٤٣٩/٩/٢٠ هـ
	٢- تحسين وتجميل مداخل بلدية البجادية	١٩/٠٠١/٠٠٠/٧٥٠٠/١٥٠٠/٤	٥٠٠٠	١٤٣٩/٩/٢٠ هـ	١٤٣٩/٩/٢٠ هـ
	٣- تأهيل وتطوير السوق الشعبي بالبجادية	١٩/٠٠١/٠٠٠/٧٥٠٠/١٦٠٠/٤	٥٠٠٠	١٤٣٩/٩/٢٠ هـ	١٤٣٩/٩/٢٠ هـ
	٤- تطوير المنطقة الصناعية بالبجادية - وفر	١٩/٠٤/٤٠٥/٠٠٦٨٠٠/٤	٥٠٠٠	١٤٣٩/٩/٢٠ هـ	١٤٣٩/٩/٢٠ هـ
	٥- تطوير وتأهيل الشوارع والإنارة بالبجادية - وفر	١٩/٠٤/٤٠٥/٠٠٦٩٠٠/٠٠/٤	٥٠٠٠	١٤٣٩/٩/٢٠ هـ	١٤٣٩/٩/٢٠ هـ
	٦- سفلطة وأرصفت وإنارة بالبجادية - وفر	١٩/٠٤/٤٠٥/٠٠٥٠٠٠/٠٠/٤	٣٠٠٠	١٤٣٩/٩/٢٠ هـ	١٤٣٩/٩/٢٠ هـ
	٧- سفلطة وأرصفت وإنارة بالبجادية - وفر	١٩/٠٤/٠١/٦٠١/٥٠٠٢/٠٠/٤	٥٠٠٠	١٤٣٩/٩/٢٠ هـ	١٤٣٩/٩/٢٠ هـ
بلدية البرك	شراء سيارات (آلات ومعدات وأجهزة - السيارات)	١٩/٠٠٧/٠٨/٤٢٤٠٠٠٠٠٠/٣١١٢١١	١٠٠	١٤٣٩/٩/١٢ هـ	١٤٣٩/٩/١٣ هـ
بلدية القيصومة	سفلطة وأرصفت وإنارة بلدية القيصومة	١٩/٠٠٦/٤٠٦٠٠٠٠٠/٣١١١٣١١	٢٠٠٠	١٤٣٩/١٠/١٨ هـ	١٤٣٩/١٠/١٩ هـ
بلدية الخفجي	تعدد موعد منافسة مستلزمات الصيانة المباشرة (زراعة)	١٤٣٩/٧	٥٠٠٠	١٤٣٩/٨/٢٠ هـ	١٤٣٩/٨/٢١ هـ
بلدية العارضة	١- صيانة الشوارع بالعارضة	١٩/٠٠٩/٧٠٣/٣٠٠٠٠٠٠٠/٢٢٤١	٥٠٠٠	١٤٣٩/٨/١٤ هـ	١٤٣٩/٨/١٤ هـ
	٢- صيانة الأرصفة والبلدورات بالعارضة	١٩/٠٠٩/٧٠٣/٣٠٠٠٠٠٠٠/٢٢٤١	٥٠٠٠	١٤٣٩/٨/١٤ هـ	١٤٣٩/٨/١٤ هـ
	٣- صيانة الأعمدة والتمديدات الكهربائية	١٩/٠٠٩/٧٠٣/٣٠٠٠٠٠٠٠/٢٢٤١	٥٠٠٠	١٤٣٩/٨/١٤ هـ	١٤٣٩/٨/١٤ هـ
	٤- صيانة النخيل وشبكات الري	١٩/٠٠٩/٧٠٣/٣٠٠٠٠٠٠٠/٢٢٤١	٥٠٠٠	١٤٣٩/٨/١٤ هـ	١٤٣٩/٨/١٤ هـ
	٥- صيانة مباني ومرافق البلدية	١٩/٠٠٩/٧٠٣/٣٠٠٠٠٠٠٠/٢٢٤١	٥٠٠٠	١٤٣٩/٨/١٤ هـ	١٤٣٩/٨/١٤ هـ
	٦- صيانة وردم المستنقعات	١٩/٠٠٩/٧٠٣/٣٠٠٠٠٠٠٠/٢٢٤١	٥٠٠٠	١٤٣٩/٨/١٤ هـ	١٤٣٩/٨/١٤ هـ
	٧- صيانة واستبدال الألعاب	١٩/٠٠٩/٧٠٣/٣٠٠٠٠٠٠٠/٢٢٤١	٥٠٠٠	١٤٣٩/٨/١٤ هـ	١٤٣٩/٨/١٤ هـ
	٨- صيانة واستبدال السياج المعدني	١٩/٠٠٩/٧٠٣/٣٠٠٠٠٠٠٠/٢٢٤١	٥٠٠٠	١٤٣٩/٨/١٤ هـ	١٤٣٩/٨/١٤ هـ
بلدية الكامل	١- إنشاء مزلقانات وحمايات خرسانية للطرق بالكامل	١٩/٠٠٥/٦٠١/٤٠٠٥١٠٠٠/٣١١١٣١١	٣٠٠٠	١٤٣٩/٩/٩ هـ	١٤٣٩/٩/٩ هـ
	٢- التخلص من النفايات وردم المستنقعات واليات التخلص من النفايات بالكامل (توريد وتأمين معدات بالكامل)	١٩/٠٠٥/٦٠١/٤٠٠١٣٠٠٠٠/٣١١٢٩	٣٠٠٠	١٤٣٩/٩/٩ هـ	١٤٣٩/٩/٩ هـ
	٣- سفلطة مخططات المنح (مخطط البحرة)	١٩/٠٠١/٠٠٠/٤٠٨٥١٠٠٠٠/٣١١١٣١١	٣٠٠٠	١٤٣٩/٩/٩ هـ	١٤٣٩/٩/٩ هـ
	٤- إنشاء حدائق ومرات مشاة وساحات بالكامل وفر	١٩/٠٠٥/٦٠١/٤٠٠٥٢٠٠٠/٣١١١٣١٤	٣٠٠٠	١٤٣٩/٩/٩ هـ	١٤٣٩/٩/٩ هـ
بلدية المجاردة	١- تحسين وتطوير الطرق والشوارع والميادين م٢	١٩/٠٠٧/٤٠٣/٠٠٦٤/٠٠/٠٠/٤	٥٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٢ هـ	١٤٣٩/٩/١٣ هـ
	٢- إنشاء مباني بلدية ومرافق عامة م٤	١٩/٠٠٧/٤٠٣/٠٠٦٧/٩٩/٠١/٤	٢٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٢ هـ	١٤٣٩/٩/١٣ هـ
	٣- إنشاء جسر وكباري مع الدراسة والإشراف م١	١٩/٠٠٧/٤٠٣/٠٠٤٥/٠٠/٠٠/٤	٢٠٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٢ هـ	١٤٣٩/٩/١٣ هـ
	٤- صيانة الجباني والمرافق والمنشآت م٤	١٩/٠٠٧/٤٠٣/٠٠٦٠/٠٠/٠٠/٣	٢٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٢ هـ	١٤٣٩/٩/١٣ هـ
	٥- صيانة أعمدة الإنارة م٤	١٩/٠٠٧/٤٠٣/٠٠٨/٠٠/٠٠/٣	٢٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٢ هـ	١٤٣٩/٩/١٣ هـ
	٦- صيانة الطرق والشوارع م٦	١٩/٠٠٧/٤٠٣/٠٠٩/٠٠/٠٠/٣	٢٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٢ هـ	١٤٣٩/٩/١٣ هـ
	٧- صيانة المنزهات والحدائق والمساحات الخضراء وشبكات الري م١	١٩/٠٠٧/٤٠٣/٠٠١٠/٠٠/٠٠/٣	٢٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٢ هـ	١٤٣٩/٩/١٣ هـ

## وزارة الشؤون البلدية والقروية

الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
بلدية محايل عسير	تعميد موعد منافسة استكمال مبنى المركز الحضاري والموقع العام	٧٥٠٠/١٦/٢٠٧/٢٠٤/١٨/٤/١	١٥.٠٠٠	١٤٣٩/٨/٢١ هـ	١٤٣٩/٨/٢٢ هـ
بلدية المنطق	١- سفلنة وأرصفة وإنارة	٠١٩/٠١٤/٤٠٦٠١٩٩٠٠١/٣١١١٣١١	٧٥٠٠	١٤٣٩/٨/٧ هـ	١٤٣٩/٨/٨ هـ
	٢- حدائق ومرات مشاة وساحات (إنشاء ساحة شعبية)	٠١٩/٠١٤/٤٠٦٠٥٩٩٠٠١/٣١١١٣١٤	٣٠٠٠	١٤٣٩/٨/٧ هـ	١٤٣٩/٨/٨ هـ
	٣- حدائق ومرات مشاة وساحات (إنشاء منتزه سد مدهاس)	٠١٩/٠١٤/٤٠٦٠٥٩٩٠٠١/٣١١١٣١٤	١٠٠٠	١٤٣٩/٨/٧ هـ	١٤٣٩/٨/٨ هـ
	٤- حدائق ومرات مشاة وساحات (إنشاء منتزه وادي تربه)	٠١٩/٠١٤/٤٠٦٠٥٩٩٠٠١/٣١١١٣١٤	٥٠٠	١٤٣٩/٨/٧ هـ	١٤٣٩/٨/٨ هـ
	٥- مباني بلدية ومرافق عامة (إنشاء قاعات متعددة الأغراض مرحلة ثانية)	٠١٩/٠١٤/٤٠٦٠٧٩٩٠٠١/٣١١١٣١٩	٣٥٠٠	١٤٣٩/٨/٧ هـ	١٤٣٩/٨/٨ هـ
	٦- مباني بلدية ومرافق عامة (إنشاء مسلخ)	٠١٩/٠١٤/٤٠٦٠٧٩٩٠٠١/٣١١١٣١٩	٢٠٠٠	١٤٣٩/٨/٧ هـ	١٤٣٩/٨/٨ هـ
	٧- سفلنة وأرصفة للأمانة والبلديات التابعة لها (مرحلة ثانية)	٠١٩/٠١٤/٤٠٦٠١٠٧٠٧٠٠٠/٤	٢٥٠٠	١٤٣٩/٨/٨ هـ	١٤٣٩/٨/٩ هـ
	٨- سفلنة وأرصفة وإنارة للأمانة والبلديات التابعة لها	٠١٩/٠١٤/٤٠٦٠١٠٧٠٠٠/٤	٢٥٠٠	١٤٣٩/٨/٨ هـ	١٤٣٩/٨/٩ هـ
	٩- درع أخطار السيول وتصريف مياه الأمطار للأمانة والبلديات التابعة لها	٠١٩/٠١٤/٤٠٦٠١٠٢٠٦٠٠	١٥٠٠	١٤٣٩/٨/٨ هـ	١٤٣٩/٨/٩ هـ
	١٠- مبادرة الطرق (سفلنة الطرق القرابية)	١٩/٠٠١/٠٠٠/٧٥٠٠/١٥/٠٠/٤	١٠٠٠	١٤٣٩/٨/٨ هـ	١٤٣٩/٨/٩ هـ
١١- مبادرة المباني (إنشاء مكاتب خدمات بلدية برحرح وبلخزم)	١٩/٠٠١/٠٠٠/٧٥٠٠/١٦/٠٠/٤	١٥٠٠	١٤٣٩/٨/٨ هـ	١٤٣٩/٨/٩ هـ	
١٢- مبادرة الأنسنة (إنشاء منتزه سد مشنيه)	١٩/٠٠١/٠٠٠/٧٥٠٠/١٧/٠٠/٤	٢٠٠٠	١٤٣٩/٨/٨ هـ	١٤٣٩/٨/٩ هـ	
بلدية سراة عبيدة	١- تأمين وتوريد أدوات كهربائية م١	١٩/٠٧/٣٠٤/٣٠٠٠١٠٢٠٠/٢٢٤٤١	١٥٠٠	١٤٣٩/٨/٢٧ هـ	١٤٣٩/٨/٢٨ هـ
	٢- تأمين وتوريد أدوات كهربائية م٢	١٩/٠٧/٣٠٤/٣٠٠٠١٠٢٠٠/٢٢٤٤١	١٥٠٠	١٤٣٩/٨/٢٧ هـ	١٤٣٩/٨/٢٨ هـ
	٣- صيانة مباني البلدية	١٩/٠٧/٣٠٤/٣٠٠٠٤٠٠٠٠/٢٢٤٤١٦	٢٠٠٠	١٤٣٩/٨/٢٧ هـ	١٤٣٩/٨/٢٨ هـ
	٤- تطوير الحدائق ومساحات خضراء	١٩/٠٧/٣٠٤/٣٠٠٠٦٠٠٠٠/٢٢٤٤٤٣	٢٠٠٠	١٤٣٩/٨/٢٧ هـ	١٤٣٩/٨/٢٨ هـ
	٥- تطوير وتحسين الطرق والشوارع والميادين	١٩/٠٧/٣٠٤/٠٠٨١٠٠/٣١١١٣١١	١٠.٠٠٠	١٤٣٩/٨/٢٧ هـ	١٤٣٩/٨/٢٨ هـ
بلدية حلي	١- سفلنة وأرصفة وإنارة بحلي وقراها - (مشروع مبادرة الطرق)	١٩/٠٠١/٠٠٠/٧٥٠٠/١٥/٠٠/٤	٢٠٠٠	١٤٣٩/٨/٢٣ هـ	١٤٣٩/٨/٢٣ هـ
	٢- إنشاء حدائق ومرات مشاة وساحات وملعب بحلي - (مشروع مبادرة أنسنة المدن)	١٩/٠٠١/٠٠٠/٧٥٠٠/١٧/٠٠/٤	١٠٠٠	١٤٣٩/٨/٢٣ هـ	١٤٣٩/٨/٢٣ هـ
	٣- إنشاء استراحة وساحات احتفالات بحلي - (مشروع مبادرة المباني والمرافق البلدية)	١٩/٠٠١/٠٠٠/٧٥٠٠/١٦/٠٠/٤	١٠٠٠	١٤٣٩/٨/٢٣ هـ	١٤٣٩/٨/٢٣ هـ
	٤- تسوير مقابر بحلي (مشروع مبادرة المباني والمرافق البلدية)	١٩/٠٠١/٠٠٠/٧٥٠٠/١٦/٠٠/٤	١٠٠٠	١٤٣٩/٨/٢٣ هـ	١٤٣٩/٨/٢٣ هـ
	٥- تحسين وتطوير الواجهة البحرية بحلي	١٩/٠٠٥/٧٥/٤٠٠١٦٢٠٠٠	٢٠٠٠	١٤٣٩/٨/٢٣ هـ	١٤٣٩/٨/٢٣ هـ
بلدية عنيزة	١- تأمين مواد ومعدات وصيانة الشوارع والأرصفة والإنارة	١٨	٢٥٠٠	١٤٣٩/٨/٢٨ هـ	١٤٣٩/٨/٢٩ هـ
	٢- تأمين مواد ومعدات وصيانة الحدائق والمساحات الخضراء	١٩	٢٥٠٠	١٤٣٩/٨/٢٨ هـ	١٤٣٩/٨/٢٩ هـ
	٣- صيانة الحدائق والمساحات الخضراء ومرات المشاة بحفاظة عنيزة	٢٠	١٠.٠٠٠	١٤٣٩/٨/٢٨ هـ	١٤٣٩/٨/٢٩ هـ
	٤- سفلنة وأرصفة وإنارة بحفاظة عنيزة (إنارة فقط)	٢١	٣٠٠٠	١٤٣٩/٨/٢٨ هـ	١٤٣٩/٨/٢٩ هـ
	٥- التخلص من النفايات ورمد المستنقعات وآليات التخلص من النفايات	٢٢	٢٥٠٠	١٤٣٩/٨/٢٨ هـ	١٤٣٩/٨/٢٩ هـ

وزارة الشؤون البلدية والقروية

الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
بلدية تنومة	١- سفلتة وأرصفت وإتارة م ١ - مبادرة الطرق	٧٥٠٠/١٥/٥٢/٠٧/٣٠٣/١٧/٤/١	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٣هـ	١٤٣٩/٩/١٤هـ
	٢- إنشاء حديقة عامة م ١ - مبادرة أنسنة المدن	٧٥٠٠/١٧/٥٢/٠٧/٣٠٣/١٨/٤/١	١٥٠٠	١٤٣٩/٩/١٣هـ	١٤٣٩/٩/١٤هـ
	٣- إنشاء حديقة عامة م ٢ - مبادرة أنسنة المدن	٧٥٠٠/١٧/٥٢/٠٧/٣٠٣/١٩/٤/٢	١٥٠٠	١٤٣٩/٩/١٣هـ	١٤٣٩/٩/١٤هـ
	٤- إنشاء مباني مرافق بلدية عامة م ١ - مبادرة المباني والمرافق البلدية	٧٥٠٠/١٧/٥٢/٠٧/٣٠٣/١٨/٤/١	١٥٠٠	١٤٣٩/٩/١٣هـ	١٤٣٩/٩/١٤هـ
	٥- إنشاء مباني مرافق بلدية عامة م ٢ - مبادرة المباني والمرافق البلدية	٧٥٠٠/١٧/٥٢/٠٧/٣٠٣/١٩/٤/٢	١٥٠٠	١٤٣٩/٩/١٣هـ	١٤٣٩/٩/١٤هـ
	٦- سفلتة وأرصفت وإتارة وتسوية وردم الخطط م ١ - خارج الميادرات	٠١٩/٠٠٧/٣٠٣/٤٠٦٠١٩٩٠٠/١/٣١١١٣١	٣٥٠٠	١٤٣٩/٩/١٣هـ	١٤٣٩/٩/١٤هـ
	٧- سفلتة وأرصفت وإتارة وتسوية وردم الخطط م ٢ - خارج الميادرات	٠١٩/٠٠٧/٣٠٣/٤٠٦٠١٩٩٠٠/١/٣١١١٣١	٣٥٠٠	١٤٣٩/٩/١٣هـ	١٤٣٩/٩/١٤هـ
	٨- مباني بلدية ومرافق عامة (إنشاء مركز حضاري) - خارج الميادرات	٠١٩/٠٠٧/٣٠٣/٤٠٦٠٧٩٩٠٠/١/٣١١١٣١٩	١٥٠٠	١٤٣٩/٩/١٣هـ	١٤٣٩/٩/١٤هـ
	٩- صيانة مرافق عامة (صيانة مبانفمرة) - صيانة	٠١٩/٠٠٧/٣٠٣/٣٠٠٠١٠٠٠٠/٢٢٤١	٥٠٠	١٤٣٩/٩/١٣هـ	١٤٣٩/٩/١٤هـ
	١٠- صيانة المسطحات الخضراء (توريدات) - صيانة	٠١٩/٠٠٧/٣٠٣/٣٠٠٠٠٠٠٠٠٠/٢٢٤٤٤٣	٢٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٣هـ	١٤٣٩/٩/١٤هـ
١١- صيانة الطرق والشوارع والميادين م ١ - صيانة	٠١٩/٠٠٧/٣٠٣/٣٠٠٠٠٠٠٠٠٠/٢٢٤٤٤١	١٥٠٠	١٤٣٩/٩/١٣هـ	١٤٣٩/٩/١٤هـ	
١٢- صيانة الطرق والشوارع والميادين م ٢ - صيانة	٠١٩/٠٠٧/٣٠٣/٣٠٠٠٠٠٠٠٠٠/٢٢٤٤٤١	١٥٠٠	١٤٣٩/٩/١٣هـ	١٤٣٩/٩/١٤هـ	
١٣- صيانة أعمال كهربائية (توريد وتركيب) - صيانة	٠١٩/٠٠٧/٣٠٣/٣٠٠٠٠٠٠٠٠٠/٢٢٤٤١	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٣هـ	١٤٣٩/٩/١٤هـ	
١٤- التخلص من النفايات (تأمين معدات) - خارج الميادرات	٠١٩/٠٠٧/٣٠٣/٤٠٠٠٠٠٠٠٠٠/٣١١٢٩	٥٠٠	١٤٣٩/٩/١٣هـ	١٤٣٩/٩/١٤هـ	
بلدية ظهران الجنوب	١- درع أخطار السيول	٠١٩/٠٠٧/٢٠٢/٤٠٦٠٢٩٩٠٠/١/٣١١١٣١٥٤	١٠٠٠	١٤٣٩/٨/٢٢هـ	١٤٣٩/٨/٢٣هـ
	٢- سفلتة وأرصفت وإتارة المرحلة الأولى (م ١)	٠١٩/٠٠٧/٢٠٢/٤٠٦٠١٩٩٠٠/١/٣١١١٣١١	٥٠٠٠	١٤٣٩/٨/٢٢هـ	١٤٣٩/٨/٢٣هـ
	٣- سفلتة وأرصفت وإتارة المرحلة الثانية (م ٢)	٠١٩/٠٠٧/٢٠٢/٤٠٦٠١٩٩٠٠/١/٣١١١٣١١	٥٠٠٠	١٤٣٩/٨/٢٢هـ	١٤٣٩/٨/٢٣هـ
	٤- سفلتة وأرصفت وإتارة المرحلة الثالثة (م ٣)	٠١٩/٠٠٧/٢٠٢/٤٠٦٠١٩٩٠٠/١/٣١١١٣١١	٥٠٠٠	١٤٣٩/٨/٢٢هـ	١٤٣٩/٨/٢٣هـ
	٥- (مبادرة الأنسنة) إنشاء حدائق ومنزهات وساحات ومرات المشاة لمحافظة ظهران الجنوب	٧٥٠٠/١٧/٧٢/٠٧/٢٠٢/١٩/٠١/١	٣٠٠٠	١٤٣٩/٨/٢٢هـ	١٤٣٩/٨/٢٣هـ
	٦- تطوير وتحسين المداخل	٠١٩/٠٠٧/٢٠٢/٤٠٦٠٣٩٩٠٠/١/٣١١١٣١٩	١٠٠٠	١٤٣٩/٨/٢٢هـ	١٤٣٩/٨/٢٣هـ
	٧- صيانة المسرح المغطى	٠١٩/٠٠٧/٢٠٢/٣٠٠٠٠٠٠٠٠٠/٢٢٤٤١	١٥٠٠	١٤٣٩/٨/٢٢هـ	١٤٣٩/٨/٢٣هـ
بلدية الحرجة	١- تسوير مقابر وإنشاء مغاسل موتى	٧٥٠٠/١٦/٦٢/٠٠٧/٥٠١/١٩/٤/٠	٢٠٠٠	١٤٣٩/٨/٢٧هـ	١٤٣٩/٨/٢٨هـ
	٢- إنشاء مباني خدمات للمراكز التابعة لبلدية الحرجة	٧٥٠٠/١٦/٦٢/٠٠٧/٥٠١/١٩/٤/٠	١٥٠٠	١٤٣٩/٨/٢٧هـ	١٤٣٩/٨/٢٨هـ
	٣- تطوير الحدائق والمنزهات ومرات المشاة بالحرجة والقرى التابعة لها	٧٥٠٠/١٧/٧٢/٠٠٧/٥٠١/١٩/٤/٠	١٥٠٠	١٤٣٩/٨/٢٧هـ	١٤٣٩/٨/٢٨هـ
	٤- إنشاء ساحات ومرات مشاة بالحرجة والقرى التابعة لها	٧٥٠٠/١٧/٧٢/٠٠٧/٥٠١/١٩/٤/٠	٢٠٠٠	١٤٣٩/٨/٢٧هـ	١٤٣٩/٨/٢٨هـ
بلدية فيفاء	سفلتة طرق فيفاء	١٩/٠٩/٠٠١/٠٠٠/٧٥٠٠/١٥/٠٠/٤	١٠٠٠	١٤٣٩/٨/٢٨هـ	١٤٣٩/٨/٢٨هـ
بلدية الساحل	١- توريد معدات وآليات	٠١٩/٠٠٧/٧١/٨/٢٢٤١/٠٠/٠٠/٤	١٠٠٠	١٤٣٩/٨/٢٣هـ	١٤٣٩/٨/٢٤هـ
	٢- توريد سيارات	٠١٩/٠٠٧/٧١/٨/٢٢٤١/٠٠/٠٠/٤	٥٠٠	١٤٣٩/٨/٢٣هـ	١٤٣٩/٨/٢٤هـ
	٣- سفلتة مخططات النوح (٢)	٠١٩/٠١/٠٠٠/٨٥١/٠٠/٠٠/٤	٥٠٠	١٤٣٩/٨/٢٣هـ	١٤٣٩/٨/٢٤هـ
	٤- تجديد موعد منافسة تطوير وتأهيل الطرق والشوارع والإتارة	٠١٩/٠٠٧/٧١/٨/٤٠٠٠٠٠٠٠٠	٣٠٠٠	١٤٣٩/٨/٢٣هـ	١٤٣٩/٨/٢٤هـ

الهيئات والمؤسسات

الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة	تأمين أجهزة مختبرات المركز الوطني للقياس والمعايرة	٢٠١٨/١٦	٣٠٠٠	١٤٣٩/٨/٢٧ هـ	١٤٣٩/٨/٢٨ هـ
الهيئة العامة للاستثمار	إعادة تأهيل غرف الداتا وتوابعها لبنى هيئة الاستثمار		٢٠٠٠	١٤٣٩/٩/٥ هـ	١٤٣٩/٩/٦ هـ
الهيئة الملكية بالجبيل	١- مشروع تشغيل وصيانة الطرق السريعة	٣١ طخ-١١	٣٠٠٠	١٤٣٩/٨/٢٠ هـ	١٤٣٩/٨/٢٠ هـ
	٢- مشروع تشغيل وصيانة الأنظمة الأمنية لمرافق المنطقة السكنية	١١٤-٧م	٣٠٠٠	١٤٣٩/٩/٢ هـ	١٤٣٩/٩/٢ هـ
	٣- حماية ومراقبة البيئة	٥٦٠-ط ش أ	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/٥ هـ	١٤٣٩/٩/٥ هـ
	٤- حماية ومراقبة البيئة	٤٠٠-٣-ط ش أ	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٢ هـ	١٤٣٩/٩/١٢ هـ
	٥- توريد وتركيب معمل STEM لخطات وأدوات الاستكشاف التعليمية	١٢٨- ط ش أ	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٤ هـ	١٤٣٩/٩/١٤ هـ
الهيئة الملكية ببنبع	١- إعادة طرح منافسة خدمات عامة لتعميد المنافع في المنطقة السكنية	بي أي سي أي ٧٠٥٧	٧٥٠٠	١٤٣٩/٩/٧ هـ	١٤٣٩/٩/٧ هـ
	٢- مشروع إعادة تأهيل العبارات ومعالجة تصريف مياه الأمطار بطرق وأحياء مدينة بنبع الصناعية ضمن برنامج درة الخطر والأمطار	أمر الشراء رقم: ٨٥٢٣	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/٩ هـ	١٤٣٩/٩/٩ هـ
	٣- تطوير كوبري تقاطع طريق الملك عبدالعزيز مع طريق الملك فهد	أمر الشراء رقم: ٨٤٢٢	١٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٦ هـ	١٤٣٩/٩/١٦ هـ
الهيئة الملكية بجازان	١- خدمات المرافق العامة للمناطق السكنية	جيه إي سي إف - ٧٠٠٢	٢٤,٠٠٠	١٤٣٩/٩/٢١ هـ	١٤٣٩/٩/٢١ هـ
	٢- خدمات المرافق العامة للمنطقة الصناعية	جيه إي سي إف - ٧٠١١	٩٠٠٠	١٤٣٩/٩/١٥ هـ	١٤٣٩/٩/١٥ هـ
كلية الجبيل الصناعية	توريد كتب دراسية	ص ط ١٦١-٤١	٢٠٠٠	١٤٣٩/٨/٢٩ هـ	١٤٣٩/٨/٢٩ هـ
المؤسسة العامة لتحلية المياه المالحة	١- إعادة تأهيل وتجديد السبج بالجمع السكني محطات بالخبر	٥١٩٢٢	٥٠٠	١٤٣٩/٩/١٦ هـ	١٤٣٩/٩/١٦ هـ
	٢- عمرة شاملة للتوربينات البخارية للمرحلة الثانية (أ) وتوربينة مضخة تغذية الغلاية ومحطات التحلية بالجبيل	JB/R/M/2682	٥٠٠	١٤٣٩/٩/١٣ هـ	١٤٣٩/٩/١٣ هـ
	٣- استبدال الرافعة الرأسية الكهربائية بوحدة التحلية وتغيير أنظمة التحكم في الرافعات بالمرحلة الثانية محطات الشعيبة	MT-1056	٥٠٠	١٤٣٩/٩/١٤ هـ	١٤٣٩/٩/١٤ هـ
	٤- توفير خدمات الشركة الصانعة لفك ونقل محمول الولد الخاص بالوحدة رقم (١٣) وتركيبه بالوحدة رقم (١٢) محطة جدة - ٤	JD/RE/1092	٥٠٠	١٤٣٩/٩/٨ هـ	١٤٣٩/٩/٨ هـ
	٥- تمديد موعد منافسة إنشاء محطات التحلية الصغيرة على الساحل الغربي		١٠,٠٠٠	١٤٣٩/٨/٢٠ هـ	١٤٣٩/٨/٢٠ هـ
	٦- تمديد موعد منافسة إعادة تأهيل وإعمار محطة الصرف الصحي في المرحلة الثانية محطات خلية بنبع المدينة المنورة	Y/MMD/2/008	٥٠٠	١٤٣٩/٨/٢٣ هـ	١٤٣٩/٨/٢٣ هـ
	٧- تمديد موعد منافسة تأهيل مرافق الإسكان بالجمع السكني بالتخصصي بالرياض	2018-1	٥٠٠	١٤٣٩/٨/١٧ هـ	١٤٣٩/٨/١٧ هـ
	٨- تمديد موعد منافسة إعمار وتأهيل وعمل اختبارات كاملة لإزالة العمر الافتراضي للتوربين رقم (٩) بمحطة جدة (٤)	JD/R/M/1100	٥٠٠	١٤٣٩/٩/٦ هـ	١٤٣٩/٩/٦ هـ
	٩- تمديد موعد منافسة إعادة إعمار نظام (Mixed Bed) بالمرحلة الأولى بمحطات خلية الشعيبة	MT-1193	٥٠٠	١٤٣٩/٩/٧ هـ	١٤٣٩/٩/٧ هـ
	١٠- تمديد موعد منافسة زيادة إنتاج سعة الفلاتر (DMF) لمحطة خلية رأس الخبر بالتناضح العكسي		٥٠٠٠	١٤٣٩/٩/٨ هـ	١٤٣٩/٩/٨ هـ
	١١- تمديد موعد منافسة القيام بأعمال إعادة إصلاح مسخنات عالية الضغط للوحدات ٧ و ٨ في محطة الخبر ٣	KH/R/M/366	٥٠٠	١٤٣٩/٩/٥ هـ	١٤٣٩/٩/٥ هـ
	١٢- تمديد موعد منافسة استبدال وحدات التوزيع الكهربائية المدمجة Package Electrical Substations مع كابلات القدرة الكهربائية ذات الجهد المتوسط بالجمعيات السكنية الخاصة بمحطات خلية ضياء وحقل	2700/SS/606	٥٠٠	١٤٣٩/٨/١٣ هـ	١٤٣٩/٨/١٣ هـ
المؤسسة العامة للخطوط الحديدية	إعادة طرح منافسة زيادة الطاقة الاستيعابية للشحن (توريد عدد ١٥٠ عربة نقل حاويات مزدوج)	٢٠١٧١-١٣٥	٢٦,٢٥٠	١٤٣٩/٩/١٩ هـ	١٤٣٩/٩/١٩ هـ

استثمار مواقع

تعلن أمانة المنطقة الشرقية عن طرح المزادتين التاليتين :

م	اسم المزايذة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	تأجير الموقع رقم (١٠ خ) بالمخطط رقم (٣٩/١٠) منطقة (د) بمركز (عتيق) بمليجة بغرض إقامة وتشغيل وإدارة محلات تجارية	١٠٠٠ ريال	١٤٣٩/١٠/١٣ هـ من الساعة (٧,٣٠) إلى الساعة (١١,٣٠) صباحاً	١٤٣٩/١٠/١٣ هـ الساعة (١٢,٣٠) بعد الظهر
٢	تأجير الموقع رقم (بدون) بالمخطط رقم (٦٥/١٠) منطقة (أ) بمركز (الحسي) بمليجة بغرض إقامة وتشغيل وإدارة محلات تجارية	١٠٠٠ ريال		

تعلن بلدية محافظة خميس مشيط (إدارة الاستثمارات) عن طرح المشاريع الاستثمارية التالية :

م	المشروع	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	إنشاء وتشغيل سوق السمك بالمحافظة	٢٠٠٠ ريال		
٢	تأجير عدد (٢٥) لوحة ميقات متفرقة	١٠٠٠ ريال	١٤٣٩/٩/١٣ هـ	١٤٣٩/٩/١٤ هـ
٣	القطعة رقم (١٣) استثماري مخطط (١٤٠٦/٢١٦/ج/١)	١٠٠٠ ريال		

- تقديم العطاء في إدارة الاستثمارات بالبلدية حسب المواعيد المحددة مع إرفاق الضمان البنكي ١٠٠٪.
- شراء المزاديات من البلدية (إدارة الاستثمارات) مباشرة.

تعلن بلدية محافظة رابغ عن تأجير المواقع التالية :

م	الموقع	نوع النشاط	المساحة (م <sup>٢</sup> )	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف	مدة العقد
١	مخطط النعيم قطعة رقم (٢)	إنشاء وتشغيل وصيانة إستراحة تجارية بمخطط النعيم بمحافظة رابغ	٣٧٦٤,٠٠ م <sup>٢</sup>	١٠٠٠			١٠ سنوات
٢	مستورة - طريق الكورنيش (مبنى خدمات مستورة)	إنشاء وتشغيل وصيانة صراف آلي	٩,٠٠ م <sup>٢</sup>	١٠٠٠	الأحد ١٤٣٩/٩/٥ هـ	الإثنين ١٤٣٩/٩/٦ هـ	١٠ سنوات
٣	الأبواء - الشارع العام (مبنى خدمات الأبواء)	إنشاء وتشغيل وصيانة صراف آلي	٩,٠٠ م <sup>٢</sup>	١٠٠٠			١٠ سنوات
٤	مخطط النعيم - قطعة رقم (١٧)	إنشاء وتشغيل وصيانة مجمع تجاري	٣١٤٨٨ م <sup>٢</sup>	١٠٠٠			٢٥ سنة

على أن يراعي ما يلي عند تقديم العطاءات :

- خطاب ضمان بنكي لا يقل عن ١٠٠٪ من قيمة العطاء بما يعادل إيجار سنة واحدة وأن لا تقل مدته عن ستة أشهر من تاريخ فتح المظاريف.
- على المتقدمين كتابة الأسعار الإفرادية والاجمالية رقماً وكتابة بنموذج العطاء.
- تقديم العطاءات وفتح المظاريف ببلدية محافظة رابغ حسب التاريخ الموضح بالجدول الساعة العاشرة صباحاً.
- مكان البيع:

• موقع أمانة محافظة جدة الإلكتروني [http://services.jeddah.gov.sa/Eserv/e\\_Investment](http://services.jeddah.gov.sa/Eserv/e_Investment)

• إدارة الاستثمار - بلدية محافظة رابغ

استثمار مواقع

تعلن بلدية محافظة بني حسن عن تمديد موعد المنافسات التالية :

م	اسم المنافسة	الحي	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	ساحة دبابات وخيول	منتزه الأمير مشاري	٥٠٠ ريال	الأحد ١٤٣٩/٨/١٣ هـ ١ ظهراً	الإثنين ١٤٣٩/٨/١٤ هـ ١ ظهراً
٢	ساحة ألعاب هوائية	منتزه الأمير مشاري	٥٠٠ ريال		
٣	كشك (١)	منتزه الأمير مشاري	٥٠٠ ريال		
٤	كشك (٢)	منتزه الأمير مشاري	٥٠٠ ريال		
٥	كشك (٣)	منتزه الأمير مشاري	٥٠٠ ريال		
٦	ساحة مدينة ألعاب هوائية	منتزه الأمير مشاري	٥٠٠ ريال		
٧	ساحة تأجير دبابات وخيول	منتزه الأمير مشاري	٥٠٠ ريال		
٨	ساحة ديوانية عائلات	منتزه الأمير مشاري	٥٠٠ ريال		
٩	ساحة ديوانية شباب	منتزه الأمير مشاري	٥٠٠ ريال		
١٠	كشك (١)	منتزه جدر	٥٠٠ ريال		
١١	كشك (٢)	منتزه جدر	٥٠٠ ريال		
١٢	كشك (٣)	منتزه جدر	٥٠٠ ريال		
١٣	ساحة ألعاب هوائية	منتزه جدر	٥٠٠ ريال		

فعلى من لديه الرغبة بالاستثمار مراجعة إدارة الاستثمارات بالبلدية لإستلام نسخة من كراسة الشروط والمواصفات علماً بأن آخر موعد لتقديم العطاءات هو يوم الأحد الموافق ١٣/٨/١٤٣٩ هـ ، وموعد فتح المظاريف هو يوم الإثنين الموافق ١٤/٨/١٤٣٩ هـ مع مراعاة أن يكون العطاء مصحوب بضمان بنكي بمقدار أجرة ستة أشهر كاملة للموقع ويكون ساري المفعول لمدة ستة أشهر من تاريخ تقديمه للبلدية مع إرفاق صورة السجل التجاري والزكاة والدخل والغرفة التجارية والتأمينات الاجتماعية .

تعلن بلدية محافظة بني حسن عن طرح المنافستين التاليين :

م	اسم المنافسة	الموقع	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	لوحة يونيل مقاس ٣×١٤ عدد (٥) لوحات	الطريق السياحي	٥٠٠ ريال	الثلاثاء ١٤٣٩/٨/٢٢ هـ ١ ظهراً	الأربعاء ١٤٣٩/٨/٢٣ هـ ١ ظهراً
٢	لوحة ماجك كوم مقاس ٣×٤ عدد (٥) لوحات	الطريق السياحي	٥٠٠ ريال		

فعلى من لديه الرغبة بالاستثمار مراجعة إدارة الاستثمارات بالبلدية لإستلام نسخة من كراسة الشروط والمواصفات علماً بأن آخر موعد لتقديم العطاءات هو يوم الثلاثاء الموافق ٢٢/٨/١٤٣٩ هـ وموعد فتح المظاريف هو يوم الأربعاء الموافق ٢٣/٨/١٤٣٩ هـ مع مراعاة أن يكون العطاء مصحوب بضمان بنكي بمقدار أجرة ستة أشهر كاملة للموقع ويكون ساري المفعول لمدة ستة أشهر من تاريخ تقديمه للبلدية مع إرفاق صورة السجل التجاري والزكاة والدخل والغرفة التجارية والتأمينات الاجتماعية .

استثمار مواقع

تعلن بلدية محافظة النعيرية عن طرح المزادات التالية :

م	اسم المزايذة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	تأجير موقع رقم (٩٢٠+٩٢١+٩٢٢) بالمخطط رقم (١٢١/١٠) بمحافظة النعيرية بغرض إقامة محلات تجارية	٢٠٠٠ ريال	آخر موعد لتقديم العطاءات ١٤٣٩/٩/٧ هـ من الساعة ٧:٣٠ إلى الساعة ١١ صباحاً بالبلدية	موعد فتح المظاريف ١٤٣٩/٩/٧ هـ الساعة (١٢:٣٠) بعد الظهر بالبلدية
٢	تأجير موقع رقم (٩١٧+٩١٨) بالمخطط رقم (١٢١/١٠) بمحافظة النعيرية بغرض إقامة محلات تجارية	٢٠٠٠ ريال		
٣	تأجير موقع رقم (٢٣ خ) بالمخطط رقم (ش ن ١٣٧) بمحافظة النعيرية بغرض إقامة محطة محروقات	١٠٠٠٠ ريال		
٤	تأجير موقع رقم (٤٢) بالمخطط رقم (ش ن ١٢٢) بمحافظة النعيرية بغرض إقامة مستودع	١٠٠٠ ريال		
٥	تأجير موقع رقم (٢٣/١) بالمخطط رقم (ش ن ١٣٧) بمحافظة النعيرية بغرض إقامة ساحة تخزين	١٠٠٠ ريال		
٦	تأجير موقع رقم (٢١ خ) بالمخطط رقم (ش ن ١٢٢) بمحافظة النعيرية بغرض إقامة مسلخ	١٠٠٠٠ ريال		
٧	تأجير مبنى رقم (١٥) بالمخطط رقم (٦٣/١٠) بمحافظة النعيرية بغرض تشغيل كافتيريا	١٠٠٠ ريال		
٨	تأجير عدد (٨٠) موقع بمحافظة النعيرية بغرض إقامة لوحات إعلانية (موبي)	٥٠٠٠ ريال		

تعلن بلدية محافظة الرس عن طرح المنافستين التاليين :

م	اسم المنافسة	مدة العقد	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	تأجير موقع لإقامة صراف آلي سيار قائم على طريق علي بن أبي طالب غرب حديقة الشباب بمساحة ٤٠ م <sup>٢</sup>	١٠ سنوات	٢٠٠٠ ريال	الإفتين ١٤٣٩/٩/٦ هـ	الغلق ١٤٣٩/٩/٧ هـ الساعة (١١)
٢	تأجير موقع لإقامة صراف آلي كبنية على سور البلدية جهة شارع أبو بكر الصديق بجوار مسجد البلدية بمساحة ٩ م <sup>٢</sup>	١٠ سنوات	٢٠٠٠ ريال		

بالمزايذة العامة بالظرف المختوم لعموم الراغبين بالاستثمارات في هذا المجال من المصنفين لهذه الأنشطة وفقاً لكراسة الشروط والمواصفات الموجودة لدى إدارة الاستثمارات في البلدية .

تعلن إدارة التعليم بمحافظة الزلفي عن طرح المنافسة التالية :

اسم المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
تأجير مقاصف مدارس المحافظة للبنين والبنات	٨٠/٣٩/٢/١	٢٠٠ ريال	١٤٣٩/٩/٧ هـ	١٤٣٩/٩/٨ هـ

## استثمار مواقع

تعلن جامعة الملك عبدالعزيز - إدارة العقود والمشتريات - عن طرح المنافسة التالية :

اسم المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
تأجير عدد ( ٣ ) مواقع لرفع كفاءة الحلول الداخلية للاتصالات بالميدان الأكاديمي الرئيسي	د/٨٣٦٤٩	١٠٠٠ ريال	١٤٣٩/٩/٧ هـ	١٤٣٩/٩/٧ هـ

تعلن بلدية القفل عن طرح المزادات التالية :

م	اسم المزايذة	رقم المزايذة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	سوق النفع العام بالقفل	٠١٩/٠٠٩/٧١٦/٤٠١٤٠٠٠٠/٣١١٣١٩	١٠٠٠ ريال	١٣/١٠/١٤٣٩ هـ الساعة العاشرة صباحاً	١٣/١٠/١٤٣٩ هـ الساعة الحادية عشر صباحاً
٢	حظاير الأغنام والبسات	٠١٩/٠٠٩/٧١٦/٤٠١٤٠٠٠٠/٣١١٣١٩	١٠٠٠ ريال		
٣	محلات تجارية سكنية (١)	_____	١٠٠٠ ريال		
٤	محلات تجارية سكنية (٢)	_____	١٠٠٠ ريال		
٥	ملعب رياضي وملحقاته	_____	٥٠٠ ريال		

يعلن برنامج مستشفى قوى الأمن بمكة المكرمة عن طرح المنافستين التاليتين :

م	اسم المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	استثمار وإنشاء موقع للمشروبات الساخنة والقهوة لبرنامج مستشفى قوى الأمن بمكة المكرمة	٣٩/١٨	مجاناً	١٤٣٩/٩/٦ هـ	١٤٣٩/٩/٧ هـ الساعة الواحدة ظهراً
٢	تأجير مواقع لتأمين وتركيب مكائن البيع الذاتي لبرنامج مستشفى قوى الأمن بمكة المكرمة	٣٩/١٩	مجاناً	١٤٣٩/٩/٧ هـ	١٤٣٩/٩/٨ هـ الساعة الواحدة ظهراً

تعلن الهيئة العامة للمواني - ميناء الملك عبدالعزيز بالدمام - عن تمديد موعد المزايذة التالية :

اسم المزايذة	رقم المزايذة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
تأجير أرض رقم (٥.٤.٣) لإنشاء قرية الأعمال اللوجستية بميناء الملك عبدالعزيز بالدمام	١٤٩	٣٠,٠٠٠ ريال	١٤٣٩/٨/٢٢ هـ ٢٠١٨/٥/٨ م الساعة : ١٠ صباحاً	١٤٣٩/٨/٢٢ هـ ٢٠١٨/٥/٨ م الساعة : ١٠:٣٠ صباحاً

- مكان شراء وتحميل الوثيقة : بوابة المشتريات الحكومية الإلكترونية (منصة إعتامد)
- مكان تسليم وفتح المظاريف : ميناء الملك عبدالعزيز بالدمام الحي السكني (النادي الإجتماعي)

استثمار مواقع

تعلن بلدية محافظة الليث عن طرح المزادات التالية :

م	اسم المزادة	الموقع	مدة العقد	قيمة الكراسة	المساحة	آخر موعد لتقديم العطاءات	تاريخ فتح المظاريف
١	إنشاء وإدارة وتشغيل وصيانة ملاهي	الكورنيش الأوسط	٢٥ سنة	٥٠٠٠ ريال	٢م ٥٨٥١,٧٣	١٤٣٩/٨/٢٠ هـ ٢٠:٠٠ ظهراً ٢٠١٨/٥/٦ م	١٤٣٩/٨/٢١ هـ ١٠:٠٠ صباحاً ٢٠١٨/٥/٧ م
٢	إنشاء وإدارة وتشغيل وصيانة مول	مخطط الخدمات المركزية	٢٥ سنة	٥٠٠٠ ريال	٢م ٥١٨١١,٤١		
٣	إنشاء وإدارة وتشغيل وصيانة مول	مخطط الجنوبي مقابل التحلية	٢٥ سنة	٥٠٠٠ ريال	٢م ١٩٣١٠,٧٦		
٤	إنشاء وإدارة وتشغيل وصيانة مجمع تجاري سكني	المخطط الثاني	١٥ سنة	٣٠٠٠ ريال	٢م ٢٠٧٧,٢٦		
٥	إنشاء وإدارة وتشغيل وصيانة مجمع تجاري سكني	المخطط الثاني	١٥ سنة	٣٠٠٠ ريال	٢م ٣١٠٩,٨٢		
٦	إدارة وتشغيل وصيانة محلات تجارية قائمة	الكورنيش الأوسط	١٠ سنوات	٥٠٠٠ ريال	٢م ٦١٠٢,٥٧		
٧	تشغيل وإدارة وصيانة كشك قائم (أ)	الكورنيش الوسطي	٥ سنوات	٢٠٠٠ ريال	٢م ١٦		
٨	تشغيل وإدارة وصيانة كشك قائم (ب)	الكورنيش الوسطي	٥ سنوات	٢٠٠٠ ريال	٢م ١٦		
٩	إنشاء وإدارة وتشغيل وصيانة كشك	مبنى البلدية	٥ سنوات	٢٠٠٠ ريال	٢م ٥٠		

يقدم العرض داخل ظرف مختم بختم المؤسسة أو الشركة ومكتوب عليه من الخارج اسم المناقصة مصحوباً بالآتي:-

- يحتوي المظروف على أصل العطاء مع كتابة قيمة الإيجار السنوي رقماً وكتابة مع إرفاق كراسة الشروط والمواصفات مختومة من المؤسسة أو الشركة.
  - صورة من السجل التجاري وشهادة تسديد الزكاة والدخل وشهادة الاشتراك بالغرفة التجارية وشهادة المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية وشهادة السعودة للمؤسسة سارية المفعول .
  - إرفاق ضمان بنكي بواقع ١٠٠٪ (أجرة سنة كاملة) موجه باسم بلدية محافظة الليث حسب النظام ساري المفعول لمدة (١٨٠) يوماً من تاريخ فتح المظاريف ولا يقبل تقدماً أو شيكاً .
  - رخصة الاستثمار إذا كان المستثمر مرخصاً وفقاً لنظام الاستثمار الأجنبي.
- علماً بأن نموذج العطاء الذي يقدم في المزادة رقم (٧/٦) مرفق بالكراسة ولن يقبل أي طلب بدونه.  
وسيتفتح المظاريف يوم الإثنين الموافق ١٤٣٩/ ٨ / ٢١ هـ الساعة العاشرة صباحاً في البلدية.  
ولمزيد من الاستفسار الرجاء مراجعة قسم الاستثمار بالبلدية .

تعلن بلدية محافظة النعيرية عن طرح المنافستين التاليين :

م	اسم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	إنشاء أسواق تجارية بالنعيرية	٤٠٠٠ ريال	١٤٣٩/٩/٧ هـ	١٤٣٩/٩/٨ هـ
٢	إنشاء مباني بلدية بالنعيرية	٢٠٠٠ ريال		

على المتقدم تقديم سيرة ذاتية للمؤسسة

تعلن بلدية محافظة الحائط عن طرح المنافسة التالية :

اسم المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
تشغيل مسلخ آلي (بلدية محافظة الحائط)	بدون	١٠,٠٠٠ ريال	١٤٣٩/٩/١٤ هـ ، الساعة (١٢) ظهراً	الاربعاء ١٤٣٩/٩/١٥ هـ ، الساعة (١٢) ظهراً

## استثمار مواقع

(٣-١)

تعلن أمانة الباحة عن طرح المواقع الاستثمارية التالية :

م	الغرض من الموقع	الحي	المساحة	مدة العقد	قيمة الكراسة	ملاحظات
١	إنشاء وتشغيل وصيانة مبنى تجاري سكني	شبرقه	م ٢٣٤٨,٩٤	٢٥ سنة	٥٠٠ ريال	
٢	إنشاء وتشغيل وصيانة مبنى تجاري	شبرقه	م ٢٦٣٧,١٨	١٥ سنة	٢٠٠ ريال	
٣	صراف آلي سيار	السواد	م ٣٢	١٠ سنوات	٥٠٠ ريال	سوق الخضار والفاكهة
٤	تشغيل ألعاب هوائية خفيفة	مهران	م ١٥٠	٦ أشهر	٢٠٠ ريال	ضمن حديقة الأمير سلطان بن سلمان القائمة في مهران
٥	استثمار موقع تأجير جلسات للشباب	رغدان	م ٣٠	٦ أشهر	٢٠٠ ريال	مع عرض كأس العالم وبوريات كرة القدم فقط
٦	نادي رياضي	الباهر	م ٦٠٠٠	٥ سنوات	١٠٠٠ ريال	ملعب رياضية عبارة عن ملعبين مكتملة التجهيز ومدرجات وغرفة تغيير ملابس والألعاب الرياضية
٧	إنشاء وتشغيل وصيانة مبنى تجاري	المفارجة	م ٣٣٨	١٥ سنة	٢٠٠ ريال	
٨	انشاء وتشغيل وصيانة مبنى تجاري	بني فروه	م ٧١٢,٨٣	١٥ سنة	٢٠٠ ريال	
٩	إنشاء وتشغيل وصيانة مبنى تجاري سكني	الصناعية الشمالية	م ٢٠٣٨,٢٧	٢٥ سنة	٥٠٠ ريال	
١٠	تشغيل وصيانة بوفية	الصناعية الشمالية	م ٣٤,٥٦	٧ سنوات	٢٠٠ ريال	
١١	إنشاء وتشغيل وصيانة مستودع مواد بناء	الصناعية الشمالية	م ٣٩٦٦,٦٧	١٥ سنة	٥٠٠ ريال	
١٢	إنشاء وتشغيل وصيانة مستودع مواد بناء	الصناعية الشمالية	م ٣٩٤١,٦٧	١٥ سنة	٥٠٠ ريال	
١٣	تشغيل وصيانة بوفية	الصناعية الشرقية	م ٣٤,٥٦	٧ سنوات	٢٠٠ ريال	
١٤	مهرجان مدينة الألعاب	غثران	م ١٥٠٠٠	٦ أشهر	١٠٠٠ ريال	
١٥	إنشاء وتشغيل وصيانة قاعة مؤتمرات وأفراح	غثران	م ١١٨٥٧,٦٧	٢٥ سنة	١٥٠٠ ريال	
١٦	مدينة ألعاب هوائية	بني سار	م ٨٠٠	٦ أشهر	٢٠٠ ريال	
١٧	تشغيل ألعاب هوائية خفيفة وكشك	شهبه	م ٢٠٠	٦ أشهر	٢٠٠ ريال	ضمن حديقة شهبه القائمة

## استثمار مواقع

(٢-٢)

تعلن أمانة الباحة عن طرح المواقع الاستثمارية التالية :

م	الغرض من الموقع	الحي	المساحة	مدة العقد	قيمة الكراسة	ملاحظات
١٨	صراف آلي سيار	المنطقة المركزية	٣٢ م	١٠ سنوات	٥٠٠ ريال	بسوق التمور
١٩	صراف آلي عادي	المنطقة المركزية	٣٢ م	١٠ سنوات	٥٠٠ ريال	المنطقة المركزية
٢٠	صراف آلي سيار	المنطقة المركزية	٣٢ م	١٠ سنوات	٥٠٠ ريال	شارع القدس
٢١	كشك	البريدة	٢٢,٥ م	٥ سنوات	٣٠٠ ريال	
٢٢	استثمار موقع لتأجير الجلسات العائلية وتقديم المشروبات	حديقة الأمير سلطان بن سلمان	٣٠ م	٦ أشهر	٢٠٠ ريال	مع عرض كأس العالم ودوريات كرة القدم فقط
٢٣	استثمار موقع لتأجير الجلسات العائلية وتقديم المشروبات	حديقة الأمير حسام	٣٠ م	٦ أشهر	٢٠٠ ريال	مع عرض كأس العالم ودوريات كرة القدم فقط
٢٤	إنشاء وتشغيل وصيانة مبنى تجاري	شبرقه القديم	٨٧٠ م	١٥ سنة	٢٠٠ ريال	

فعلى من لديه الرغبة في الاستثمار مراجعة إدارة تنمية الاستثمارات بالأمانة لإستلام نسخة من كراسة الشروط والموصفات ، علماً بأن آخر موعد لتقديم العطاءات هو يوم الأحد ١٤٣٩/٩/٥ هـ وموعد فتح المظاريف هو يوم الإثنين الموافق ١٤٣٩/٩/٦ هـ ، ويوم الثلاثاء ١٤٣٩/٩/٧ هـ الموافق مع مراعاة أن يكون العطاء مصحوب بضمان بنكي بمقدار أجرة ستة كاملة للموقع ويكون ساري المفعول لمدة ستة أشهر من تاريخ تقديمه للأمانة مع إرفاق صورة السجل التجاري والزكاة والدخل والغرفة التجارية والتأمينات الاجتماعية .

## نزع ملكية

بناءً على قرار معالي وزير الشؤون البلدية والقروية رقم ١٢٠٤ وتاريخ ١٤٣٩/١/٢٠ هـ، تعلن أمانة محافظة الطائف عن البدء في إجراءات نزع ملكية عقار ورثة المواطن / محمد بن عبدالله العيسى لصالح تنظيم شارع بحي القمرية بمحافظة الطائف وعلى الوكيل الشرعي مراجعة إدارة الأراضي والممتلكات بالأمانة مصطحباً معه صورتين من صك الملكية ليكتمل إجراءات التعويض.

## إلغاء منافسة

تعلن أمانة منطقة الرياض عن إلغاء الإعلان للمنافسة رقم (٣٧) لعام ١٤٤٠/١٤٣٩ هـ الخاصة بمشروع توثيق وحفظ المعلومات للتخطيط العمراني .

## بيع ربيع بالمزاد العلني

تعلن أمانة محافظة الطائف عن بيع أثاث ربيع منوع بإدارة المستودعات. وعلى الراغبين في الشراء المعاينة ومن ثم تقديم ضمان بنكي بمقدار ٥% من القيمة ويوضع في ظرف مختوم ومن ثم يتم تسليمه للجنة البيع. وقد تقرر إنعقاد لجنة البيع يوم الثلاثاء ١٤٣٩/٨/٢٢ هـ، بعد صلاة العصر بأذن الله.

تعلن الإدارة العامة لخدمات المياه بمنطقة عسير - مدينة أبها - عن رغبتها في بيع أصناف ربيع سيارات - معدات - أثاث مكتبي . عن طريق المزايدة العامة بمظاريف مختومة بالشمع الأحمر تقدم لرئيس لجنة البيع بالمديرية ( مبنى الإدارة العامة لخدمات المياه بمنطقة عسير بالسد بالدور الأول الإدارة المالية ) وموعد تقديم المظاريف يوم الأحد الموافق ١٤٣٩/٨/٢٧ هـ وسيتم فتح المظاريف اليوم التالي الساعة العاشرة من يوم الإثنين الموافق ١٤٣٩/٨/٢٨ هـ .

فعلى من يرغب الدخول في هذه المزايدة إتباع الآتي :- تعبئة استمارة دخول المزاد من قبل المزايد تشمل على معلوماته الشخصية وعنوانه الحالي ونشاطه التجاري وأن يحضر صورة من هويته بعد مطابقتها من قبل لجنة البيع بالمديرية بالإدارة المالية قبل تقديم موعد المظاريف. قيمة عملية الشراء بواسطة شيك بنكي مصدق بإسم الإدارة

تعلن الإدارة العامة لخدمات المياه بالمنطقة الشرقية عن وجود بعض الربيع والتي ترغب في بيعه بالمزاد العلني وهي عبارة عن سيارات ومضخات ومواصير وخردة وخلافه .

فمن له رغبة في الشراء الحضور إلى إدارة المستودعات بالأحساء وذلك يوم الأحد الموافق ١٤٣٩/٨/١٣ هـ الساعة التاسعة صباحاً من كل يوم إلى نهاية بيع جميع المواد المراد بيعها .

وعلى من يرسي عليه البيع أن يقوم بدفع كامل المبلغ نقداً وأن يتم نقل جميع المواد المباع عليه خلال مدة أقصاها ( ١٥ ) يوم من تاريخ الشراء دون أن يترتب على الإدارة العامة لخدمات المياه أي مسؤولية وسيكون ملزماً بإستكمال إجراءات نقل الملكية وخلاف ذلك من قبل الجهة المختصة وأن جميع التكاليف ستكون على حسابه الخاص وإلا فإن الإدارة العامة لخدمات المياه ستقوم بإزالتها على طريقتها الخاصة .

وللإستفسار يرجى الاتصال على هاتف رقم (١٣٢٤٧١/٥٨٣٢٠١٣ )

## استئجار مبانٍ

٢- كل وحدة سكنية لاتقل عن (٤) غرف بالإضافة إلى صالة بمنافعها على أن تكون مساحة الغرف لاتقل عن (٤×م) .  
٣- أن تكون من الخرسانة المسلحة وحديثة الإنشاء مع تقرير مكتب هندسي يؤكد سلامة المباني .  
٤- توفر جميع الخدمات من شبكة المياه والصرف الصحي والهاتف والكهرباء .  
٥- توفر تصريح من الدفاع المدني يفيد بسلامة المباني وتوفير شروط السلامة والحريق .  
٦- أن تتوفر بها مطابخ جاهزة مع إمكانية توفير تكييف في جميع الوحدة السكنية .  
٧- أن تكون أرضيات الغرف والممرات والمداخل من السيراميك أو الرخام .  
٨- موافقة صاحب المبنى لعمل التعديلات أو الاصلاحات التي تحددها لجنة المعاينة.  
٩- موافقة صاحب العقار على تقديرات مصلحة أملاك الدولة .  
١- أن لا يحتوي على محلات تجارية .  
فمن لديه الرغبة للتأجير بتقديم عرضه إلى مستشفى الملك فهد للقوات المسلحة بجدة خلال شهر من الإعلان .  
عناية مدير إدارة الخدمات المساندة وللإستفسار الإتصال على الرقم (٢٣٢٨٨٨) تحويلة (٣٠٤٠٠ - ٣٠٤٠٠)  
على أن يرفق المستندات التالية :  
١- طلب تأجير عقاره موضحاً به مقدار الإيجار المطلوب .  
٢- صورة من صك الملكية .  
٣- صورة من رخصة البناء .  
٤- صورة من مخطط المباني مع تقرير من مكتب هندسي يؤكد سلامة البناء .  
٥- كروكي لتحديد الموقع .  
موعد تقديم العطاءات ١٤٣٩/٨/١٣ هـ .  
موعد فتح المظاريف ١٤٣٩/٨/١٤ هـ .

تعلم إدارة مستشفيات القوات المسلحة بالشمال الغربية عن رغبتها في استئجار مبنى سكني بالشروط التالية :  
أن يكون المبنى حديث البناء وبحالة ممتازة .  
أن لا يقل عدد الشقق عن (٤٠) شقة بحيث تتكون كل شقة من غرفتين نوم وصالة جلوس ومطبخ ودورتي مياه كحد أدنى وعدد كهرباء مستقل لكل شقة .  
أن تتوفر بالمبنى الخدمات العامة ومصعد عند زيادة عدد الأدوار عن دورين .  
أن تكون العمارة خالية من العيوب الفنية وخاضعة لشروط السلامة بالدفاع المدني .  
استعداد صاحب العمارة لقبول أي تعديلات ترى إدارة المستشفيات أنها ضرورية .  
أن لا يكون الموقع قريباً من مدينة الملك عبدالعزيز العسكرية .  
أن لا يكون المالك من منسوبي وزارة الدفاع .  
كل من يتوفر لديه العرض المناسب ويرغب في تأجيره بالمواصفات المبينة أعلاه التقدم بطلبه مع إرفاق مايلي :  
صورة الكروكي للمبنى  
صورة من صك الملكية  
رخصة البناء  
صورة فوتوغرافية للموقع والمبنى  
موعد تسليم العمارة مع تحديد القيمة الإيجارية السنوية  
على أن تكون جميع الوثائق المطلوبة بظرف محتوم وتسلم إلى إدارة المشتريات والعقود بإدارة المستشفيات .  
آخر موعد لتقديم العطاءات: الأحد ١٤٣٩/٨/٢٧ هـ الموافق ٢٠١٨/٥/١٣ م، و موعد فتح المظاريف: الإثنين ١٤٣٩/٨/٢٨ هـ الموافق ٢٠١٨/٥/١٤ م.

تعلم وزارة البيئة والمياه والزراعة عن طرح المنافسة التالية :

يعلن مستشفى الملك فهد للقوات المسلحة بجدة عن تأجيل فتح مظاريف منافسة استئجار عمائر سكنية في مدينة جدة  
مواصفات الوحدات السكنية لإسكان هيئة التمريض:  
١- أن يحتوي المجمع على وحدات سكنية لا تقل عن (٤٠) غرفة .  
٢- كل وحدة سكنية لاتقل عن (٤) غرف بالإضافة إلى صالة بمنافعها على أن تكون مساحة الغرف لاتقل عن (٤×م) .  
٣- أن تكون من الخرسانة المسلحة وحديثة الإنشاء مع تقرير مكتب هندسي يؤكد سلامة المباني .  
٤- توفر جميع الخدمات من شبكة المياه والصرف الصحي والهاتف والكهرباء .  
٥- توفر تصريح من الدفاع المدني يفيد بسلامة المباني وتوفير شروط السلامة والحريق .  
٦- أن تتوفر بها مطابخ جاهزة مع إمكانية توفير تكييف في جميع الوحدة السكنية .  
٧- أن تكون أرضيات الغرف والممرات والمداخل من السيراميك أو الرخام .  
٨- موافقة صاحب المبنى لعمل التعديلات أو الاصلاحات التي تحددها لجنة المعاينة.  
٩- موافقة صاحب العقار على تقديرات مصلحة أملاك الدولة .  
١- أن لا يحتوي على محلات تجارية .  
فمن لديه الرغبة للتأجير بتقديم عرضه إلى مستشفى الملك فهد للقوات المسلحة بجدة خلال شهر من الإعلان .  
عناية مدير إدارة الخدمات المساندة وللإستفسار الإتصال على الرقم (٢٣٢٨٨٨) تحويلة (٣٠٤٠٠ - ٣٠٤٠٠)  
على أن يرفق المستندات التالية :  
١- طلب تأجير عقاره موضحاً به مقدار الإيجار المطلوب .  
٢- صورة من صك الملكية .  
٣- صورة من رخصة البناء .  
٤- صورة من مخطط المباني مع تقرير من مكتب هندسي يؤكد سلامة البناء .  
٥- كروكي لتحديد الموقع .  
موعد تقديم العطاءات ١٤٣٩/٨/١٣ هـ .  
موعد فتح المظاريف ١٤٣٩/٨/١٤ هـ .

اسم المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة
عقد استئجار مبنى لفرع المياه بمحافظة الدرعية	٣٥٧٣...٢٢	مجانا
آخر موعد لتقديم العطاءات	١٤٣٩/٨/٢٧ هـ	
موعد فتح المظاريف	١٤٣٩/٨/٢٨ هـ	

تعلم إدارة التعليم بمحافظة محايل عن حاجتها إلى استئجار مبنى يكون مقراً لمدرسة :  
• ابتدائية الملاحه للبنات (المره الأولى).  
• ابتدائية ومتوسطة البنات بالمسلمة ببارق (المره الأولى).  
• ابتدائية قرن مخلد للبنات ببارق (المره الرابعة).  
فعلى من يوجد لديه مبنى ويرغب في تأجيره مراجعة إدارة التعليم -قسم الأجور- لاستلام الشروط.

يعلن مستشفى الملك فهد للقوات المسلحة بجدة عن تأجيل مظاريف منافسة استئجار عمائر سكنية في مدينة جدة .  
مواصفات الوحدات السكنية لإسكان الأطباء وأفراد أسرهم :  
١- عدد الوحدات السكنية لا تقل عن (٤٠) وحدة .

فعلى من يرغب الدخول في المنافسات المعلن عنها التقدم للجهات المعلنة للحصول على الشروط والمواصفات المعدة لذلك بنظام المنافسات والمشتريات الحكومية وتنفيذ مشروعاتها



■ تعلن اللجنة الجمركية الابتدائية الثانية بالرياض بأنها أصدرت عدد من القرارات لقضايا جمركية منظوره لديها وبيناتها كالتالي:

م	اسم المستورد	رقم القرار وتاريخه	منطوق القرار
١	م/ خالد سعيد الشهراني	١٤٣٨/٨٧	ادانة وغرامة ٢٣٥٢٢ ريال
٢	ش/ الزهراء المتحدة	١٤٣٨/١٢٦	ادانة وغرامة ٢١٣٥٥٦ ريال
٣	م/ فيصل الطخيس	١٤٣٨/١١٥	عدم ادانة مخالفة ١٠٠٠ ريال
٤	م/ سعيد احمد العوناني	١٤٣٨/١١٤	ادانة وغرامة ٢١٣٤ ريال
٥	م/ ركن القصيم للتجارة	١٤٣٨/١١٣	ادانة وغرامة ٧٦٢ ريال
٦	م/ لمسات التطور	١٤٣٨/٥٢	ادانة وغرامة ٧٤٢٠ ريال
٧	م/ خالد جار الله العيد	١٤٣٨/١٣١	عدم ادانة مخالفة ٥٠٠٠ ريال
٨	م/ مدار القاسية	١٤٣٨/١٣٠	عدم ادانة مخالفة ٥٠٠ ريال
٩	م/ الشبلي التجارية	١٤٣٨/١٠٤	ادانة وغرامة ٢٢٣٦ ريال
١٠	م/ عبدالرحمن الرشيد	١٤٣٨/٥٣	ادانة وغرامة ١٢٣٧٠ ريال

ونظرا إلى أنه لم يتم التوصل إلى معرفة عنوان المذكورين أعلاه فقد تقرر تبليغهم بالقرار الصادر بحقهم نشرًا في الجريدة الرسمية، عملاً بالمادة ٤٥، من نظام الجمارك، هذا ويحق له الاعتراض على القرار خلال ثلاثين يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان وإذا لم يعترض خلال تلك المدة يصحح القرار نهائياً وقابل للتتفيذ.

■ تعلن مصلحة الجمارك العامة بأنه يوجد لدى اللجنة الجمركية الابتدائية الاولى بالرياض قضايا تتطلب حضور كلا من:

رقم السجل التجاري	الأسم
٢٢٥٢١٠٠٩٨٦	مؤسسة القاطع الحديث
١٠١٠٠٧٥٨٩٠	مؤسسة زهرة سبت شرمان
١٠١٠٧٠١٠٩	مؤسسة امين محمد علي البوسعيد
٢٠٥٧٠٠٨٣٤٣	مؤسسة عواد عبد العزيز
٢٢٥١١٠٠٧٤٩	مؤسسة وسوم المحيط
٢٥١١٠١٩٣٠٣	مؤسسة التجهيزات الالكترونية
١٠١٠٤٠٧٣٨١	مؤسسة عبد العزيز عبد الرحمن صبري
١١١٠٠٠٦٤٤	مؤسسة ازهر محمد شيخ ادريس
٢٢٥١٠٦٣٩٩٠	مؤسسة لطيفة علي البدر
١٠١٠٣٤٨٩٨٠	شركة تقنيات الطاقة الكهربائية والاتصالات
١٠١٠٢١٣٦٤٥	مؤسسة نرسن
٢٢٥٢٠٤٧٦١٣	مؤسسة ديار التزهة
٢٢٥٢٠٤٨١٨٥	مؤسسة زهور الطيف
٤٠٣٠٣٤٥٥٣٦	مؤسسة الكورة الذهبية
١٠١٠٥٧١٦٤٦	مؤسسة فيافي الخليج
١٠١٠٥٣٧١٣٦	مؤسسة فريخ عبدالله الدوسري
١٠١٠٣٦٨١٠٥	مؤسسة شموخ الاماكن
٢٥١١١٠٣٢٤١	مؤسسة نايف مرعي الصيعري

بأمل الحضور إلى مقر اللجنة بمصلحة الجمارك العامة بالرياض بقرها الجديد بشارة الملك عبدالعزيز جوار قاعدة الملك سلمان الجوية الدور الاول خلال شهر من تاريخ نشره وذلك لتحديد موعد للمثول أمام اللجنة الجمركية.

وفي حالة عدم الحضور خلال المدة المحددة ستصدر للجنة الجمركية قرارها وبحالتها الراهنة.

■ تعلن مصلحة الجمارك العامة بأنه يوجد لدى اللجنة الجمركية الابتدائية الاولى بالرياض قضايا تتطلب حضور كلا من:

رقم السجل التجاري	الأسم
١٠١٠٢١٨٤٧٤	مؤسسة صدى الامتياز
١٠١٠٠٨٩٠٥٢	الشركة العربية للمنتجات الطبية
١٠١٠٣١٠٣٨٦	شركة دار الشوكان
٢٢٥١٠٦٣٤٢١	مؤسسة منال ابراهيم الحبيب
٢٢٥١١٠٠٧١٥	مؤسسة باب الانجاز
٢٠٥٠٢١٠٣٣٥	مؤسسة محمد عتيق الشامسي
٢٢٥٢١٠٠٤٧٩	مؤسسة نسور التقنية
١١١٧٠٠٤٥٤٨	مؤسسة وزعاء حمد القحطاني
٢٠٥٧٠٠٨٣٤٣	مؤسسة عواد عبد العزيز
٢٥١١١٠٣٤٧٦	مؤسسة محمد فليح الشمري
٢٢٥٢١٠٠٥٢٣	مؤسسة لغة الخط
٢٠٥٠١٠٦٤٢٠	مؤسسة اصداق العمر
١٠١٠٧١١٢٥٩	مؤسسة شموخ السعودية
١٠١٠٢٢٠٢٥٢	مؤسسة صقر الامجاد
٤٠٣٠٢٧٦٩٥	مؤسسة انوار رايع
٤٠٣٠٣٢٢٣٢٩	مؤسسة بوابة اماكن
٤٠٣٠٢٦٦٦٨	مؤسسة خالد سعيد الشهراني
١١١٧٠٠٢٧١٥	مؤسسة ثمن الاولى

بأمل الحضور إلى مقر اللجنة بمصلحة الجمارك العامة بالرياض بقرها الجديد بشارة الملك عبدالعزيز جوار قاعدة الملك سلمان الجوية الدور الاول خلال شهر من تاريخ نشره وذلك لتحديد موعد للمثول أمام اللجنة الجمركية.

وفي حالة عدم الحضور خلال المدة المحددة ستصدر للجنة الجمركية قرارها وبحالتها الراهنة.

■ تعلن اللجنة الجمركية الابتدائية بجمرك ميناء جازان بأنها أصدرت قرارها رقم (٢٢٢) وتاريخ ١٢/٠٦/١٤٣٩هـ في قضية القات العائدة للمدعو/ محمد عوض عبد إبراهيم - مصري الجنسية والقاضي منطوقه بما يلي:-

أولاً: ادانة / محمد عوض عبد إبراهيم - مصري الجنسية بالهوية رقم (٢٢٦٣٠١٣٩٧) غيابياً بالتهريب الجمركي لما وزنه (١٧٢ كجم) مائة وإثنان وسبعون كيلوجرام من نبات القات .  
ثانياً: مصادرة كمية القات المضبوط بهذه القضية والبالغ وزنها « ١٧٢ كيلوجرام » .  
ثالثاً: إلزامه بغرامة جمركية مقدارها « ٢٠٦٤ » ألفان وأربعة وستون ريالاً .  
رابعاً : عدم مصادرة واسطة النقل في القضية ، وذلك للأسباب الواردة بصلب هذا القرار .  
ونظرا إلى أنه لم يتم التوصل إلى معرفة عنوان المذكور فقد تقرر تبليغه بالقرار الصادر بحقه نشرًا بالجريدة الرسمية عملاً بالمادة (٤٥) من نظام الجمارك ، ويحق له الاعتراض على القرار خلال ثلاثون يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان ، وإذا لم يعترض خلال تلك المدة يصحح القرار نهائياً وقابل للتتفيذ.

■ تعلن اللجنة الجمركية الابتدائية في الرقعي بأنها أصدرت قرارها رقم «٣١» وتاريخ ١٦/٠٤/١٤٣٩هـ بشأن قضية محاولة تهريب عدد ٥٠ كرز دخان المضبوطة بحوزة شجاع عبدالله العجمي والقاضي منطوقه بما يلي :-

١- ادانة شجاع بن عبدالله العجمي حضورياً بالشروع بالتهريب الجمركي .  
٢- مصادرة المضبوطات عدد ٥٠ كرز دخان .  
٣- إلزامه بغرامة جمركية مبلغا مقدارها ١٤.٠٠٠ ريال .  
٤- عدم مصادرة السيارة السعودية الكويتية نوع تويوتا لاندكروزر لوحة رقم «١١/٦٣٧٠٨» قراراً قابلاً للاستئناف خلال ثلاثين يوماً من ابلاغه لذوي الشأن .  
٥- نظرا إلى أنه لم يتم التوصل إلى معرفة عنوان المذكور فقد تقرر تبليغه بالقرار الصادر بحقه نشرًا بالجريدة الرسمية ويحق له الاعتراض خلال مدة ثلاثين يوماً من تاريخ نشره وفي حالة عدم الاعتراض خلال المدة النظامية يصبح القرار نهائياً وقابل للتتفيذ .

■ تعلن اللجنة الجمركية الابتدائية بجمرك ميناء جازان بأنها أصدرت قرارها رقم (١٢٠) وتاريخ ١٤/٠٤/١٤٣٩هـ في قضية الحشيش والسلاح والذخائر والمقيدة ضد / أحمد أحمد سليمان شريف - يمني الجنسية ، ومرافقه / يمني الجنسية ، والقاضي منطوقه بما يلي:-

أولاً : ادانة الأول/ أحمد أحمد سليمان شريف - يمني الجنسية مجهول الهوية ، ومرافقه / محفوظ ناجي - يمني الجنسية ، حضورياً بالتهريب الجمركي ، ومرافقه / ابكر محمد خال عكبري - يمني الجنسية ، بدون إثباتات ، غيابياً بالتهريب الجمركي مادة الحشيش المخدر المضبوط بحوزتهم .  
ثانياً : ادانة الرابع/ فيصل محمد علي الريمي - يمني الجنسية مجهول الهوية غيابياً بالتهريب الجمركي لسلاح من نوع كلاشكوف وعدد ( ٢٤ ) طلقة لنفس السلاح مع المخزن المضبوط بحوزته .  
ثالثاً : عدم ادانة الثالث/ طالب عبدالله الربيعي حضورياً بالتهريب الجمركي لعدم كفاية الأدلة .  
رابعاً : قيد كمية الحشيش الأخرى المضبوطة في القضية والبالغ وزنها ( ١٢ كيلوجرام ) ضد مجهول .

خامساً : إلزام الأول بغرامة جمركية مبلغ وقدره ( ١٠٥٠٠ ريال ) عشرة آلاف وخمسمائة ريال وإلزام الثاني بغرامة جمركية مبلغ وقدره ( ١١٢٥٠ ريال ) إحدى عشر ألفاً ومئتان وخمسون ريال وإلزام الرابع بغرامة جمركية مبلغ وقدره ( ٥٠٤٨ ريال ) خمسة آلاف وثمانية وأربعون ريال .  
سادساً : مصادرة كمية الحشيش المضبوط في القضية والبالغ وزنها إجمالاً ( ٥٠ كيلوجرام ) وسلاح من نوع كلاشكوف وعدد ( ٢٤ ) طلقة مع مخزن ، وذلك للأسباب الواردة بصلب هذا القرار .

ونظرا إلى أنه لم يتم التوصل إلى معرفة عنوان المتهم الرابع/ فيصل محمد علي الريمي - يمني الجنسية فقد تقرر تبليغه بالقرار الصادر بحقه نشرًا بالجريدة الرسمية عملاً بالمادة (٤٥) من نظام الجمارك ، ويحق له الاعتراض على القرار خلال ثلاثون يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان وإذا لم يعترض خلال تلك المدة يصحح القرار نهائياً وقابل للتتفيذ .



الأحوال المدنية

الجنسية العربية السعودية

تعديل اسم

## منح الجنسية

تعلن الإدارة العامة للأحوال المدنية بمنطقة مكة المكرمة (جدة) أنه صدر الأمر السامي الكريم رقم (٤/١٣٧٩٥) وتاريخ ١٤٢٨/٨/٢٨ هـ، القاضي بمنح الجنسية العربية السعودية لـ (حسن قاري عبدالرحمن عبدالغفور)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

تعلن الإدارة العامة للأحوال المدنية بمنطقة مكة المكرمة (جدة) أنه صدر الأمر السامي الكريم رقم (٤/١٣٧٩٥) وتاريخ ١٤٢٨/٨/٢٨ هـ، القاضي بمنح الجنسية العربية السعودية لـ (محمد قاري عبدالرحمن عبدالغفور)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

تعلن الإدارة العامة للأحوال المدنية بمنطقة مكة المكرمة (جدة) أنه صدر الأمر السامي الكريم رقم (٤/١٣٧٩٥) وتاريخ ١٤٢٨/٨/٢٨ هـ، القاضي بمنح الجنسية العربية السعودية لـ (عبدالغفور قاري عبدالرحمن عبدالغفور)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

تعلن الإدارة العامة للأحوال المدنية بمنطقة مكة المكرمة (جدة) أنه صدر الأمر السامي الكريم رقم (٤/١٣٧٩٥) وتاريخ ١٤٢٨/٨/٢٨ هـ، القاضي بمنح الجنسية العربية السعودية لـ (حسن قاري عبدالرحمن عبدالغفور)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

تعلن الإدارة العامة للأحوال المدنية بمنطقة مكة المكرمة (جدة) أنه صدر الأمر السامي الكريم رقم (٤/١٣٧٩٥) وتاريخ ١٤٢٨/٨/٢٨ هـ، القاضي بمنح الجنسية العربية السعودية لـ (عبدالرزاق قاري عبدالرحمن عبدالغفور)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم الأول لـ (مجره محمد علي الشهري الباري) سجل مدني رقم (١٠٨٥٤٠٦١٠٤) من (مجره) إلى (جوري) ليصبح الاسم بعد التعديل (جوري محمد علي الشهري الباري)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم الأول لـ (نوير حسن طريقي العتيبي) سجل مدني رقم (١٠٢٢٨٨٤٢٩٤) من (نوير) إلى (ندى) ليصبح الاسم بعد التعديل (ندى حسن طريقي العتيبي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم الأول لـ (غامييه محمد صالح آل فرحان القحطاني) سجل مدني رقم (١٠٤٣١٢٨٥٤٣) من (غامييه) إلى (غالبية) ليصبح الاسم بعد التعديل (غالبية محمد صالح آل فرحان القحطاني)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم الأول لـ (جنيبه بنت مزران بن هادي الرويلي) سجل مدني رقم (١٠٢٢٨٥٨٩١٨) من (جنيبه) إلى (جميله) ليصبح الاسم بعد التعديل (جميله بنت مزران بن هادي الرويلي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم الأول لـ (مزمه صفير سعيد العوفي المطيري) سجل مدني رقم (١٠٣٩٩١١٩١٠) من (مزمه) إلى (مزون) ليصبح الاسم بعد التعديل (مزون صفير سعيد العوفي المطيري)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم الأول لـ (فراس عبدالله احمد الخميس) سجل مدني رقم (١٠٧٩٩٦٥٥٩٤) من (فراس) إلى (عبدالعزيز) ليصبح الاسم بعد التعديل (عبدالعزيز عبدالله احمد الخميس)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

تعلن إدارة الأحوال المدنية بالرياض بأنه تقدم لها (فطوم بنت مطلق بن شارع السمي البقي) سجل مدني رقم (١٠٤٣٧٤٨١٧٥) رقم الحفظ (٤٢٧٥٥٤) تاريخ ١٤٣٩/٣/١ هـ المصدر (الرياض) بتعديل الاسم الأول ليصبح الاسم بعد التعديل (فاطمه بنت مطلق بن شارع السمي البقي) فمن له معارضة على ذلك فليتقدم بذلك خلال شهر من تاريخه، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

يعلن مكتب الأحوال المدنية النسوي بمحافظة الدرعية بالموافقة على تغيير الاسم الأول لـ (شعاع نويشي الهندي الشيباني) سجل مدني رقم (١١١٥٩٠٢٢٣٣) من (شعاع) إلى (شادن) ليصبح الاسم بعد التعديل (شادن نويشي الهندي الشيباني)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة بيشة بأنه تقدم إليها (مانعه محمد ناصر الشهري) بتعديل الاسم الأول من (مانعه) إلى (مرام) ليصبح الاسم الكامل بعد التعديل (مرام محمد ناصر الشهري) بموجب السجل المدني رقم (١٠٩٥٢٤٤١٣٣) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة بيشة بأنه تقدم إليها (غزيل عبدالله محمد العيسى الحارثي) بتعديل الاسم الأول من (غزيل) إلى (زهور) ليصبح الاسم الكامل بعد التعديل (زهور عبدالله محمد العيسى الحارثي) بموجب السجل المدني رقم (١٠٩٦٥٨١٤٤٤) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

يعلن مكتب الأحوال المدنية النسائية بالمدينة المنورة أنه صدرت الموافقة على طلب (نقيه بنت مسعد بن الجعفري العنزي) سجل مدني (١٠٤٠٦٥٠٨٧) تغيير الاسم الأول من (نقيه) إلى (بيان) ليصبح الاسم الكامل بعد التغيير (بيان بنت مسعد بن حصيني الجعفري العنزي) وذلك في أساس الهوية رقم (١٠٢٧٠٠) وتاريخ ٤٣٧/١٢/٤ هـ سجل المدينة، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

يعلن مكتب الأحوال المدنية النسائية بالمدينة المنورة أنه صدرت الموافقة على طلب (نقيه بنت مسعد بن سلامة الرفاعي) سجل مدني (١٠٧٤٤٢٧٩٤٧) تغيير الاسم الأول من (نقيه) إلى (بيان) ليصبح الاسم الكامل بعد التغيير (بيان بنت مسعد بن سلامة الرفاعي) وذلك في أساس الهوية رقم (٧٩٥٢٢) وتاريخ ١٤٣٨/٨/١٣ هـ سجل المدينة، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة جازان (٢) بأنه تقدم إليها (دهماء علي محمد ابوصولة) بتعديل الاسم الأول من (دهماء) إلى (نجوى) بالسجل المدني رقم (١٠٣٨٣٥٧٥٥٢) بحيث يكون الاسم بعد التعديل (نجوى علي محمد ابوصولة)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة جازان (٢) بأنه تقدم إليها (فاطمه محسن عبده وحيشي) بتعديل الاسم الأول من (فاطمه) إلى (محسنه) بالسجل المدني رقم (١٠٣٨٣٥٧٥٠٣) بحيث يكون الاسم بعد التعديل (محسنه محسن عبده وحيشي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

## تعديل اسم

تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة جازان (٢) بأنه تقدم إليها (نبيه حمد احمد شاجري) بتعديل الاسم الأول من (نبيه) إلى (نهاد) بالسجل المدني رقم (١٠٧٩٣٨٩٧٢٠) بحيث يكون الاسم بعد التعديل (نهاد حمد احمد شاجري) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة جازان (٢) بأنه تقدم إليها (عائشه احمد احمد حكيم) بتعديل الاسم الأول من (عائشه) إلى (العنود) بالسجل المدني رقم (١١١٢٣٣١٢٨٨) بحيث يكون الاسم بعد التعديل (العنود احمد احمد حكيم)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة جازان بأنه تقدم إليها (فقيه صلاح محمد زاهر) بتعديل الاسم الأول من (فقيه) إلى (فهد) بالسجل المدني رقم (١٠٣١٩١٨١٨٦) بحيث يكون الاسم بعد التعديل (فهد صلاح محمد زاهر الحارثي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة جازان بأنه تقدم إليها (عبد موسى عبدالله محززي) بتعديل الاسم الأول من (عبد) إلى (عبدالعزيز) بالسجل المدني رقم (١٠٦٩٧٨٢٢٤) بحيث يكون الاسم بعد التعديل (عبدالعزيز موسى عبدالله محززي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

تعلن إدارة الأحوال المدنية النسائية بمنطقة حائل بأنه تقدم إليها (رجيعه راضي سمير الشمري) رقم السجل المدني (١١٠٣٣٤٣٤٨) بتعديل الاسم الأول من (رجيعه) إلى (نوف) ليصبح الاسم بعد التعديل (نوف راضي سمير الشمري)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

تعلن إدارة الأحوال المدنية النسائية بمنطقة حائل بأنه تقدم إليها (رشمه حمد طارش الشريفي) رقم السجل المدني (١٠٩٩٨٠٥١٨) بتعديل الاسم الأول من (رشمه) إلى (رشا) ليصبح الاسم بعد التعديل (رشا حمد طارش الشريفي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

تعلن إدارة الأحوال المدنية النسائية بمنطقة حائل بأنه تقدم إليها (مذود فهد بدر العواجي العنزي) رقم السجل المدني (١٠٦٥٨٢٢٠٩) بتعديل الاسم الأول من (مذود) إلى (بدر) ليصبح الاسم بعد التعديل (بدر فهد بدر العواجي العنزي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

تعلن إدارة الأحوال المدنية النسائية بمنطقة حائل بأنه تقدم إليها (النعامة احمد شويلع الرشدي) رقم السجل المدني (١٠٣٠٩٧٠٠٣) بتعديل الاسم الأول من (النعامة) إلى (أميره) ليصبح الاسم بعد التعديل (أميره احمد شويلع الرشدي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

تعلن إدارة الأحوال المدنية بالدمام بالموافقة على تغيير الاسم الأول لـ (حصة سعد احمد العصامي المالكي) سجل مدني رقم (١٠٨٦٥٠٨٠٠) ليصبح الاسم بعد التعديل (غلا سعد احمد العصامي المالكي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

تعلن إدارة الأحوال المدنية بالدمام بالموافقة على تغيير الاسم الأول لـ (ناصر هادي عمير آل رAKE) سجل مدني رقم (١٠٣٠٧٧٣٣٢٢) ليصبح الاسم بعد التغيير (فهد هادي عمير آل رAKE)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة الخبر بالموافقة على تغيير الاسم الأول لـ (صنلده حسن خميس آل قشامع العمري) سجل مدني رقم (١٠٤٢٤٠٧٩٨٩) من (صنلده) إلى (ساره) ليصبح الاسم بعد التغيير (ساره حسن خميس آل قشامع العمري)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة الخبر بالموافقة على تغيير الاسم الأول لـ (منيع الله مزيد راضي العنزي المطيري) سجل مدني رقم (١٠٣٨١٧١٧٥٥) من (منيع الله) إلى (عبدالعزيز) ليصبح الاسم بعد التغيير (عبدالعزيز مزيد راضي العنزي المطيري)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

يعلن مكتب الأحوال المدنية النسوي بتيوك-٢ بأنه قد صدرت الموافقة على تغيير الاسم الأول لـ (سعيده محمد نشيان البيارقي عسيري) من (سعيده) إلى (ساره) ليصبح الاسم بعد التغيير (ساره محمد نشيان البيارقي عسيري) في السجل المدني رقم (١٠٦٠٣٣٢٠٤)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

يعلن مكتب الأحوال المدنية النسوي بتيوك-٢ بأنه قد صدرت الموافقة على تغيير الاسم الأول لـ (شاره حسن احمد حفطي عسيري) من (شاره) إلى (ساره) ليصبح الاسم بعد التغيير (ساره حسن احمد حفطي عسيري) في السجل المدني رقم (١٠٦٠٣٣٢٠٤)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة محايل عسير بناء على المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية بأنه تقدم لها (عبيده حفطي محمد الحيدري) سجل مدني رقم (١٠٦٢٣٤٦٢٢) بتعديل الاسم الأول من (عبيده) إلى (ساره) وتم توثيقه لدى كاتب عدل بالبحر رقم (٣٩١٠٧٠٠٥) في ١٤٣٩/٧/٣ هـ وللإحاطة بذلك جرى نشره.

تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة محايل عسير بناء على المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية بأنه تقدم لها (شغفه جابر علي الشهري) سجل مدني رقم (١٠٨٢٩٩١٩٣٤) بتعديل الاسم الأول من (شغفه) إلى (شذى) وتم توثيقه لدى كاتب عدل بالبحر رقم (٣٩٩٩١٢٨٣) في ١٤٣٩/٧/١ هـ وللإحاطة بذلك جرى نشره.

تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة الطائف بأنه تقدم إليها (قيوم عثمان حامد العامري) سجل مدني رقم (١٠٣٤٧٥٢١٨) رقم الحفظ (٢٤٤٦٧)، مصدرها (الطائف) بتعديل الاسم الأول من (قيوم) إلى (هند) بحيث يكون الاسم بعد التعديل (هند عثمان حامد العامري) فمن له معارضة على ذلك فليتقدم بمعارضته خلال شهر من تاريخه، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

يعلن مكتب الأحوال المدنية النسوي بريدة بأنه تقدم إليها (لطيفه بنت غدير بن عبدالله التويجري) سجل مدني رقم (١٠٩٥٦٨٥٠١) بتعديل الاسم الأول من (لطيفه) إلى (رهف) ليصبح الاسم بعد التعديل (رهف بنت غدير بن عبدالله التويجري)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة رماح بأنه تقدم إليها (فهد عبدالله نديم السهلي) رقم السجل المدني (١٠٦٦٢٣٤٨٠٦) بتعديل الاسم الأول من (فهد) إلى (فهد) بحيث يصبح الاسم بعد التعديل (فهد عبدالله نديم السهلي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.



الأحوال المدنية

الجنسية العربية السعودية

تعديل اسم

## تعديل اسم

- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة الطائف بأنه تقدم إليها (شياء محمد عبدالله السبيعي) سجل مدني رقم (١١٠٦٣٥٩٩٤٤) رقم الحفظ (١١٧٠٦١). مصدرها (الطائف) بطلب تعديل الاسم الأول من (شياء) إلى (شذى) بحيث يكون الاسم بعد التعديل (شذى محمد عبدالله السبيعي) فمن له معارضة على ذلك فليقدم بمعارضته خلال شهر من تاريخه، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة الطائف بأنه تقدم إليها (كسبه سفاح فرحان الشمري) رقم السجل المدني (١٠٩٢٤٩٢٤٨) بطلب تعديل الاسم الأول من (كسبه) إلى (كادي) ليصبح الاسم بعد التعديل (كادي سفاح فرحان الشمري) وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة الخرج بأنه تقدم إليها (احمد بن محمد بن حسن الشكره) لتغيير الاسم الأول بالسجل المدني رقم (١٠٨٢٢٤٩١١٩) من (احمد) إلى (حمد) ليصبح الاسم (حمد بن محمد بن حسن الشكره)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة الأفلاج بأنه صدر القرار رقم (٣٩١٠٧٧٢٩٣) في ١٦/٧/١٤٣٩ هـ بموافقة على تغيير الاسم الأول لـ (شيوخه مسفر عبدالهادي بن محميد آل سليم) من (شيوخه) إلى (ليان) ليصبح الاسم بعد التغيير (ليان مسفر عبدالهادي بن محميد آل سليم) سجل مدني رقم (١١١٧٦٥٤٧٣) سجل الرياض (٢) وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية في محافظة القنفذة بأنه تقدم لها (بلغيث مرعي محمد آل ابراهيم الربيعي) بطلب تغيير الاسم الأول من (بلغيث) إلى (غيث) بالسجل المدني رقم (١٠٥٨٠٢٠٨٧٤) ليصبح بعد التعديل (غيث مرعي محمد آل ابراهيم الربيعي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة الأحساء بموجب القرار الموحد رقم (٤٨٣٦٨) وتاريخ ١١/٥/١٤٣٦ هـ بموافقة على تغيير الاسم الأول لـ (رأفت محمد محمد العمر السبيعي) إلى (عبدالله محمد محمد العمر السبيعي) وذلك بالسجل المدني رقم (١٠١٣٢٢٦٢٩٣) وأساس حفيظة النفوس رقم (١٧٦٨٨٦) وتاريخ ١٤/١٨/٩ هـ سجل (الأحساء)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن الأحوال المدنية بمنطقة جازان بأنه تقدم لها (مليحة محمد محمد عريبي) سجل مدني رقم (١٠٤٦٦٦١٩٨) بطلب تعديل الاسم الأول من (مليحة) إلى (كيان) ليصبح الاسم بعد التعديل (كيان محمد محمد عريبي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية النسائية بمنطقة حائل بأنه تقدم إليها (جميعه فهد عايد الشمري) بالسجل المدني رقم (١٠٨٢٢١٣٥٠) بطلب تغيير الاسم الأول من (جميعه) إلى (جود) ليصبح الاسم بعد التعديل (جود فهد عايد الشمري)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بريدة (٢) بأنه تقدم لها (فوزيه محمد صقر الشبرمي) سجل مدني رقم (١٠٥٨٢٣٠١٠١) بطلب تعديل الاسم الأول من (فوزيه) إلى (أروى) بحيث يصبح الاسم بعد التغيير (أروى محمد صقر الشبرمي) فمن له معارضة على ذلك فليقدم بمعارضته خلال شهر من تاريخ الإعلان، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة الطائف بأنه تقدم إليها (عززه حاصل محمد آل زرقان الاسري) بالسجل المدني رقم (١٠٢٩٣٣٦٦٧) رقم الحفظ (٢١٤٧٩) مصدره (الطائف) تعديل الاسم الأول من (عززه) إلى (عزيزه) ليكون الاسم بعد التعديل (عزيزه حاصل محمد آل زرقان الاسري) فمن له معارضة على ذلك فليقدم بمعارضته خلال شهر من تاريخه، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة جدة بأنه تقدم لها (صبياء علي معاضه الشهري) سجل مدني رقم (١٠١٣٦٧٢٨٦) بطلب تعديل الاسم الأول من (صبياء) إلى (سلمى) ليصبح الاسم بعد التعديل (سلمى علي معاضه الشهري)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة جدة بأنه تقدم لها (يعن الله علي آل يوسف القرني) سجل مدني رقم (١٠٥٢٣٣٥٩٤) بطلب تعديل الاسم الأول من (يعن الله) إلى (تركي) ليصبح الاسم بعد التعديل (تركي عبدالله علي آل يوسف القرني)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة جدة بأنه تقدم لها (جهاد يحي عويش المحمادي) سجل مدني رقم (١١٣٢٧٨٠٣٢٨) بطلب تعديل الاسم الأول من (جهاد) إلى (عبدالعزیز) ليصبح الاسم بعد التعديل (عبدالعزیز يحي عويش المحمادي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة جدة بأنه تقدم لها (هوازن علي صالح علي) سجل مدني رقم (١٠٨٥٥٤٧٢٤) بطلب تعديل الاسم الأول من (هوازن) إلى (زينتا) ليصبح الاسم بعد التعديل (زينتا علي صالح علي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- يعلن مكتب الأحوال المدنية النسوي بجدة ٢ بأنه قد صدرت الموافقة على تغيير الاسم لـ (ليلي أحمد الشريف) ليصبح الاسم كاملاً بعد التغيير (ليلي أحمد شامي المهدي الشريف) بالسجل المدني رقم (١٠١٢٦٩٧٩٧٣) وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- يعلن مكتب الأحوال المدنية النسوي بجدة ٢ بأنه قد صدرت الموافقة على تغيير الاسم الأول لـ (نوال علي عبدالله العريني) ليصبح الاسم كاملاً بعد التغيير (البنديري علي عبدالله العريني) بالسجل المدني رقم (١٠٣٦٣٥٦٩٢) وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- يعلن مكتب الأحوال المدنية النسائي بجدة بأنه تقدمت إليها (دينا شرف فوزان العبدني الشريف) سجل مدني رقم (١٠٩٩٧٤٢٥٣) بطلب تغيير الاسم الأول من (دينا) إلى (مها) ليصبح الاسم كاملاً بعد التغيير (مها شرف فوزان العبدني الشريف)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- يعلن مكتب الأحوال المدنية النسائي بجدة بأنه تقدمت إليها (سلسليل عبدالحميد يونس فليمان) سجل مدني رقم (١٠٩١٤٦١٧٤٧) بطلب تغيير الاسم الأول من (سلسليل) إلى (نايا) ليصبح الاسم كاملاً بعد التغيير (نايا عبدالحميد يونس فليمان)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- يعلن مكتب الأحوال المدنية النسائي بجدة بأنه تقدمت إليها (غوايه مصلح مسفر الغامدي) سجل مدني رقم (١٠٥٤٣٧٨٥٠٠) بطلب تغيير الاسم الأول من (غوايه) إلى (الاء) ليصبح الاسم كاملاً بعد التغيير (الاء مصلح مسفر الغامدي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- يعلن مكتب الأحوال المدنية النسائي بجدة بأنه تقدمت إليها (عبد محمد احمد حمدي) بطلب تغيير الاسم الأول من (عبد) إلى (عبدالمحسن) بالسجل المدني رقم (١٠٤٣٤٧٦٤٩٦) بحيث يكون الاسم بعد التعديل (عبدالمحسن محمد احمد حمدي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة محاليل عسير بناءً على المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية بأنه تقدم لها (شاطيه عامر عوض المرعي الشهري) سجل مدني رقم (١٠٨٩٥٩١٤٨) بطلب تعديل الاسم الأول من (شاطيه) إلى (ساره) وتم توقيفه لدى كاتب عدل بالبرك رقم (١٠٥٤٨٠٠٣٩١) في ١٢/٧/١٤٣٩ هـ، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ يعلن مكتب الأحوال المدنية النسائي بجدة بأنه تقدمت إليها (سالمه احمد بلغيث الغربي السميدي) سجل مدني رقم (١٠٩١٩٧٠٧٧٠) بطلب تغيير الاسم الأول من (سالمه) إلى (ولاء) ليصبح الاسم كاملاً بعد التغيير (ولاء احمد بلغيث الغربي السميدي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ يعلن مكتب الأحوال المدنية النسائي بجدة بأنه تقدمت إليها (صلوح سعد نويجي الهبيبي) سجل مدني رقم (١٠٩٥٧٠١٤٩) بطلب تغيير الاسم الأول من (صلوح) إلى (ريم) ليصبح الاسم كاملاً بعد التغيير (ريم سعد نويجي الهبيبي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ يعلن مكتب الأحوال المدنية النسائي بجدة بأنه تقدمت إليها (طوبيعه صالح عرابي الخيمسي) سجل مدني رقم (١٠٧٢٦٠٩٢٢٣) بطلب تغيير الاسم الأول من (طوبيعه) إلى (ناديه) ليصبح الاسم كاملاً بعد التغيير (ناديه صالح عرابي الخيمسي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ يعلن مكتب الأحوال المدنية النسائي بجدة بأنه تقدمت إليها (سالمه صالح عرابي الخيمسي) سجل مدني رقم (١٠٧٢٦٠٨٦٣٩) بطلب تغيير الاسم الأول من (سالمه) إلى (مرام) ليصبح الاسم كاملاً بعد التغيير (مرام صالح عرابي الخيمسي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ يعلن مكتب الأحوال المدنية النسائي بجدة بأنه تقدمت إليها (دليل هلال ابن جدوع المطيري) سجل مدني رقم (١٠٨٧٥١٤١٧٨) بطلب تغيير الاسم الأول من (دليل) إلى (ريم) ليصبح الاسم كاملاً بعد التغيير (ريم هلال ابن جدوع المطيري)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ يعلن مكتب الأحوال المدنية النسائي بجدة بأنه تقدمت إليها (حمساء صالح فايز السلوي الشهراني) سجل مدني رقم (١٠٠٦٩١٨٩٤) بطلب تغيير الاسم الأول من (حمساء) إلى (تالا) ليصبح الاسم كاملاً بعد التغيير (تالا صالح فايز السلوي الشهراني)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة البحيرة بأنه تقدم لها (امصده حمزه جحراي الربيعي) رقم السجل المدني (١٠٩٩٩١١٤٥) بطلب تغيير الاسم الأول من (امصده) إلى (عبير) ليصبح الاسم بعد التعديل (عبير حمزه جحراي الربيعي) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة الخرمه بأنه تقدم لها (دغيمان مطلع صلال العزيمي المطيري) بطلب تغيير الاسم الأول من (دغيمان) إلى (عبدالمك) بالسجل المدني رقم (١٠١٢٩٨٧٦٥٥)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ يعلن مكتب الأحوال المدنية النسوي ببريد بأنه تقدم لها (عنداء بنت عبدالله بن بتال الوهيدي الرشدي) رقم السجل المدني (١٠٣٧٥٤٢٨٤) بطلب تعديل الاسم الأول من (عنداء) إلى (ندى) بحيث يصبح الاسم بعد التغيير (ندى بنت عبدالله بن بتال الوهيدي الرشدي) فمن له معارضة على ذلك فليقدم بمعارضته خلال شهر من تاريخ الاعلان، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الجنوبية بأنه تم قبول طلب تعديل الاسم الأول لـ (فاطمه حسين العماري) سجل مدني رقم (١٠١١٨٧٢٧٤٢) من (فاطمه) إلى (أميرة) ليصبح الاسم كاملاً بعد التعديل (أميرة حسين العماري)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة تبوك بأنه صدرت الموافقة على تغيير الاسم الأول لـ (بكري سعيد عبدالله آل عفتان الشمراني) من (بكري) إلى (بندر) ليصبح الاسم كاملاً بعد التغيير (بندر سعيد عبدالله آل عفتان الشمراني) في السجل المدني رقم (١٠٦٩٨٥٤٧٨٢)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمكة المكرمة بناءً على المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية بتعديل الاسم الأول لـ (مسرحيه يوسف ضامن اللقي الجبيري) سجل مدني رقم (١٠٣٤٧٠٧٧٧٦) من (مسرحيه) إلى (ميساء) وتم توقيفه لدى كاتب عدل بالبرك رقم (٣٩١٠٢٨٧٥٥) في تاريخ ١٤٣٩/٧/١ هـ، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة جازان (٢) بأنه تقدم لها (جمعه علي محمد قح) سجل مدني رقم (١٠٩٠٨٩٨١٤) بطلب تعديل الاسم الأول من (جمعه) إلى (جود) بحيث يكون الاسم بعد التعديل (جود علي محمد قح)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية في محافظة القنفذة بأنه تقدم لها (خيار مسعود محمد مكروه عسيري) بطلب تغيير الاسم الأول من (خيار) إلى (هيا) بالسجل المدني رقم (١٠٣١٧٠٢٩٨٦) ليصبح بعد التعديل (هيا مسعود محمد مكروه عسيري)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن الأحوال المدنية بمنطقة جازان (٢) بأنه تقدم لها (مريم حسن زيد مدخلي) سجل مدني رقم (١٠٣٤٥٥٢٩٢٥) بطلب تعديل الاسم الأول من (مريم) إلى (ارياح) ليصبح الاسم بعد التعديل (ارياح حسن زيد مدخلي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الباحة للعموم بأنه صدرت الموافقة على طلب (معيضه بنت جعمان بن سالم الغامدي) سجل مدني رقم (١٠٨٢١٠١٢٥٢) بطلب تغيير الاسم الأول من (معيضه) إلى (مرام) ليصبح الاسم كاملاً بعد التغيير (مرام بنت جعمان بن سالم الغامدي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بسكاكا بأنه تمت الموافقة على طلب (صالحه خلف صالح اليميني العززي) بالسجل المدني رقم (١٠٤٥٣١١٧) بتغيير الاسم الأول من (صالحه) إلى (ليلي) ليصبح الاسم كاملاً بعد التغيير (ليلي خلف صالح العززي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة وادي الدواسر بأنه تقدم لها (حمساء علي محمد وآي) بالسجل المدني رقم (١١٠٦٠٣٢٦٧٣) بطلب تعديل الاسم الأول من (حمساء) إلى (ليان) وأساس حفيظة رقم (٦٨٧٣) في ١٤٣٩/٢/١ هـ، سجل الرياض، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة جازان بأنه تقدمت إليها (عبد محمد احمد حمدي) بطلب تغيير الاسم الأول من (عبد) إلى (عبدالمحسن) بالسجل المدني رقم (١٠٤٣٤٧٦٤٩٦) بحيث يكون الاسم بعد التعديل (عبدالمحسن محمد احمد حمدي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة محاليل عسير بناءً على المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية بأنه تقدم لها (شاطيه عامر عوض المرعي الشهري) سجل مدني رقم (١٠٨٩٥٩١٤٨) بطلب تعديل الاسم الأول من (شاطيه) إلى (ساره) وتم توقيفه لدى كاتب عدل بالبرك رقم (١٠٥٤٨٠٠٣٩١) في ١٢/٧/١٤٣٩ هـ، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

## ولي العهد يلتقي الرئيس السوداني

الظهران - واس

التقى صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، يوم الأحد ٢٩ رجب ١٤٣٩هـ الموافق ١٥ إبريل ٢٠١٨م، في مركز الملك عبدالعزيز التقائي العالمي في الظهران، فخامة الرئيس عمر حسن البشير، رئيس جمهورية السودان، وذلك على هامش انعقاد القمة العربية التاسعة والعشرين. وجرى خلال اللقاء استعراض العلاقات الثنائية بين البلدين الشقيقين، وفرص تطويرها في مختلف المجالات، بالإضافة إلى مستجدات الأوضاع في المنطقة، والجهود تجاهها. حضر اللقاء صاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن سعود بن نايف بن عبدالعزيز وزير الداخلية، ومعالي وزير الدولة عضو مجلس الوزراء الدكتور عصام بن سعيد، ومعالي وزير الثقافة والإعلام الدكتور عواد العواد، وسفير خادم الحرمين الشريفين لدى السودان علي جعفر، والوفد الرسمي المرافق للرئيس السوداني.



## ولي العهد والرئيس الجيبوتي يستعرضان أوجه التعاون بين البلدين

## ولي العهد يتلقى اتصالاً هاتفياً من رئيسة وزراء بريطانيا

الرياض - واس

التقى صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، يوم الأحد ٢٩ رجب ١٤٣٩هـ الموافق ١٥ إبريل ٢٠١٨م، اتصالاً هاتفياً من دولة رئيسة وزراء بريطانيا تيريزا ماي.

تم خلال الاتصال استعراض أوجه العلاقات الثنائية بين البلدين، ومستجدات الأوضاع في المنطقة وبحث الجهود المبذولة لحلها ومعالجتها.



الظهران - واس

وجرى خلال اللقاء استعراض أوجه التعاون بين البلدين الشقيقين في مختلف المجالات، والمستجدات في المنطقة. حضر اللقاء معالي وزير الدولة عضو مجلس الوزراء الدكتور عصام بن سعيد، ومعالي وزير الثقافة والإعلام الدكتور عواد العواد، والمستشار العسكري لسمو وزير الدفاع اللواء المهندس ركن طلال العتيبي، والوفد الرسمي المرافق للرئيس الجيبوتي.

التقى صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، يوم الأحد ٢٩ رجب ١٤٣٩هـ الموافق ١٥ إبريل ٢٠١٨م، في مركز الملك عبدالعزيز التقائي العالمي في الظهران، فخامة الرئيس إسماعيل عمر جيله، رئيس جمهورية جيبوتي، وذلك على هامش انعقاد القمة العربية التاسعة والعشرين.

## ولي العهد يوافق على إطلاق اسمه على كلية تحت التأسيس للأمن السيبراني والذكاء الاصطناعي والتقنيات المتقدمة

الرياض - واس

وامتدانه لسموه على هذه اللقطة الكريمة والدعم المستمر لأبنائه المهتمين بهذا المجال الحيوي الذي تتنافس فيه دول العالم المتقدم لبناء قدرات وطنية متميزة. من جانبه، رفع عميد الكلية المكلف الدكتور عبدالله بن عبدالعزيز الدهلاوي أسمى آيات الشكر والتقدير لسمو ولي العهد على تشريفه المختصين بأن تحمل الكلية اسم سموه الكريم، موضحاً أن رؤية الكلية هي أن تكون مؤسسة تعليمية بمواصفات عالمية، وتمثل الخيار الأول والأفضل لتدريب وتأهيل الكوادر الوطنية في مجال الأمن السيبراني والذكاء الاصطناعي والتقنيات المتقدمة.

وافق صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، على إطلاق اسم سموه على كلية - تحت التأسيس - الأمن السيبراني والذكاء الاصطناعي والتقنيات المتقدمة. وجاءت موافقة سموه، بناءً على ما رفعه معالي وزير الدفاع معالي وزير الدفاع الدكتور عصام بن سعيد، ومعالي وزير الثقافة والإعلام الدكتور عواد العواد، والمستشار العسكري لسمو وزير الدفاع اللواء المهندس ركن طلال العتيبي، والوفد الرسمي المرافق للرئيس الجيبوتي.

## برئاسة خادم الحرمين الشريفين

# بدء أعمال القمة العربية



### الظهران - واس

بدأت يوم الأحد ٢٩ رجب ١٤٣٩ هـ الموافق ١٥ إبريل ٢٠١٨ م، أعمال القمة العربية في دورتها العادية التاسعة والعشرين بمركز الملك عبدالعزيز الثقافي العالمي في الظهران.

ولتبت في بداية أعمال القمة آيات من القرآن الكريم. ثم ألقى جلالة الملك عبدالله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية رئيس القمة العربية السابقة كلمة، أعرب فيها عن شكره لخادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، على حسن الاستقبال وكرم الضيافة.

بعد ذلك تسلم خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود رئاسة الدورة العادية التاسعة والعشرين للقمة العربية، وألقى خادم الحرمين الشريفين حفظه الله، الكلمة التالية: بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين.. أصحاب الجلالة والفضامة والسمو.. معالي الأمين العام لجامعة الدول العربية.. الأخوة الحضور.. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته: يطيب لي في مستهل اجتماع هذه الدورة أن أرحب بكم جميعاً في بلدكم الثاني المملكة العربية السعودية، متمنياً لفتحنا التوفيق والنجاح. كما أتقدم بالشكر والتقدير لجلالة أخي الملك عبدالله الثاني ابن الحسين لما بذله من جهود مميزة خلال رئاسته للدورة السابقة، والشكر موصول لمعالي الأمين العام لجامعة الدول العربية، ولكافة العاملين بها على ما يبذلونه من جهود.

أيها الأخوة الكرام: إن القضية الفلسطينية هي قضيتنا الأولى وستظل كذلك، حتى حصول الشعب الفلسطيني الشقيق على جميع حقوقه المشروعة وعلى رأسها إقامة دولته المستقلة وعاصمتها القدس الشرقية. وإننا نجدد التعبير عن استنكارنا ورفضنا لقرار الإدارة الأمريكية المتعلق بالقدس، فإننا نثوّه ونشيد بالإجماع الدولي الرافض له، ونؤكد على أن القدس الشرقية جزء لا يتجزأ من الأرض الفلسطينية.

وفي الشأن اليمني فإننا نؤكد التزامنا بوحدة اليمن وسيادته واستقلاله وأمنه وسلامه وأرضيه، كما نؤيد كل الجهود الرامية إلى التوصل إلى حل سياسي للأزمة في اليمن، وفقاً للمبادرة الخليجية وألياتها التنفيذية، وقرارات مؤتمر الحوار الوطني اليمني الشامل تنفيذاً لقرار مجلس الأمن (٢٢١٦). ندعو المجتمع الدولي للعمل على تهيئة كافة السبل لوصول المساعدات الإنسانية لمختلف المناطق اليمينية، ونحمل الميليشيات الحوثية الإرهابية التابعة لإيران كامل المسؤولية حيال تشوّه واستمرار الأزمة اليمينية والمعاناة الإنسانية التي عصفت باليمن. ونرحب بالبيان الصارح من مجلس الأمن الذي أدان بشدة إطلاق ميليشيات

الحوثي الإرهابية صواريخ بالستية إيرانية الصنع تجاه المدن السعودية. تلك الصواريخ التي وصلت إلى (١١٩) صاروخاً، ثلاثة منها استهدفت مكة المكرمة، برهنت للمجتمع الدولي مجدداً على خطورة السلوك الإيراني في المنطقة وانتهاكه لمبادئ القانون الدولي ومجافاته للقيم والأخلاق وحسن الجوار، ونطالب بموقف أممي حاسم تجاه ذلك.

وفي الشأن الليبي، فإن دعم مؤسسات الدولة الشرعية، والتمسك باتفاق الصخيرات هما الأساس لحل الأزمة الليبية، والحفاظ على وحدة ليبيا وتحسينها من التدخل الأجنبي واجتثاث العنف والإرهاب. الحضور الكرام: إن من أخطر ما يواجه عالمنا اليوم هو تحدي الإرهاب الذي تحالف مع التطرف والطائفية لينتج صراعات داخلية اكتوت بنارها العديد من الدول العربية. ونجدد في هذا الخصوص الإدانة الشديدة لأعمال الإرهابية التي تقوم بها إيران في المنطقة العربية، ونرفض تدخلاتها السافرة في الشؤون الداخلية للدول العربية. وندين محاولاتها العدائية الرامية إلى زعزعة الأمن وبث الشغرات الطائفية، لما يمثله ذلك من تهديد للأمن القومي العربي وانتهاك صارخ لمبادئ القانون الدولي.

وإيماناً منا بأن الأمن القومي العربي منظومة متكاملة لا تقبل التجزئة، فقد طرحنا أمامكم مبادرة للتعامل مع التحديات التي تواجهها الدول العربية بعنوان (تعزيز الأمن القومي العربي لمواجهة التحديات المشتركة)، مؤكداً على أهمية تطوير جامعة الدول العربية ومنظومتها. كما نرحب بما توافقتم عليه الآراء بشأن إقامة القمة العربية الثقافية، أملين أن تسهم في دفع عجلة الثقافة العربية الإسلامية.

وفي الختام أؤكد لكم أن أممنا العربية ستظل بإذن الله رغم أي ظروف عصية برجالها ونسائها، طامحة بشبابها وشاباتها، ونسال المولى عز وجل أن يوفقنا لتحقيق ما تصبو إليه شعوبنا من أمن واستقرار ورخاء، لنصل بأمتنا إلى المآلة الجديرة بها في العالم.. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

وكان جلالة الملك عبدالله الثاني، قد أعلن في كلمته التي ألقاها في بداية الجلسة الافتتاحية للقمة عن ختام أعمال القمة العربية الثامنة والعشرين. وأعرب جلالة عن شكره لمعالي الأمين العام لجامعة الدول العربية على ما بذلته الجامعة وكوادرها من جهود خلال رئاسة بلاده للقمة العربية في دورتها الماضية ومتابعة قراراتها وتوصياتها.

وقد أعلن خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، عن تسمية القمة العربية التاسعة والعشرين بـ (قمة القدس)، ليعلم القاصي والداني أن فلسطين وشعبها في وجدان العرب والمسلمين. كما أعلن عن

تبرع المملكة العربية السعودية بمبلغ (١٥٠) مليون دولار لبرنامج دعم الأوقاف الإسلامية في القدس. وأعلن أيده الله، عن تبرع المملكة بمبلغ (٥٠) مليون دولار لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا).

ثم ألقى معالي الأمين العام لجامعة الدول العربية أحمد أبو الغيط كلمة، أعرب فيها عن الشكر العميق والامتنان لخادم الحرمين الشريفين حفظه الله، ولشعب المملكة على كرم الوفاة والرياسة منذ وصولهم أرض المملكة. وهنأ معاليه، خادم الحرمين الشريفين على توليته رئاسة القمة العربية في دورتها التاسعة والعشرين، داعياً الله أن يوفقه إلى ما فيه خير الأمة العربية وشعبها، مجرباً عن التقدير لما قام به جلالة الملك عبدالله بن الحسين من جهود، وما اضطلعت به المملكة الأردنية تحت قيادته من اتصالات وإجراءات خلال عام القمة الثامنة والعشرين في مختلف القضايا والأزمات العربية التي واجهتها.

عقب ذلك ألقى معالي الأمين العام لمنظمة التعاون الإسلامي الدكتور يوسف بن أحمد العثيمين كلمة، قال فيها: إن منظمة التعاون الإسلامي التي تشكلت فيها الدول العربية ثلث أعضائها تشارك الجميع اليوم والاهتمام والطموح في عالم

تسوده المحبة والأمن والسلام. وخاطب معاليه أصحاب الجلالة والفضامة والسمو قادة الدول العربية قائلاً: إن هذه الظلمة القاتمة التي تحيط بالفضاء الإسلامي لا تحجب رؤيتكم الصادقة، وحكمكم المشهورة، ولا تشغلكم عن معركتكم الحقيقية، معركة التنمية الشاملة، ومجارات متطلبات العصر، وطموحات شعوبكم التواقعة لخير أفضل، غد يتيح لشباب الأمة أملاً في كرامة لا تهان، وعيش كريم مसान، وما ذلك على عزائم القادة العظام من أمثالكم عزيز.

إثر ذلك ألقى رئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي موسى فيكي كلمة الاتحاد، نقل خلالها تحيات وتقدير قادة الدول الأعضاء في المفوضية لخادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، ولسمو وفي عهده الأمين صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظهما الله، وأعرب عن الشكر لخادم الحرمين الشريفين ولمعالي الأمين العام لجامعة الدول العربية على دعوة مفوضية الاتحاد الأفريقي لهذا الاجتماع العربي، عاداً الدعوة تجديداً للشراكة التاريخية بين أفريقيا والعالم العربي ولبناء صرح منع لهذه العلاقات. ثم ألقى المفوض العام للخارجية والأمينية في الاتحاد الأوروبي نائب رئيس المفوضية فيديريكا موغريني كلمة، أعربت فيها عن التقدير للمملكة العربية السعودية على جهودها في خدمة القضايا العربية ومنها استضافة هذه القمة التي تعقد في وقت مهم حساس، وشددت على أهمية وضع الحلول ومعالجة



# التاسعة والعشرين في الظهران



## خادم الحرمين الشريفين؛ القضية الفلسطينية هي قضيتنا الأولى

## المليك يعلن عن تسمية القمة العربية التاسعة والعشرين بـ (قمة القدس)

فالشعب الفلسطيني يقدر لكم كل هذا.

واختتم فخامة رئيس دولة فلسطين كلمته قائلاً: إننا على ثقة تامة بأنكم لن تتخلوا عن القدس الشريف وعن قضية شعبنا وحقوقه الوطنية الثابتة، كما أن تقننا بكم كبيرة لواصله دعم أهل القدس ومؤسساتها، وفق الخطة التنموية الخمسية التي يريها البنك الإسلامي للتنمية، آمين تنفيذها ضمن جداول زمنية محددة. وقد عقد أصحاب الجلالة والفخامة والسمو قادة ورؤساء وفود الدول العربية المشاركون في القمة العربية في دورتها التاسعة والعشرين أعمال جلستهم المغلقة. حضر الجلسة الافتتاحية، صاحب السمو الأمير خالد بن فهد بن خالد، وصاحب السمو الملكي الأمير منصور بن سعود بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير سعود بن عبدالمحسن بن عبدالعزيز المستشار الخاص لخادم الحرمين الشريفين، وصاحب السمو الملكي الأمير طلال بن سعود بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي خالد بن سعد بن فهد، وصاحب السمو الملكي الأمير خالد بن بندر بن عبدالعزيز مستشار خادم الحرمين الشريفين، وصاحب السمو الملكي الأمير الدكتور منصور بن متعب بن عبدالعزيز وزير الدولة عضو مجلس الوزراء مستشار خادم الحرمين الشريفين، وصاحب السمو الملكي الأمير سطاتم بن سعود بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير خالد بن تركي بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير سعود بن نايف بن عبدالعزيز أمير المنطقة الشرقية، وصاحب السمو الملكي خالد بن عبدالعزيز بن عياف وزير الحرس الوطني، وصاحب السمو الأمير بدر بن محمد بن جلوي محافظ الأحساء، وصاحب السمو الملكي الأمير تركي بن محمد بن فهد بن عبدالعزيز المستشار في الديوان الملكي، وصاحب السمو الأمير فهد بن عبدالله بن جلوي، وصاحب السمو الملكي الأمير أحمد بن فهد بن سلمان بن عبدالعزيز نائب أمير المنطقة الشرقية، وصاحب السمو الملكي الأمير سعود بن سلمان بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالله بن خالد بن سلطان بن عبدالعزيز المستشار في الديوان الملكي، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالمجيد بن عبدالإله بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن أحمد بن سلمان بن عبدالعزيز.

ويضم الوفد الرسمي للمملكة العربية السعودية صاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن سعود بن نايف بن عبدالعزيز وزير الداخلية، ومعالي وزير الدولة عضو مجلس الوزراء الدكتور مساعد بن محمد العيبان، ومعالي وزير الدولة عضو مجلس الوزراء الدكتور إبراهيم بن عبدالعزيز العساف، ومعالي وزير الخارجية الأستاذ عادل بن أحمد الجبير، ومعالي وزير المالية الأستاذ محمد بن عبدالله الجديان، ومعالي وزير الثقافة والإعلام الدكتور عواد بن صالح العواد.

الأزمات التي تشهدها العديد من المناطق العربية حتى تستطيع الشعوب العيش بسلام واستقرار، مؤكدة بذل الجهود مع الحكومات العربية عبر الدبلوماسية الرسمية وقرارات الأمم المتحدة لخدمة السلام في الشرق الأوسط.

بعد ذلك ألقى صاحب السمو الشيخ صباح الأحمد الجابر الصباح أمير دولة الكويت كلمة، أكد في مستهلها ضرورة مضاعفة الجهود لحل الخلافات التي تعصف بالعالم العربي، وتشكل تحدياً يؤدي إلى ضعف التماسك بين الدول ويؤثر سلباً على القدرات في مواجهتها وتتيح مجالاً أوسع لكل من يترصد ويريد السوء بالأمة العربية.

وأعرب سموه عن شكره لآخيه خادم الحرمين الشريفين وحكومة وشعب المملكة العربية السعودية، على ما أحاطوا به قادة الدول العربية وممثلهم المشاركين في أعمال هذه القمة من حفاوة واستقبال وكرم ضيافة واستعدادات مميزة لإنجاح هذا اللقاء العربي، مثنياً على جهود المملكة الأردنية الهاشمية خلال رئاستها لأعمال القمة الماضية.

من جهته أكد فخامة الرئيس عبدالفتاح السيسي رئيس جمهورية مصر العربية في كلمته أن حكمة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، سوف تمنح زخماً كبيراً لأليات العمل العربي المشترك، لافتاً النظر إلى أن بلاده لن تألو جهداً في سبيل دعم رئاسة القمة والدول الشقيقة.

عقب ذلك ألقى جلالة الملك حمد بن عيسى آل خليفة ملك مملكة البحرين كلمة، عبر فيها عن الشكر والامتنان لخادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، رئيس القمة العربية في دورتها الحالية على كرم الضيافة وحسن الاستقبال، مؤكداً أن قيادته الحكيمة أيده الله، ستعزز الحضور العربي دولياً، وتمكن من العمل الفاعل والبناء مع كل الحلفاء والأصدقاء، لتكون طرفاً أصيلاً في تحديد مسار مواجهة التحديات الإقليمية والعالمية وفي مقدمتها التدخلات والأطماع الخارجية، التي تتطلب المزيد من التكاتف والتعاون بما يوحد الكيان العربي ويضمن أمنه واستقراره.

ثم ألقى فخامة الرئيس محمود عباس رئيس دولة فلسطين كلمة، شكر فيها خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، على ما أعلن عنه بتسمية القمة العربية التاسعة والعشرين بـ (قمة القدس)، وعلى إعلانه حفظه الله، عن تبرع المملكة العربية السعودية بمبلغ (١٥٠) مليون دولار لبرنامج دعم الأوقاف الإسلامية في القدس. وعن تبرع المملكة بمبلغ (٥٠) مليون دولار وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا).. وقال فخامته: إن هذا الدعم ليس غريباً عن المملكة العربية السعودية، فالشكر والتقدير لكم، خاصة وأنكم لم تنقطعوا يوماً عن مساعدة القضية الفلسطينية ودعمها،

# إعلان الظهران) يؤكد تعزيز العمل العربي

## الظهران - واس

أكد أصحاب الجلالة والفخامة والسمو قادة رؤساء وفود الدول العربية المشاركين في أعمال القمة العربية في دورتها التاسعة والعشرين (قمة القدس) التي عقدت يوم الأحد ٢٩ رجب ١٤٣٩ هـ الموافق ١٥ إبريل ٢٠١٨ م، في مدينة الظهران، على أهمية تعزيز العمل العربي المشترك المبني على منهجية واضحة وأسس متينة تحمي أمتنا من الأخطار المحدقة بها وتضمن الأمن والاستقرار وتؤمن مستقبلاً مشرقاً واعداً يحمل الأمل والرخاء للأجيال القادمة، وتسهم في إعادة الأمل لشعبونا العربية التي عانت من ويلات ما يسمى بالربيع العربي وما تبعه من أحداث وتحولات كان لها الأثر البالغ في إنهاك جسد الأمة.. وفيما يلي نص إعلان الظهران):

نحن قادة الدول العربية المجتمعون في الظهران بالملكة العربية السعودية يوم الأحد ٢٩ رجب ١٤٣٩ هـ الموافق ١٥ إبريل ٢٠١٨ م، في الدورة العادية التاسعة والعشرين لمجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة، بدعوة كريمة من خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، نؤكد على أهمية تعزيز العمل العربي المشترك المبني على منهجية واضحة وأسس متينة تحمي أمتنا من الأخطار المحدقة بها وتضمن الأمن والاستقرار وتؤمن مستقبلاً مشرقاً واعداً يحمل الأمل والرخاء للأجيال القادمة وتسهم في إعادة الأمل لشعبونا العربية التي عانت من ويلات ما يسمى بالربيع العربي وما تبعه من أحداث وتحولات كان لها الأثر البالغ في إنهاك جسد الأمة.

ولا غرو في أن الأمة العربية مرت بمنغصات خطيرة جراء الظروف والمتغيرات المتسارعة على الساحتين الإقليمية والدولية، وأدركت ما يحاك ضدها من مخططات تهدف إلى التدخل في شؤونها الداخلية وزعزعة أمنها والتحكم في مصيرها، الأمر الذي يدعونا إلى أن نكون أكثر توحداً وتكاتفاً وعزماً على بناء غد أفضل يسهم في تحقيق آمال وتطلعات شعبونا ويحد من تدخل دول وأطراف خارجية في شؤون المنطقة وفرض أجندات خارجية تتعارض مع ميثاق الأمم المتحدة وقواعد القانون الدولي وحقوق الإنسان وتنتشر الفوضى والجهل والإقصاء والنهميش.

ولإيماننا الراسخ بأن أبناء الأمة العربية الذين استلهموا تجارب الماضي وعاشوا الحاضر هم الأقدر والأجدد على استشراف المستقبل وبناءه بحزم مكين وعزم لا يلين فإننا:

- نؤكد مجدداً على مركزية قضية فلسطين بالنسبة للأمة العربية جمعاء، وعلى الهوية العربية للقدس الشرقية المحتلة، عاصمة دولة فلسطين.  
- نشدد على أهمية السلام الشامل والدائم في الشرق الأوسط كخيار عربي استراتيجي، تجسده مبادرة السلام العربية التي تبنتها جميع الدول العربية في قمة بيروت في العام ٢٠٠٢ م، ودعمتها منظمة التعاون الإسلامي التي ما تزال تشكل الخطة الأكثر شمولية لمعالجة جميع قضايا الوضع النهائي وفي مقدمتها قضية اللاجئين التي توفر الأمن والقبول والسلام لإسرائيل مع جميع الدول العربية، ونؤكد على التزامنا بالمبادرة وعلى تمسكنا بجميع بنودها.

- نؤكد بطلان وعدم شرعية القرار الأمريكي بشأن الاعتراف بالقدس عاصمة لإسرائيل، مع رفضنا القاطع الاعتراف بالقدس عاصمة لإسرائيل،

حيث ستبقى القدس الشرقية عاصمة فلسطين العربية، ونحذر من اتخاذ أي إجراءات من شأنها تغيير الصفة القانونية والسياسية الراهنة للقدس، حيث سيؤدي ذلك إلى تداعيات مؤثرة على الشرق الأوسط بأكمله.

١- نرحب بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن القدس ونقدم الشكر للدول المؤيدة له، مع تأكيدنا على الاستمرار في العمل على إعادة إطلاق مفاوضات سلام فلسطينية إسرائيلية جادة وفاعلة تنتهي حالة الفشل السياسي التي تمر بها القضية بسبب المواقف الإسرائيلية المتعنتة، أملين أن تتم المفاوضات وفق جدول زمني محدد لإنهاء الصراع على أساس حل الدولتين الذي يضمن قيام الدولة الفلسطينية المستقلة على حدود الرابع من يوليو عام ١٩٦٧ م وعاصمتها القدس الشرقية، إذ إن هذا هو السبيل لتحقيق الأمن والاستقرار في المنطقة، كما ندعم رؤية الرئيس الفلسطيني للسلام كما أعلنها في خطابه أمام مجلس الأمن في ٢٠ فبراير ٢٠١٨ م.

٢- نؤكد رفضنا كل الخطوات الإسرائيلية أحادية الجانب التي تهدف إلى تغيير الحقائق على الأرض وتقويض حل الدولتين، ونطالب المجتمع الدولي بتنفيذ قرارات الشرعية الدولية وأخرها قرار مجلس الأمن رقم ٢٣٣٤ عام ٢٠١٦ م، الذي يدين الاستيطان ومصادرة الأراضي، كما نؤكد دعمنا لمخرجات مؤتمر باريس للسلام في الشرق الأوسط المتعدد بتاريخ ١٥ / ١٠ / ٢٠١٧ م والذي جدد التزام المجتمع الدولي بحل الدولتين سبيلاً وحيداً لتحقيق السلام الدائم.

- نطالب بتنفيذ جميع قرارات مجلس الأمن المتعلقة بالقدس، والمؤكدة على بطلان كافة الإجراءات الإسرائيلية الرامية لتغيير معالم القدس الشرقية ومصادرة هويتها العربية الحقيقية، ونطالب دول العالم بعدم نقل سفاراتها إلى القدس أو الاعتراف بها عاصمة لإسرائيل.

- نؤكد على ضرورة تنفيذ قرار المجلس التنفيذي لمنظمة اليونسكو الصادر عن الدورة ٢٠٠ بتاريخ ١٨ / ١٠ / ٢٠١٦ م، ونطالب المجتمع الدولي بتحمل مسؤولياته إزاء الانتهاكات الإسرائيلية والإجراءات التعسفية التي تظال المسجد الأقصى والمصلين فيه، واعتبار إدارة أوقاف القدس والمسجد الأقصى الأردنية السلطة القانونية الوحيدة على الحرم في إدارته وصيانته والحفاظ عليه وتنظيم الدخول إليه.

٣- ندين بأشد العبارات ما تعرضت له المملكة العربية السعودية من استهداف لأمنها عبر إطلاق ميليشيات الحوثي الإرهابية التابعة لإيران (١١٩) صاروخاً بالستيا على مكة المكرمة والرياض وعدد من مدن المملكة، ونؤكد دعمنا وساندتنا للمملكة العربية السعودية في كل ما تتخذه من إجراءات لحماية أمنها ومقدراتها، ونطالب المجتمع الدولي بضرورة تشديد العقوبات على إيران وميليشياتها ومنعها من دعم الجماعات الإرهابية ومن تزويد ميليشيات الحوثي الإرهابية بالصواريخ الباليستية الإيرانية المنشأ والصنع التي يتم توجيهها من اليمن للسعودية، والامتنال للقرار الأممي رقم (٢٢١٦) الذي يمنع تزويد الأسلحة للحوثيين.

- نؤكد دعمنا وساندتنا لملكة البحرين في كل ما تتخذه من إجراءات لحماية أمنها ومقدراتها من عبث التدخل الخارجي وأيديه الأثمة.

- نساند جهود التحالف العربي لدعم الشرعية في اليمن لإنهاء الأزمة اليمنية على أساس المبادرة الخليجية وألياتها التنفيذية ومخرجات مؤتمر الحوار الوطني، وقرار مجلس الأمن ٢٢١٦ عام ٢٠١٥ م، وبما يؤمن استقلال اليمن ووحدته الترابية ويمنع التدخل في شؤونه الداخلية،

ويحفظ أمنه وأمن دول جواره، كما نتمنّى بمبادرات إعادة الإعمار ووقوف دول التحالف إلى جانب الشعب اليمني الشقيق من خلال مبادرة إعادة الأمل وما تقدمه من مساعدات إغاثية وعلاجية وتنموية من خلال مشاريع الإغاثية والأعمال الإنسانية التي يقدمها مركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية، كما نرحب بقرار دول التحالف العربي لدعم الشرعية في اليمن فتح مطار صنعاء الدولي وميناء الحديدة على البحر الأحمر لاستقبال المواد الإغاثية والإنسانية، ونشيد بالمساعدات التي قدمتها وتقديمها المملكة العربية السعودية ودولة الإمارات العربية المتحدة لليمن.

- نشيد بحرص التحالف العربي البالغ على الالتزام بالقانون الدولي والقانون الدولي الإنساني في عملياته العسكرية في اليمن رغم كل الاستقزازات والممارسات الحوثية الإرهابية الخطيرة تجاه الشعب اليمني وأمن دول التحالف.

- نرفض التدخلات الإيرانية في الشؤون الداخلية للدول العربية وندين المحاولات العدوانية الرامية إلى زعزعة الأمن وما تقوم به من تأجيج مذهبي وطائفي في الدول العربية بما في ذلك دعمها وتسليحها للمليشيات الإرهابية في عدد من الدول العربية لما تظله من انتهاك لمبادئ حسن الجوار ولقواعد العلاقات الدولية ولبادئ القانون الدولي ولميثاق منظمة الأمم المتحدة.

- مطالبة إيران بسحب ميليشياتها وعناصرها المسلحة التابعة لها من كافة الدول العربية وبالأخص من سوريا واليمن.

- نؤكد الحرص على التمسك بالمبادئ الواردة في ميثاق الأمم المتحدة وميثاق جامعة الدول العربية، وأن تكون علاقاتنا مع الدول الأخرى مبنية على الاحترام المتبادل والتعاون الإيجابي بما يكفل إرساء دعائم الأمن والسلام والاستقرار ودفع عملية التنمية.

٤- نشدد على ضرورة إيجاد حل سياسي يهيئ الأزمة السورية، بما يحقق طموحات الشعب السوري الذي يئن تحت وطأة العدوان، وبما يحفظ وحدة سوريا، ويحمي سيادتها واستقلالها، وينهي وجود جميع القوات الخارجية والجماعات الإرهابية الطائفية فيها، استناداً إلى مخرجات جنيف (١) وبيانات مجموعة الدعم الدولية لسوريا، وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، وبخاصة القرار رقم ٢٢٥٤ لعام ٢٠١٥ م، فلا سبيل لوقف نزيف الدم إلا بالتوصل إلى تسوية سلمية، تحقق انتقاً حقيقياً إلى واقع سياسي تصوغه وتتوافق عليه كافة مكونات الشعب السوري عبر مسار جنيف الذي يشكل الإطار الوحيد لبحث الحل السلمي، ونحن ملتزمون مع المجتمع الدولي لتخفيف المعاناة الإنسانية في سوريا لتفادي أزمات إنسانية جديدة.

- تابعنا ما قامت به القوة الغربية في سوريا، وإننا إذ نؤكد على ضرورة تكاتف كل الجهود للتوصل إلى حل سياسي للأزمة السورية، نشدد على إدانتنا المطلقة لاستخدام السلاح الكيماوي ضد الشعب السوري الشقيق، ونطالب بتحقيق دوي مستقل يتضمن تطبيق القانون الدولي على كل من يخبت استخدامه السلاح الكيماوي.

٥- يجدد القادة العرب تضامنهم مع لبنان وحرصهم على استقراره وسلاسة أوضاعه بوجه الانتهاكات الإسرائيلية المتكررة لسيادته، كما يعرب القادة عن دعمهم للبنان في تحمله للأعباء المترتبة على أزمة النزوح السوري، ويشيدون بنجاح مؤتمر روما وباريس بما يعكس حرص



# المشترك لحماية الأمة من الأخطار

## التأكيد على مركزية قضية فلسطين وعلى الهوية العربية للقدس الشرقية

## أهمية السلام الشامل والدائم في الشرق الأوسط كخيار عربي استراتيجي

## مساندة جهود التحالف

## العربي لإنهاء الأزمة اليمنية على أساس المبادرة الخليجية

١١. تؤكد التضامن الكامل مع الأشقاء في جمهورية السودان من أجل صون السيادة الوطنية للبلاد وتعزيز جهود ترسيخ السلام والأمن وتحقيق التنمية.

١٢. تؤكد دعمنا لجهود الدول العربية المظلة على البحر الأحمر الرامية لتعزيز الأمن فيه وفي ممراته المائية الدولية باعتباره ركيزة من ركائز السلم والأمن الإقليمي والدولي.

١٣. تؤكد دعمنا المتواصل لجمهورية الصومال الفيدرالية لنشر الأمن والاستقرار ومحاربة الإرهاب، وإعادة بناء وتقوية المؤسسات الوطنية ومواجهة التحديات الاقتصادية والتنموية.

١٤. تؤكد دعمنا المتواصل لمبادرة الحوار الوطني لجمهورية القمر المتحدة والوقوف إلى جوار جمهورية القمر لتحقيق رؤية الوصول إلى مصاف الدول الصاعدة بحلول عام ٢٠٣٠م.

١٥. ندعم الجهود السودانية والصومالية والقمرية للاستفادة من مبادرة مؤسسات التمويل الدولية بشأن الدول المثقلة بالديون.

١٦. نرحب بدعوة المملكة العربية السعودية إقامة القمة العربية الثقافية، أملين أن تسهم في دفع عجلة الثقافة والتنوير وإذكاء جذوة القيم العلمية والأخلاقية العربية الأصيلة للحاق بركب الثقافة الذي تخلقت عنه الأمة جراء الحروب والفن والقتال.

١٧. تؤكد على أهمية الدور الذي يضطلع به البرلمان العربي في مسيرة العمل العربي المشترك وندعم قيامه بالمهام المناطة به على أكمل وجه، عبر المبادرات الداعمة للنهوض بأمتنا في سبيل تحقيق مزيد من الازدهار والرقي والتقدم لشعوب المنطقة، وبما يتوافق مع توجهات جامعة الدول العربية بالإضافة إلى تعزيز دوره الاستشاري من أجل تحقيق المستقبل المأمول للتنمية المستدامة، وإيجاد الفرص وتكريس قيم العدالة وحقوق الإنسان والمواطنة والمساواة لتعزيز الهوية العربية والحيلولة دون التفتك والصراع المذهبي أو الطائفي وتوحيد الصف العربي لخدمة شعوب المنطقة وتحقيق تطورات دولها.

١٨. نقدر الجهود المبذولة من المجلس الاقتصادي والاجتماعي خاصة ومنظمات ومجالس الجامعة العربية ومنظماتها عامة في متابعة قرارات القمم السابقة والعمل على تنفيذها بهدف تطوير التعاون الاقتصادي العربي، وزيادة التبادل التجاري وتدعيم وربط البنى التحتية في مجالات النقل والطاقة، وتعزيز الاستثمارات العربية العربية بما يحقق التنمية الاقتصادية والإقليمية ويوفر فرص العمل للشباب العربي، ونتمنى في هذا السياق ما تحقق من إنجازات في مجال التنمية المستدامة، منتظرين إلى استمرار تنمية الشراكة مع القطاع الخاص وإيجاد بيئة استثمارية محفزة، مقدرين الجهود المبذولة لإقامة منطقة التجارة العربية الحرة الكبرى والاتحاد الجمركي.

١٩. نعرب عن صادق الشكر وافر الامتنان للمملكة العربية السعودية ملكاً وحكومة وشعباً على خفاوة الاستقبال وكرم الضيافة، وعلى الإعداد المحكم للقاء، ونعرب عن خالص الاحترام وفاق التقدير لخادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود على إدارته الحكيمة لأعمال القمة، وعلى ما بذله من جهود مخلصه لدعم العمل العربي المشترك وتعزيز التنسيق والتعاون في سبيل خدمة الوطن العربي والتصدي للتحديات التي تواجهه.

المجتمع الدولي والعربي على استقرار وازدهار لبنان.

٦. نجدد التأكيد على أن أمن العراق واستقراره وسلامة وحدة أراضيه حلقة مهمة في سلسلة منظومة الأمن القومي العربي، ونشدد على دعمنا المطلق للعراق في جهوده للقضاء على العصابات الإرهابية ونتمنى الإنجازات التي حققها الجيش العراقي في تحرير محافظات ومناطق عراقية أخرى من الإرهابيين.

- نؤيد الجهود الهادفة إلى إعادة الأمن والأمان إلى العراق وتحقيق المصالحة الوطنية عبر تفعيل عملية سياسية تقضي إلى العدل والمساواة وصولاً إلى عراق آمن ومستقر.

- نشكر جهود دولة الكويت في استضافتها لمؤتمر إعادة إعمار العراق، كما نشكر الدول المساهمة في إعادة الإعمار، ونتمنى للعراق الأمن والازدهار والتقدم في إطار حاضنته العربية التي يلتئم شملنا تحت مظلتها.

٧. نشدد على أهمية دعم المؤسسات الشرعية الليبية، ونؤيد الحوار الرباعي الذي استضافته جامعة الدول العربية بمشاركة الاتحاد الأوروبي والاتحاد الإفريقي والأمم المتحدة، وكذا دعم جهود التوصل إلى اتفاق ينهي الأزمة من خلال مصالحة وطنية وفقاً لاتفاق "الصخيرات"، وتحفظ وحدة ليبيا الترابية وتماسك نسيجها المجتمعي.

- نؤيد وقوفنا مع دولة ليبيا في جهودها لدحر العصابات الإرهابية واستئصال الخطر الذي تمثله بؤرها وقلوبها على ليبيا وعلى جوارها.

٨. نلتزم بنهضة الوسائل الممكنة وتكريس كافة الجهود اللازمة للقضاء على العصابات الإرهابية وهزيمة الإرهابيين في جميع ميادين المواجهة العسكرية والأمنية والفكرية، والاستمرار في محاربة الإرهاب وإزالة أسبابه والقضاء على داعميه ومنظميه ومموليه في الداخل والخارج كإيران وأذرعها في منطقة الشرق الأوسط وإفريقيا، مؤيدين وقوف العالم الحر لمساندتنا ودعمنا لننعم جميعاً بالسلام والأمن والنماء.

- نؤيد حرصنا على منع استغلال الإرهابيين لتقنية المعلومات ووسائل التواصل الاجتماعي في التجنيد والدعاية ونشر الفكر المتطرف والكراهية التي تشوه صورة الدين الإسلامي الحنيف.

٩. ندين وبشدة محاولات الربط بين الإرهاب والإسلام، ونطالب المجتمع الدولي ممثلاً بالأمم المتحدة إصدار تعريف موحد للإرهاب، فالإرهاب لا دين ولا وطن ولا هوية له، ونطالب حكومات دول العالم كافة بتحمل مسؤولياتها لمكافحة هذه الآفة الخطرة.

- سننتكر تشويه بعض الجماعات المتطرفة في العالم لصورة الدين الإسلامي الحنيف من خلال الربط بينه وبين الإرهاب، ونحذر من أن مثل هذه المحاولات لا تخدم إلا الإرهاب ذاته.

- ندين أعمال الإرهاب والعنف وانتهاكات حقوق الإنسان ضد أقلية الروهنجا المسلمة في ميانمار، ونطالب المجتمع الدولي بحمل مسؤولياته والتحرك بفاعلية دبلوماسياً وقانونياً وإنسانياً لوقف تلك الانتهاكات، وتحمل حكومة ميانمار المسؤولية الكاملة حيالها.

١٠. نؤيد على سيادة دولة الإمارات العربية المتحدة على جزرها الثلاث (طنب الكبرى وطنب الصغرى وأبو موسى) ونؤيد جميع الإجراءات التي تتخذها لاستعادة سيادتها عليها، وندعو إيران إلى الاستجابة لمبادرة دولة الإمارات العربية المتحدة لإيجاد حل سلمي لقضية الجزر الثلاث من خلال المفاوضات المباشرة أو اللجوء إلى محكمة العدل الدولية.

## اختتام أعمال القمة العربية في دورتها التاسعة والعشرين

### الظهران - واس

اختتم خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، وأصحاب الجلالة والفخامة والسمو قادة ورؤساء وفود الدول العربية يوم الأحد ٢٩ رجب ١٤٣٩ هـ الموافق ١٥ إبريل ٢٠١٨ م، أعمال القمة العربية في دورتها التاسعة والعشرين، وذلك بمركز الملك عبدالعزيز الثقافي العالمي في الظهران. وخلال الجلسة الختامية للمؤتمر تلا الوزير المفوض بوزارة الخارجية الدكتور عبدالعزيز بن صقر وثيقة الأمن القومي العربي لمواجهة التحديات المشتركة، وفيما يلي نصها:

نحن قادة الدول العربية، التزاماً بمبادئ أهداف جامعة الدول العربية ومعاهدة الدفاع المشترك والتعاون الاقتصادي وقرارات القمم العربية، ووفقاً لأليات العمل العربي المشترك في مختلف المجالات، واستذكراً لميثاق التضامن العربي السابع عن قمة الدار البيضاء ١٩٦٥ م، ووثيقة عهد ووفاق وتضامن بين قادة الدول العربية الصادرة عن قمة تونس عام ٢٠٠٤ م، وإعلان شرم الشيخ في مارس ٢٠١٥ م، حول صيانة الأمن القومي العربي في مواجهة التحديات الراهنة، وفي ضوء التحديات الخطيرة والتهديدات غير المسبوقة لأمتنا العربية والتي تعصف بدولنا وتنتهك مقدساتها وتهدد أمنها واستقرارها، واقتناعاً بأن الأمن القومي العربي وحدة مترابطة وغير قابلة للتجزئة، واستحضاراً لقيمتنا العربية الأصيلة وتقاليدينا الحضارية العريقة، وعقيدتنا الوسطية السمحة وتراننا الثقافي المتنوع ونسيجنا الاجتماعي الثري، ووعياً بأهمية تعزيز التضامن العربي الذي أصبح اليوم ضرورة ملحة لمواجهة التحديات المشتركة وصيانة السلم والأمن والاستقرار في هذه المنطقة وفقاً لميثاق جامعة الدول العربية وميثاق منظمة الأمم المتحدة، فقد عزمنا العزم وألينا على أنفسنا العمل على تعزيز التضامن بين دولنا وتنسيق مواقفنا من أجل رؤية عربية مشتركة تخدم المصالح العليا لدولنا وتحقق الأمن والاستقرار لشعبونا وتستجيب لتطلعات أمتنا نحو التنمية والازدهار والتقدم، ومن أجل ذلك فقد تعهدنا في مجلس جامعة الدول العربية على

(٥١) من ميثاق الأمم المتحدة وفي إطار الشرعية الدولية والامتناع عن القيام بأي عمل من شأنه الإضرار بالمصالح العليا للأمم العربية.

- العمل على تسريع وتيرة آليات العمل العربي المشترك في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والتنموية وتنفيذ الاستراتيجيات العربية في تلك المجالات بما يفضي إلى تحقيق التنمية المستدامة في مختلف ربوع الوطن العربي.

- تكليف الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بمتابعة تنفيذ مضامين هذه الوثيقة بالتنسيق مع الدول الأعضاء من خلال الاستراتيجيات والآليات المعمول بها في الإطار العربي للعمل المشترك بما في ذلك لجنة مبادرة السلام العربية، آليات التكامل الاقتصادي العربي، الاستراتيجية العربية لمكافحة الإرهاب، اللجنة الوزارية الرباعية المعنية بمتابعة تطورات الأزمة مع إيران وسبل التصدي لتدخلاتها في الشؤون الداخلية للدول العربية، والله ولي التوفيق.

إنر ذلك أعطى خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، الكلمة لفخامة الرئيس التونسي الباجي قائد السبسي الذي أعلن عن ترحيب بلاده باستضافة أعمال القمة العربية الثلاثين، وتعهد فخامته بالعمل على إنجاح القمة المقبلة لتعزيز التضامن العربي المشترك والدفاع عن قضايا الأمة العربية.

بعد ذلك أعلن معالي الأمين العام لجامعة الدول العربية عن تلقي القمة ثلاث رسائل من رؤساء جمهورية روسيا الاتحادية، وجمهورية الصين الشعبية، وجمهورية فرنسا، عبروا فيها عن تمنياتهم بنجاح أعمال القمة العربية التاسعة والعشرين، مؤكداً استعداد دولهم للمزيد من التعاون والتنسيق مع الدول العربية بما يضمن الأمن والاستقرار بالمنطقة.

إنر ذلك أعلن خادم الحرمين الشريفين رعاه الله، اختتام أعمال القمة العربية في دورتها التاسعة والعشرين (قمة القدس).

مستوى القمة في دورتها العادية التاسعة والعشرين المنعقدة في الدمام بتاريخ ١٥ إبريل ٢٠١٨ م، بالعمل على ما يلي:

- الاستمرار في تقديم الدعم والتأييد العربي اللازم لنصرة القضية الفلسطينية، قضية أمتنا المركزية، وصولاً إلى إقامة الدولة الفلسطينية المستقلة وعاصمتها القدس الشرقية على حدود الرابع من يونيو (حزيران) ١٩٦٧ م، وفقاً لقرارات الشرعية الدولية ذات الصلة، ومبادرة السلام العربية وتحقيق السلام العادل والدائم والشامل في منطقة الشرق الأوسط، والوقوف صفاً واحداً ضد كافة المحاولات الرامية لتصفية قضية فلسطين وتهويد القدس الشريف ودعم صمود أهل بكافة الوسائل الممكنة.

- تحصين أمتنا إزاء الخطر الداهم الذي يمثله الإرهاب والتطور العنيف لمجتمعاتنا وقيمتنا والعمل على دعم وتطوير الاستراتيجيات والآليات العربية في مجال مكافحة الإرهاب وصيانة الأمن القومي العربي بكافة الوسائل الأمنية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والفكرية.

- اليقظة إزاء الأفكار المحددة بامتناً جراء الأطماع والتهديدات الإقليمية التي تحتل وتستبج أراضي الدول العربية وتستهدف عواصمها وتخورها ونسيج مجتمعاتها وهويتها الوطنية ومصادر حياة شعوبها، والعمل على التصدي بحزم للتهديدات والتدخلات الإقليمية في الشؤون العربية.


- دعوة دول الجوار الإقليمي العربي مجدداً إلى الالتزام بمبادئ حسن الجوار وإلى احترام سيادة الدول العربية واستقرارها وسلامتها الإقليمية.

- بذل كافة الجهود من أجل المحافظة على الدولة الوطنية العربية وصون سيادتها ووحدتها وسلامتها الإقليمية والتصدي لمحاولات تقويض سلطتها من قبل الأطراف الإقليمية والكلاء والأحزاب والمليشيات التابعة لها داخل الدول العربية، وتجديد الدعوة للأطراف الإقليمية إلى الامتناع عن تزويد تلك المليشيات بالسلاح والعتاد والأموال لتهديد أمن الدول العربية واستقرارها.

- الالتزام بتعزيز التضامن العربي والتأكيد على حق أي دولة عربية في الحفاظ على أمنها واستقرارها والدفاع عن نفسها وتقديم الدعم الممكن لها وفقاً للمادة

## •• ويلتقي الرئيس اللبناني


## خادم الحرمين الشريفين يلتقي الرئيس العراقي



الفئائية، وتطورات الأوضاع والجهود تجاهها بما يعزز من أمن واستقرار المنطقة. حضر اللقاء، صاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن سعود بن نايف بن عبدالعزيز وزير الداخلية، ومعالي وزير الدولة عضو مجلس الوزراء الدكتور مساعد بن محمد العيبان، ومعالي وزير الدولة عضو مجلس الوزراء الدكتور إبراهيم بن عبدالعزيز العساف، والقائم بالأعمال في سفارة خادم الحرمين الشريفين لدى لبنان وليد بن عبدالله بخاري، والوفد الرسمي المرافق للرئيس اللبناني.

### الظهران - واس

التقى خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، يوم الأحد ٢٩ رجب ١٤٣٩ هـ الموافق ١٥ إبريل ٢٠١٨ م، في مركز الملك عبدالعزيز الثقافي العالمي في الظهران، فخامة الرئيس العماد ميشال عون رئيس الجمهورية اللبنانية، برفاقه دولة رئيس الوزراء سعد الحريري، وذلك على هامش انعقاد القمة العربية التاسعة والعشرين. وجرى خلال اللقاء استعراض مجالات التعاون



### الظهران - واس

حضر اللقاء صاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن سعود بن نايف بن عبدالعزيز وزير الداخلية، ومعالي وزير الدولة عضو مجلس الوزراء الدكتور مساعد بن محمد العيبان، ومعالي وزير الدولة عضو مجلس الوزراء الدكتور إبراهيم بن عبدالعزيز العساف، ومعالي وزير الطاقة والصناعة والثروة المعدنية المهندس خالد بن عبدالعزيز الفالح، ومعالي وزير التجارة والاستثمار الدكتور ماجد بن عبدالله القصبي، ومعالي نائب رئيس الاستخبارات العامة الأستاذ أحمد بن حسن عسيري، والوفد الرسمي للرئيس العراقي.

التقى خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، يوم الأحد ٢٩ رجب ١٤٣٩ هـ الموافق ١٥ إبريل ٢٠١٨ م، في مركز الملك عبدالعزيز الثقافي العالمي في الظهران، فخامة الرئيس محمد قزاد معصوم رئيس جمهورية العراق، وذلك على هامش انعقاد القمة العربية التاسعة والعشرين. وجرى خلال اللقاء استعراض العلاقات الأخوية بين المملكة والعراق، وبحث تطورات الأوضاع في الشرق الأوسط والجهود المبذولة تجاهها.

## خادم الحرمين الشريفين يري فعاليات ختام تمرين "درع الخليج المشترك ١"



المعنية بالمجال الإنساني. وأفاد أن تمرين "درع الخليج المشترك ١" وفرصاته له بالغ الأثر في اكتساب المزيد من الخبرات للقوات المشاركة كافة وفي كل المجالات العملياتية والتكتيكية وظهر جلياً الاحترافية في التنسيق والتخطيط والتنفيذ المشترك. وقدم الشكر للمشاركين من قادة ومخططين ومشرفين ومنفذين على ما بذلوه من جهود متواصلة وهمة عالية لتحقيق أعلى درجات الاحتراف، منوهاً بما قامت به الجهات الحكومية من دعم وتفاعل مع المجهود العسكري قبل وأثناء التمرين. ورفع الفريق الركن الرويحي في ختام كلمته الشكر والعرفان لخادم الحرمين الشريفين على رعايته، ولأصحاب الجلالة والفاخمة والسمو على تشريفهم للفعاليات الختامية للتمرين، وللسمو وفي العهد على توجيهه ودعمه والإشراف المباشر، سائلاً الخويلع عن وجل أن يدوم الأمن والأمان والرخاء على دولنا جميعاً، وأن يحل السلام على العالم أجمع.

عقب ذلك تابع خادم الحرمين الشريفين القائد الأعلى لكافة القوات العسكرية حفظه الله، والجميع، وصفاً لمعالم ميادين التمرين ومواقعها وأجوائها، وهي ميدان القرية الساحلية والقرية الحديثة وجزيرة الخير ومرقا الصيادين ومنشأة صناعية وجزيرة الخير ٢ ومركز حرس الحدود. إثر ذلك أعطى خادم الحرمين الشريفين رعاياه الله، إشارة بدء فعاليات المناورة الختامية، حيث قدم رئيس هيئة تعليم وتدريب القوات المسلحة رئيس هيئة السيطرة على التمرين اللواء الطيار الركن سعد بن محمد عليان الشهري أن يجازأ عن فعاليات التمرين العملي التي تشارك فيها قوات مسلحة تمثل ٢٥ دولة شقيقة وصديقة إلى جانب المملكة العربية السعودية، ويتشاركون فيه فنون التخطيط ومراحل التدريب وأساليب التقييم برأ وجرماً وجواً.

وقال "ها هو العدو اليائس لا يستجيب لمطالبية المجتمع الدولي ومسا دعاه إلى استخدام صواريخ باليستية تهدد أمن وسلامة بلدنا ومصالحنا الحيوية والاقتصادية وتهدد أجواءنا فقصدي لها شهاب القوة والنصر قوات الدفاع الجوي، وبناء عليه قامت قوات درع الخليج الجوية بتحديد منصات إطلاق الصواريخ الباليستية ونفذت ضربات استراتيجية ضد أهداف مختارة في عمق قوات العدو". وأضاف "عليه قام العدو بتنفيذ هجوم بواسطة زوارق بحرية سريعة لضرب أهداف حيوية ساحلية والتسلل لها، وتصدت لها قوات درع الخليج البحرية ونفذت ضربات مدمرة ضد قوات العدو في عرض البحر والمياه الاقتصادية، حيث أكدت منظومة الاستطلاع والمراقبة محاولة العدو البائنس التسلل إلى جزيرتي الخير ١ والخير ٢ والذي قامت قوات حرس الحدود البحرية بالتعاون مع العناصر المتسللة".

إثر ذلك استأنز اللواء الطيار الركن سعد بن محمد عليان الشهري، خادم الحرمين الشريفين حفظه الله، بتقديم مشهد دفاعي عبر نخبة من المشاركين من القوات البحرية والبرية والجوية في تمرين درع الخليج المشترك ١ عن حماية الحدود. بعد ذلك بدأت فعاليات التمرين العملي التي اشتملت على مشاورات حية بالمدفعية، وعمليات لتصدى القوات البحرية المختلطة من قوات درع الخليج المشترك لزوارق العدو المتسللة، الذي يتطلب العمل فيه إلى توحيد الجهود والقيادة ودقة التنسيق والتزامن والتنفيذ.

عقب ذلك تقدم قائد طابور العرض العسكري لتمرين "درع الخليج المشترك ١" العميد الركن حسن بن صالح الشهري بالاستناد من خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، لبداية العرض العسكري. وبدأ العرض بتشكيلات لوحات رمزية للقوات المشاركة من ٢٥ دولة شقيقة وصديقة يتقدمها علم المملكة العربية السعودية، واستعرضت أمام خادم الحرمين الشريفين والحضور من أصحاب الجلالة والفاخمة والسمو قادة وكبار ممثلي الدول المشاركة، مجموعات رمزية من القوات السعودية البرية والجوية والبحرية وقوات الدفاع الجوي وحرس الحدود والحرس الوطني، المجهز بأحدث الآليات والعتاد العسكري، تلاها وحدات رمزية من قوات الدول الشقيقة والصديقة المشاركة في التمرين.

وتضمن العرض العسكري وحدات من القوات الخاصة، والآليات العسكرية وأنظمة الصواريخ ذات التقنية المتقدمة. فيما قدمت أسراب طائرات القوات المشاركة عرضاً جويًا تضمن تشكيلات متنوعة، استخدمت فيها الطائرات الهجومية والأخرى المتعددة المهام، أظهرت في مجملها مهارة وكفاءة الطيارين المشاركين. وشكلت الطائرات في سماء الميدان درعاً يظل الدول المشاركة في الإنكترولي.



كما اشتمل التمرين على عملية للتطويق البحري لعناصر العدو من خلال مناورة الزوارق المتسللة وتوجيهها بمساندة حوامات حرس الحدود، وكذلك عملية للتطويق البري من قبل ارتال القوات البرية المختلطة بهدف منع عناصر القوات المعادية من الحصول على دعم خارجي. واشتمل تمرين "درع الخليج المشترك ١" على مشاركة طائرات الأباتشي الهجومية التي قاست ضرب أهدافها على جزيرة الخير ٢ وتنفيذ عملية الإسناد للقوات الدفاع الساحلي وتدمير الأهداف المعادية، إلى جانب مشاركة طائرات السوبر بوما لمهاجمة قوات العدو في جزيرة الخير ١ وتدمير عناصرها ومنعها من الهروب.

كما اشتمل التمرين على الإنزال الجوي والاقترام البري بمشاركة طائرات "بلاك هوك، وسوبر بوما". وشارك في التمرين دبابات القوات البرية وعربات الاستطلاع "القوقس" ذات القدرات العالية والأجهزة المتطورة. عقب ذلك تقدم قائد طابور العرض العسكري لتمرين "درع الخليج المشترك ١" العميد الركن حسن بن صالح الشهري بالاستناد من خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، لبداية العرض العسكري. وبدأ العرض بتشكيلات لوحات رمزية للقوات المشاركة من ٢٥ دولة شقيقة وصديقة يتقدمها علم المملكة العربية السعودية، واستعرضت أمام خادم الحرمين الشريفين والحضور من أصحاب الجلالة والفاخمة والسمو قادة وكبار ممثلي الدول المشاركة، مجموعات رمزية من القوات السعودية البرية والجوية والبحرية وقوات الدفاع الجوي وحرس الحدود والحرس الوطني، المجهز بأحدث الآليات والعتاد العسكري، تلاها وحدات رمزية من قوات الدول الشقيقة والصديقة المشاركة في التمرين.

وتضمن العرض العسكري وحدات من القوات الخاصة، والآليات العسكرية وأنظمة الصواريخ ذات التقنية المتقدمة. فيما قدمت أسراب طائرات القوات المشاركة عرضاً جويًا تضمن تشكيلات متنوعة، استخدمت فيها الطائرات الهجومية والأخرى المتعددة المهام، أظهرت في مجملها مهارة وكفاءة الطيارين المشاركين. وشكلت الطائرات في سماء الميدان درعاً يظل الدول المشاركة في الإنكترولي.

كما شهد العرض استعراض العديد من الطائرات الحديثة ومهامها ومنها طائرة (إم آر تي تسي) التي لها القدرة على تزويد الطائرات جواً بالوقود في كل الارتفاعات، وطائرة الإنذار المبكر (إيواكس) وهي منظومة السيطرة المحمولة جواً لمراقبة الأجواء على مدار الساعة، حيث تستخدم للعمليات الهجومية والدفاعية على حد سواء، وطائرة (ار جييه) للمراقبة والاستطلاع الإلكتروني.

وشارك في العرض طائرة (سي ٣) التي تعد محطة وقود عائمة في السماء، حيث تساعد الطائرات للبقاء في الجو مدة أطول لتحقيق أهدافها في أراضي العدو، وطائرة النقل (سي - ١٣) التي تقوم بإسقاط المساعدات التي أحد مهامها كما تستخدم للشحن والدعم الجوي بسرعة ومرونة.

وقدمت تشكيلات من الطائرات العبودية يتقدمها ثلاث طائرات من (الأباتشي) التي تعد من المروحيات عالية التسليح وذات ردود الفعل السريعة التي تستطيع أن تتأجج من مسافات متعددة

من عمق المعركة، وتستخدم بشكل أساسي لتدمير الدبابات والعربات المصفحة. وشاركت طائرات (كوغر) التي تستخدم لعمليات البحث والمساعدة وبإمكانياتها العالية تستطيع إنقاذ الأطقم الجوية أو الأرضية من الأراضي المعادية، وعرضت طائرات (سوبر بوما) بنوعها التي تقوم بالعمليات القتالية ضد الأهداف البحرية والبحر وتمير المعلومات إلى مراكز السيطرة في الأساطيل، كما تم استعراض تشكيل من طائرات بلاك هوك التي تقوم بنقل الأفراد داخل منطقة العمليات.

وعرضت مناورة جوية حية واشتباك مباشر بين طائرة (تايفون) وطائرة (اف ١٥ اس). بعد ذلك قامت جميع الطائرات المقاتلة المشاركة بالمرور أمام المنصة لأداء التحية وإعلان نهاية العرض الجوي وتمرين "درع الخليج المشترك ١". وفي ختام حفل تمرين "درع الخليج المشترك ١"، عزف السلام الملكي.

بعد ذلك التقطت الصور التذكارية لخادم الحرمين الشريفين حفظه الله، وأصحاب الجلالة والفاخمة والسمو قادة وكبار ممثلي الدول المشاركة في التمرين. ثم شرف الجميع بأداء الغناء التي أقيمت بهذه المناسبة. حضر الحفل، صاحب السمو الأمير خالد بن فهد بن خالد، وصاحب السمو الملكي الأمير منصور بن سعود بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير سعود بن عبدالمحسن بن عبدالعزيز، والمستشار الخاص لخادم الحرمين الشريفين، وصاحب السمو الملكي الأمير طلال بن سعود بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير خالد بن سعد بن فهد، وصاحب السمو الملكي الأمير خالد بن بندر بن عبدالعزيز مستشار خادم الحرمين الشريفين، وصاحب السمو الملكي الأمير الدكتور منصور بن متعب بن عبدالعزيز وزير الدولة عضو مجلس الوزراء مستشار خادم الحرمين الشريفين، وصاحب السمو الملكي الأمير سبطان بن سعود بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير خالد بن تركي بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير سعود بن نايف بن عبدالعزيز أمير المنطقة الشرقية، وصاحب السمو الأمير خالد بن عياف وزير الحرس الوطني، وصاحب السمو الأمير خالد بن فيصل بن تركي سفير خادم الحرمين الشريفين لدى المملكة الأردنية الهاشمية، وصاحب السمو الملكي الأمير تركي بن محمد بن فهد بن عبدالعزيز المستشار في الديوان الملكي، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن سعود بن نايف بن عبدالعزيز وزير الداخلية، وصاحب السمو الملكي الأمير أحمد بن سلمان بن عبدالعزيز نائب أمير المنطقة الشرقية، وصاحب السمو الملكي الأمير سعود بن سلمان بن فهد بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن عبدالعزيز مستشار الديوان الملكي، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالمجيد بن عبدالإله بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير ركان بن سلمان بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن أحمد بن سلمان بن عبدالعزيز، وأصحاب المعالي الوزراء، وكبار المسؤولين وأعضاء السلك الدبلوماسي.

## خادم الحرمين الشريفين يلتقي رئيس النيجر



### الجبيل - واس

التقى خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، يوم الإثنين ٣٠ رجب ١٤٣٩ هـ الموافق ١٦ إبريل ٢٠١٨ م، فخامة الرئيس أيسوفو محمدي رئيس جمهورية النيجر، وذلك في مقر الحفل الختامي لتمرين "درع الخليج المشترك ١". وجرى خلال اللقاء استعراض العلاقات الثنائية وسبل تطويرها في مختلف المجالات، بالإضافة إلى بحث عدد من الموضوعات ذات الاهتمام المشترك. حضر اللقاء، صاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن سعود بن نايف بن عبدالعزيز وزير الداخلية، ومعالي وزير الدولة عضو مجلس الوزراء الدكتور مساعد بن محمد العيبان، ومعالي وزير الخارجية الأستاذ عادل بن أحمد الجبير، وسفير خادم الحرمين الشريفين لدى النيجر تركي العلي، والوفد المرافق لرئيس النيجر.

## خادم الحرمين الشريفين يلتقي رئيس وزراء باكستان



### الجبيل - واس

التقى خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، يوم الإثنين ٣٠ رجب ١٤٣٩ هـ الموافق ١٦ إبريل ٢٠١٨ م، دولة رئيس وزراء جمهورية باكستان الإسلامية شهبه خاقان عباسي، وذلك في مقر الحفل الختامي لتمرين "درع الخليج المشترك ١". وجرى خلال اللقاء استعراض العلاقات السعودية الباكستانية وسبل تعزيزها، وبحث مستجدات الأوضاع في المنطقة. حضر اللقاء، صاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن سعود بن نايف بن عبدالعزيز وزير الداخلية، ومعالي وزير الدولة عضو مجلس الوزراء الدكتور مساعد بن محمد العيبان، ومعالي وزير الخارجية الأستاذ عادل بن أحمد الجبير، وسفير خادم الحرمين الشريفين لدى باكستان نواف الملكي، والوفد المرافق لرئيس وزراء باكستان.

## خادم الحرمين الشريفين يصل إلى الرياض قادماً من المنطقة الشرقية

بين عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالمجيد بن عبدالإله بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير ركان بن سلمان بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن أحمد بن سلمان بن عبدالعزيز. كما وصل في معيته رعاه الله، ومعالي وزير الدولة الوزراء الدكتور مساعد بن محمد العيبان، ومعالي وزير الدولة عضو مجلس الوزراء رئيس الديوان الملكي الأستاذ خالد بن عبد الرحمن العيسى، ومعالي رئيس المراسم الملكية الأستاذ خالد بن صالح العباد، ومعالي رئيس الشؤون الخاصة لخادم الحرمين الشريفين الأستاذ حازم بن مصطفى زقروق، ومعالي نائب السكرتير الخاص لخادم الحرمين الشريفين مساعد رئيس الديوان الملكي للشؤون التنفيذية الأستاذ فهد بن عبدالله العسكر، ومعالي مساعد السكرتير الخاص لخادم الحرمين الشريفين الأستاذ تميم بن عبدالعزيز السالم، ومعالي رئيس الحرس الملكي الفريق أول ركن سهيل بن صقر المطيري، ومعالي رئيس مجلس الإدارة المدير التنفيذي للعيادات الملكية المكلف الدكتور قاسم بن عثمان القصبي. وكان خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، قد غادر المنطقة الشرقية في وقت سابق من اليوم نفسه. وكان في وداع خادم الحرمين الشريفين بمطار القوات البحرية في الجبيل، صاحب السمو الملكي الأمير سعود بن نايف بن عبدالعزيز أمير المنطقة الشرقية، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن سعود بن نايف بن عبدالعزيز وزير الداخلية، وصاحب السمو الملكي الأمير أحمد بن فهد بن سلمان بن عبدالعزيز نائب أمير المنطقة الشرقية، وكبار المسؤولين من مدنيين وعسكريين.



بين سعود بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الأمير خالد بن سعد بن فهد، وصاحب السمو الملكي الأمير خالد بن بندر بن عبدالعزيز مستشار خادم الحرمين الشريفين، وصاحب السمو الملكي الأمير الدكتور منصور بن متعب بن عبدالعزيز وزير الدولة عضو مجلس الوزراء مستشار خادم الحرمين الشريفين، وصاحب السمو الملكي الأمير سطاتم بن سعود بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير الدكتور خالد بن تركي بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير تركي بن محمد بن فهد بن عبدالعزيز مستشار في الديوان الملكي، وصاحب السمو الملكي الأمير سعود بن سلمان بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير تركي بن سلمان بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالله بن خالد بن سلطان بن عبدالعزيز المستشار في الديوان الملكي، وصاحب السمو الملكي الأمير نايف بن محمد بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير بندر بن سلمان بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سعود بن محمد رئيس مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية، وصاحب السمو الأمير أحمد بن عبدالله بن عبد الرحمن محافظ الدرعية، وصاحب السمو الأمير بندر بن سعود بن محمد المستشار في الديوان الملكي، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن سلمان بن عبدالعزيز وزير الدولة لشؤون الطاقة، وصاحب السمو الأمير عبدالحسن بن عبدالله بن عبد الرحمن، وصاحب السمو الأمير عبد الرحمن بن محمد بن عياف الأمين العام لمجلس الوزراء، وصاحب السمو الأمير عبد الرحمن بن عبدالله بن فيصل محافظ المجمعة، وصاحب السمو الأمير بندر بن عبدالعزيز بن عياف، وصاحب السمو الأمير منصور بن تقيان بن محمد، وصاحب

### الرياض - واس

وصل بحفظه الله ورعايته خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، مساء يوم الإثنين ٣٠ رجب ١٤٣٩ هـ الموافق ١٦ إبريل ٢٠١٨ م، إلى الرياض قادماً من المنطقة الشرقية. وكان في استقبال خادم الحرمين الشريفين عند باب الطائرة بمطار قاعدة الملك سعود الجوية، صاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن بندر بن عبدالعزيز أمير منطقة الرياض. كما كان في استقبال الملك المفدى بساحة المطار، صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سعد بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الأمير فيصل بن عبدالعزيز بن فيصل، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن ناصر بن عبدالعزيز أمير منطقة جازان، وصاحب السمو الملكي الأمير سعود بن سعد بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الأمير تركي بن عبدالله بن عبد الرحمن، وصاحب السمو الملكي الأمير نايف بن سعود بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير متعب بن عبدالله بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الأمير الدكتور تركي بن سعود بن محمد رئيس مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية، وصاحب السمو الأمير أحمد بن عبدالله بن عبد الرحمن محافظ الدرعية، وصاحب السمو الأمير بندر بن سعود بن محمد المستشار في الديوان الملكي، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن سلمان بن عبدالعزيز وزير الدولة لشؤون الطاقة، وصاحب السمو الأمير عبدالحسن بن عبدالله بن عبد الرحمن، وصاحب السمو الأمير عبد الرحمن بن محمد بن عياف الأمين العام لمجلس الوزراء، وصاحب السمو الأمير عبد الرحمن بن عبدالله بن فيصل محافظ المجمعة، وصاحب السمو الأمير بندر بن عبدالعزيز بن عياف، وصاحب السمو الأمير منصور بن تقيان بن محمد، وصاحب

أرقام  
إدارية

الإدارة  
ت ٠١٢ - ٥٢٠ ٢٢٧٧  
ف ٠١٢ - ٥٢٠ ١٩١٩

ستراتل  
٠١٢ - ٥٢٠ ٤٣٤٤  
٠١٢ - ٥٢٠ ٢٩٠٢

مكتب الرياض  
٠١١ - ٤٤٢٥٥٧٠  
٠١١ - ٤٤٢٥٥٧١

مكتب الدمام  
٠١٣ - ٨٢٥٤٦٨١

مكتب جدة  
٠١٢ - ٦٥٣٤٧٨٧

مكتب المدينة  
٠١٤ - ٨٢٨٥٧٧٤